



الحركة الشعبية لتحرير السودان - شمال SPLM-N



سكرتارية التدريب والبحوث والتخطيط

إضاءات حول :


العلمانية وفصل الدين عن الدولة

(مجموعة مقالات ومواقف وآراء منشورة)

إضاءات حول :

العلمانية وفصل الدين عن الدولة

(مجموعة مقالات ومواقف وآراء منشورة)



الفهرست

مُقَدِّمَة

الفصل الأول : إطار نظري

الفصل الثاني : العلمانية كموقف تفاوضي

الفصل الثالث : بيانات ومواقف مؤيِّدة

الفصل الرابع : نماذج لدول علمانية وأغلب سُكَّانها مُسلمين

الفصل الخامس : أحكام الدستور والنصوص القانونية التي تتعارض

مع الحُرِّيَّات والحقوق الأساسية.

مقدمة

أثار الموقف الذي طرحته الحركة الشعبية لتحرير السودان - شمال على طاولة التفاوض (العلمانية وفصل الدين عن الدولة) جدلاً واسعاً وحرك المياد التي ظلت ساكنة لسنوات طويلة. فقضية العلمانية وفصل الدين عن الدولة هي قضية كل السودانين باعتبارها تُشكّل واحدة من الجذور التاريخية للأزمة السودانية. فإستغلال الدين في السياسة عبر التاريخ قاد إلى إنهيار وتدمير البلدان، أما في السودان فقد أدى الى تقسيم الشعب السوداني وإشعل الحروب الأهلية الطويلة وإنفصال جنوب السودان ولا زالت هذه الحروب مستمرة في أجزاء واسعة من البلاد مما يهدد بتفكيك الدولة برمتها.

تابعنا خلال الأيام الماضية الحراك الواسع الذي أثارته قضية العلمانية وطرحها من جانب الحركة الشعبية كمبدأ تفاوضي خاصة في وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة بالإضافة إلى وسائل التواصل الإجتماعي، وقد رأينا ضرورة توثيق هذه المواقف والآراء في هذا الظرف التاريخي المفصلي حول هذه القضية المصيرية لفائدة الجميع ولمصلحة الأجيال القادمة لأننا نرى إن هذه القضية هي قضية تهم الشعب السوداني كله في المقام الأول وهو صاحب الكلمة العليا في تحديد مستقبله السياسي. فالشعب السوداني الذي ثار ضد النظام البائد ورسم ملامح سودان المستقبل، قادرٌ على مواصلة ثورته من أجل بناء سودان جديد تسود فيه قيم (الحرية .. العدالة .. المساواة) .. سودان يتساوى فيه الجميع بغض النظر عن (الدين - العرق - اللون - اللغة - النوع - الجهة ... إلخ).

والحركة الشعبية لتحرير السودان - شمال إذ تدعو لإقامة الدولة العلمانية، فهذا ينطلق من حرصها على تماسك ووحدة البلاد التي لا يُمكن تحقيقها في ظل الدولة الدينية، والذين يرفضون العلمانية فإنهم يقفون ضد وحدة البلاد ويدفعون الشعوب المُتضررة من ممارسات الدولة الدينية إلى التمسك بحق تقرير المصير. فالدولة الدينية لا تقبل بالتنوع والتعدّد وهي تقسّم المواطنين، وتُهمّش النساء والآخر

الديني، وتنتهك الحريات وحقوق الإنسان وتقف حجر عثرة أمام التحول الديمقراطي.

هذا الكتيب عبارة عن مجموعة مقالات وبيانات ومواقف وآراء منشورة في الصحف المقروءة والمواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الإجتماعي المختلفة (تويتر - واتساب - فيس بوك) بالإضافة إلى البيانات الرسمية لأحزاب وقوى سياسية، وكتابات ومصادر أخرى متنوّعة تعكس تفاعل الشعب السوداني مع هذه القضية المصيرية ومواقفهم وآراءهم تجاهها.

نأمل أن تسهم هذه الإصدارة في الإرتقاء بمستوى تناولقضية العلمانية وفصل الدين عن الدولة من جهة ودفع الحراك السياسي في البلاد لما فيه فائدة للجميع من جهة أخرى.

النضال مستمر والنصر أكيد

الحركة الشعبية لتحرير السودان - شمال

سكرتارية التدريب والتخطيط والبحوث

يناير 2020

الفصل الأول

إطار نظري



الفصل الأول

إطار نظري

حرب التنوير .. في العلمنة :

أسامة كبلو

العلمانية هي براديم يقوم علي الفصل بين الميتفيزيقي (الروحي) و المادي (الزمني) .. أي إن العلمانية ليست دين كما يحاول دعاة الدولة الدينية ان يصورونها .. بل هي تفصل الفعل السياسي عن الديني ؛ بمعنى ان العلمانية تقف علي مسافة واحدة من كافة الأديان .. وهي أي العلمانية لا تعني الالحاد بحال من الأحوال ولا تسعي لنفي الإله .. فقط العلمانية تعمل داخل حقل معرفي غير خاضع للغيب بكل بساطة .

بهذا المعني تصبح العلمانية فعل تحرير للاعتقاد من عبث المتاجرين به في اروقة الحقل السياسي.

إن مبدأ عقلنة الدولة وفق شروط الديمقراطية يعتبر جزء اصيل من اصول العلمنة .. حيث إن هذه العقلنة تحرر الدين نفسه من سطوة واکراهات السياسي المتسربل بالغطاء الديني .. لذلك العلمانية تقف بكل وضوح ضد سلطة رجال الدين وحلفائهم من قوي رأس المال الذين يطمحون في التحكم في حياة الشعوب .

إن العلمانية في صيرورتها المادية التاريخية تنحو نحو أنسنة العالم بالانحياز للبشرية في صناعة تاريخها المادي الديناميكي المعتمد علي المعرفة الإنسانية النسبية والمتغيرة بالضرورة وفق شروط حركة التاريخ الإنساني نفسه .

إن مجال عمل العلمانية هنا هو العالم المادي الذي يشمل الطبيعة والانسان علي السواء ..

إن السياسيين الكسبة الزين يرفعون المصاحف علي اسنة الرماح .. هم بالاساس يهدفون الي استغلال العاطفة الدينية لأخضاع الكادحين عبر تجهيلهم وتغيبش وعيهم بغرض تأييد واستدامة الاوضاع الاقتصادية لهولاء الكادحين المهمشين .. أي انهم يجردون الفقراء من سلاحهم الوحيد .. وهو الوعي بوجودهم السياسي وقوة عملهم المنهوية بفعل تغيب الصراع الطبقي عبر بيع صكوك غفران يتم صياغتها للحفاظ علي السلطة و الثروة الناتجة من تحالف نخب برجوازية مع قوي طائفية هي بالاساس وريث غير شرعي للدولة الكونبالية .

تلك النخب المتحالفة مع مع القوي الرأسمالية العالمية سرا وعلنا تمارس تناقضات جوهرية لتحنيط حركة التاريخ .. لعلمها التام بأن الوعي الشعبي لا يمكن تغييبه للأبد .. وإن الشعوب الكادحة لا بد ان تمتلك الوعي السياسي في اللحظة تاريخية فارقة .

هكذا يتوجب علينا نحن انصار العلمانية المضي قدما في بث الوعي الثوري وترسيخ قيم الديمقراطية الشعبية وتوعية قوي رأس المال وحلفائه القابضين حتي هذه اللحظة علي مفاصل الدولة .

العلمانية هي الحل في السودان ..

بقلم : فيصل محمد صالح - Fgcfaisal72@gmail.com

تعريف العلمانية :

العلمانية هي حالة ذهنية و أسلوب في التفكير تنطلق من الإقرار بنسبية الأمور ثقافيا و اجتماعيا و سياسيا و اقتصاديا ، و حتمية التغير و طبيعة تطور و أهمية الاستجابة لهما وهي التفكير فيما هو نسبي بماهو نسبي وليس بماهو مطلق (تعريف د. مراد وهبه) . و تنطلق العلمانية من استحالة تطابق التجارب و صعوبة إطلاق الأحكام في كل زمن و مكان و تختلف التجارب و المواقف باختلاف

المدخلات و المقدمات و المعطيات و الظروف و الحال و اختلاف الهدف المتوقع و المرجو و المطلوب الأهداف التي تختلف باختلاف المعطيات والغايات العلمانية طريقة في التفكير الخالي من التعصب او التطرف او تعميم الأحكام المطلقة او الأفكار المطلقة .

العلمانية الاجتماعية : هو مفهوم اجتماعي حين تتحول الممارسات الاجتماعية، من أطرها الدينية إلى أطر علمانية اي العقلانية ، أي الخروج التدريجي والبطيء لكل نواحي الحياة من الكنف الديني الي النسبية ، هذا واضح جداً بالتعليم الذي انتشر بشكل واسع في العالم الأول ، فالمدارس والجامعات لم تُعد مرجعياتها المؤسسات الدينية إلا ما هو مؤسسة قائمة علي تربية الدينية ، التعليم لم يعد يتم بالكتاتيب القرآنية والزوايا و الفقه و ثقافة الإسلامية و حضارة الإسلامية و خلافة الإسلامية كما فعلها المؤتمر في (ثورة التعليم العالي) تجيش المنهج التعليمي بالصبغة الدينية ، و في دولة العلمانية المدارس والجامعات والمعاهد لم تعد مُلحقة بالجوامع او كل ما له علاقة بالدين، أو كما بالحالة الغربية بالكنائس. هذا لا يعني أنه لا توجد مدارس ذات مرجعية دينية ، ولكنها أقل بكثير من الماضي، نذكر كمثال جامعة الأزهر والمدارس الدينية الحرة بالغرب ، ولكنها تطبق منهاج معظمها مُعلمنة اجتماعياً .

العلمانية السياسية : هي أسلوب عمل سياسي، يفصل مؤسسات الدولة عن المحتوى الديني اي بمسئوليتها العريض فصل الواضح للدين عن المؤسسات الدولة ، وهو نتاج نضال سياسي ونقاشات طويلة وثورات ثقافية، و احترام الجميع أبنائها ، ومعاملتهم بقوانين تساوي بينهم وتحترم عقائدهم، و الفرد هو مواطن أولاً. ولكنها ترفض أن تُسن القوانين للدولة، بناءً على تشريعات خارج إرادة ممثلي الشعب (البرلمانات)، وبدون أي ارتباط بأي قوانين غيبية، تضع حرية الإنسان بالفكر قبل أي اعتبار إذ تفصل الدين عن ممارسة السلطات الثلاثة، التنفيذية والتشريعية والقضائية، هذه القطاعات المؤسسة للدول. لا يمكن فيها أن يُطبق بحكم، أو تُسن سياسة، أو يوضع تشريع، من دون أن يكون الإنسان مُمثلاً بالشعب،

مصدره الوحيد (هذا لا يمنع الاستلham بالفكر الديني)، لا مكان في الدولة العلمانية للتشريع الديني، لأن الأديان فيها مُتعددة ودين شئى مطلق وليس نسبي، والدولة تضع نفسها كحامية لكل الأديان، ولا تُنصب ديناً للدولة، أو تفضله على دين آخر، مثل ما يحدث في السودان من قبل مؤتمر الوطني الذي يفضل دين الإسلامى على باقي الأديان في السودان وهذا عنصرية، إذن العلمانية السياسية تعني حيادية السلطة أمام الأديان أي على مسافة واحدة من كل الأديان و احترامها و فصلها من مؤسسات الدولة .

العلمانية الثقافية :

علمنة الثقافة .. أي هي تلك العمليات والآليات الفكرية والعلمية التي أخرجت الهياكل الثقافية من فضائها التقليدي إلى فضاء حديث أساسه العلمانية، الأغاني و مسرحيات ان يكون ذات تابع جمعي من فضاء العامة الذي تعني المجتمع بعيداً عن المطلقات الدين او الأشعار الدينية، إن عملية علمنة الثقافة بما تتضمنه من إزاحة للقداسة وبما تتضمنه من عقلنة تعني فيما تعني أن التصور الديني للعالم لم يعد الإطار المرجعي الأساسي للفكر ... كما تعني أن هناك تصوراً آخرأ للعالم خالياً من كل ما هو مقدس ومتكون من عناصر قابلة للتركيب والاستعمال قد أزاحه وأخذ مكانه انتهى، و العلمنة الثقافة و عقلنتها هي تعبر عن عملية يزاح فيها الدين عن المجالات العامة كالنظام السياسي و الاجتماعي و الثقافي ليدفع الي المجال الشخصي للإنسان و يدير الإنسان مجالاته العامة اعتماداً على عقله بصورة مستقلة عن الدين.

الدستور في دولة العلمانية : الدستور ترجع مصدره الي العقل الإنسان ومن الموروث البيئي للدولة الذي يتمثل في العادات والتقاليد و الأعراف، و دستور العلماني لن تنتبثق من الأديان في دولة العلمانية، وأي دولة تمتلك دين رسمي للدولة هي ليس دولة العلمانية.

العلمانية الدولة : أن العلمانية هي اتجاه وفهم وممارسة يهدف إلى فصل الدين عن الحكومة، ما يعني تخفيف الصلات بين هذه الأخيرة

وبين ما يمكن تصوّره ديناً للدولة بحيث تستبدل القوانين المستندة إلى الكتب المقدسة (كالتوراة والأنجيل والقرآن) بقوانين مدنية تلغي أي تمييز بين الأفراد على أساس ديني؛ ما يعني، على أرض الواقع، تعميق الديمقراطية وحماية حقوق الأقليات الدينية. وأن تتخذ مؤسسات الدولة والقضاء، ومن خلالها السياسيون قراراتها من منطلقات علمانية وليس دينية؛ ويمس هذا بشكل خاص من المفاهيم المدنية واجتماعية كالزواج والطلاق والأرث ذات طبع علماني والخب.

و تتجلى العلمانية في المجتمعات المعاصرة، وخاصة الغربية منها، بقبول مبدأ الحرّية الدينية الكاملة. حيث بوسع المرء أن يؤمن بأي دين أو أن لا يؤمن على الإطلاق، أن يبقى على دينه أو أن يتحول إلى دين آخر بكل حرّية. وهذا لأنها مجتمعات لا تقرر الأديان فيها سياسات الدولة التي يفترض أن تخدم المصالح المشتركة لجميع مواطنيها - مع التأكيد أن هذا لا يعني البتة رفض الأديان أو محاربتها، و من هذا المنطلق يمكن تعريف المجتمعات العلمانية بأنها :

- المجتمعات التي ترفض التماهي الكلي مع أية رؤية أو مفهوم محدد لطبيعة الكون ولدور الإنسان فيه.
- المجتمعات التعددية وليست المجتمعات المتجانسة ذات اللون الواحد.
- المجتمعات التي تؤمن بالتسامح وتمارسه، ما يعطي هامشاً أوسع للحرية الفردية.

ما يعني أن القيم التي تستند إليها المجتمعات العلمانية هي :

- الاحترام الكبير لحقوق الأفراد والأقليات.
- العدالة بين الجميع.
- المساواة في الفرص المؤمنة أيضاً للجميع.
- تخطي كل الحواجز العرقية والإثنية والطبقية.

أبجديات الدولة العلمانية : الاختيار بين ان يحكمنا رجال دولة او رجال دين!

بقلم عثمان نواى - nawayosman@gmail.com

(أ)- العلمانية لا تهدف الى فك ارتباط الدين بالدولة بقدر ما تهدف الى إنهاء اى فرص لاحتكار الدولة من قبل رجال الدين او احتكار الحكم من قبل اى انتهازيين سياسيين باسم الدين. اى هى اختيار ان يحكم الدولة رجال دولة وليس رجال دين.

(ب)- العلمانية هدفها ليس محاربة الدين، لكن هدفها التأكيد على ان الدين ثابت، اما السياسة فمنغيرة. فهل يعقل ان يصبح الدين متغير حتى يحكم؟ " مثلا نرى كيف اضطر علماء السلطان فى السعودية إلى التراجع بشكل مخجل عن فتاوى دينية كانوا يرددونها منذ عقود مثل حرمة الموسيقى وحرمة قيادة السيارات، والان مع تغير سياسات الملك تغيرت الفتاوى، فهل يعقل ان يتغير الدين مع الساسة الحاكمين باسمه؟" اى ان العلمانية " تنزع صفات القداسة المستلفة من الدين عن السياسة والسياسيين".

(ج)- العلمانية لا تحظر او تقلل من اى دين، ولا تهدف الى إفساد المجتمع. العلمانية فقط تؤكد على حق الناس فى حرية الاختيار، بما فى ذلك اختيار معتقداتهم وأيضا ان يختاروا كيف يمارسون تلك المعتقدات، وان يكون ذلك الاختيار حر تماما وليس تحت ضغط من الدولة او القوانين. اى ان الحجاب او شرب الخمر هى أمور لن تفرضها القوانين ولن تمنعها أيضا هى خيارات الأفراد. من أراد ان يمتنع عن شرب الخمر فهو يفعل ارضاء لله وليس خوفا من الشرطة، ومن تريد ارتداء الحجاب فهى ستفعل أيضا ارضاء لله وليس خوفا من الجلد. اذن العلمانية فى الحقيقة توفر الأجواء الصحية لاختيارات الأفراد لاتباع معتقداتهم وان يكون الرقيب عليهم هو ضمائرهم الحية وليس شرطة النظام العام او رجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. هذا إضافة الى ان من أراد ان يرتكب

الإثم ويخرق اوامر يعلم انها من الله لن تردعه قوانين البشر. اذن العلمانية لن تقسد المجتمع، لكن اذا كان المجتمع فاسد من الأصل فربما تفصح ذلك الفساد.. فهي اختبار حقيقي لمدى الفضيلة فى المجتمع الذى يدعيه بعض مدعين حماية المجتمع..

(د)- الدولة العلمانية لا تحمى الأفراد من أنفسهم، ولكنها تفرض القوانين التى تحمى المجتمع من تقلبات الأفراد وتحمى حقوق المجتمع على الأفراد. فحريتك تنتهى عند حدود حرية الآخرين. من حقا ان تشرب الخمر ولكن ليس من حقا القيادة وانت غير واعى لان حريتك هنا تضر الآخرين.. اى ممارسات فردية شخصية لا تضر الآخرين هى ليست من تخصص الدولة لضبطها. وهذا هو تفكير عقلانى فى دور الدولة التى تحترم حرية الأفراد وتعلم ان دورها حماية المجتمع ككل توفر الموارد والجهد لخدمة المجتمع وتحقيق رفاهيته.

(هـ)- الدولة العلمانية لا تمول المؤسسات الدينية ولا تاخذ منها اموال، كما أنها لا تبني برامجها لخدمة المجتمع على أسس دين معين ولكن على الأسس العلمية المثبتة عمليا على أنها سوف تحقق أهدافها. على سبيل المثال استغرقت كل برلمانات السودان منذ الاستقلال معظم وقتها فى نقاش كيفية صناعة دستور اسلامى بما فى ذلك برلمانات الثورات فى ١٩٦٤ وفى ثورة أبريل كان النقاش معظمه عن قوانين سبتمبر.. لكن لم يبذل ذات الجهد فى وضع سياسات التنمية او حتى تحديد مسار الاقتصاد هل راسمالي ام اجتماعى اشتراكى ام ماذا. ولم ياخذون ذات الوقت للنقاش حول استغلال موارد السودان. لذلك فإن إخراج نقاش الدين من معادلة السياسة سوف يوفر لأول مرة مساحة لنقاش قضايا الدولة الحقيقية التى تحقق تطور وتنمية الدولة والمجتمع السودانى ككل.

(و)- فى الدولة العلمانية يعتبر الإنسان كفرد هو القيمة الأعلى، ولذلك تعطى كل الاولوية لحفظ حياته والتأكد من احترام الكرامة الإنسانية. ليس لان الدولة العلمانية لا تؤمن بوجود اله، ولكن لانه الدول دورها

هو تحقيق العدالة وليس العبادة، الأفراد هم المطلوب منهم العبادة وليس الدول ومؤسساتها.

(ز)- الدولة العلمانية بطبيعتها دولة حديثة ويجب ان تبنى مؤسّسات مُستقلة لخدمة مصلحة كل فرد اولا وليس المجموعات او القبائل او الاثنيات او الطوائف الدينية. ولذلك تتحمل الدولة مسؤوليتها تجاه كل فرد او مواطن ولا ترمى تلك المسؤولية لبيوتات دينية او شيوخ قبائل او غيره . حيث ان احد أزمات الدولة السودانية انها لم تتحمل طول تاريخها الى الان مسؤوليتها تجاه كل مواطنين السودان بل كانت تلقى بكثير من العبء على شبكات السند الاجتماعى التقليدية من قبائل او طوائف او طرق صوفية او غيره، فكان ملايين السودانيين باستمرار خارج شبكة خدمات الدولة سواء لأنهم نازحين تتحمل عبئهم المنظمات او كانوا حواريين للشيوخ ياكلون فى الخلاوى او سارحين فى العراء رعاة ومزارعين ترعاهم مشايخ القبائل، بينما لم تتحمل الدولة فعليا اى مسؤوليات تجاه كل هؤلاء الذين ربما يمثلون نصف السكان او اكثر . لكن مع انتشار الحروب وتغير الأوضاع لأسباب يطول ذكرها تواجه الدولة السودانية الان لأول مرة مسؤوليتها تجاه أربعين مليون فرد وتتفاجأ بهذه المسؤولية بعد غفلة واحتكار لموارد الدولة للقلة المختارة . ولذلك كان الصراع دوما على حكم الدولة وكأنها ملكية خاصة وليس كأنها منظومة مؤسسات خدمة افراد الشعب. ولذلك فإن تفكيك هذه الهيكلة الحصرية للدولة ووضعها تحت خدمة مصالح كل افراد الشعب السوداني وليث تحت خدمة مصالح مجموعات او اثنيات او قبائل هو اول لبنات نقل الدولة السودانية من دولة متخلفة قبلية الى دولة حديثة مبنية على خدمة مصالح افراد الشعب.

(ح)- العلمانية تؤمن بدور العلم فى تقديم الحلول لحكم الدولة، وذلك من منطلق التأكد من قابلية كل حل للتجريب والتأكد من الفعالية قبل التطبيق، احتراماً للمسؤولية تجاه المجتمع وضمن حقوقه. لذلك لا يمكن وضع السياسات على أسس غير علمية او غير قابلة للفحص والمراقبة والمحاسبة ومن قبل افراد يعتقدون انهم فوق المحاسبة ولا

يستخدمون العلم بل فقط الأهواء او التصورات الشخصية الغير مثبتة الفعالية. لذلك الدولة العلمانية تغلق الباب أمام التجارة بالدين والفساد باسمه على مستوى الدولة.

ط)- الدولة العلمانية تغلق الباب أمام التمييز باسم الدين او اللون او المعتقد او الأصل العرقي على مستوى الدولة، لأنها تقر ان الانسانية هي معيار القياس الوحيد. كما ان حرية الإنسان هي جزء اساس من احترام تلك الإنسانية لذلك الاستغلال والاستبعاد والتمييز وكل ما يحط من كرامة الإنسان تصبح غير موجودة. وبالتالي تصبح الفرص متساوية أمام كل مواطنين الدولة فى الحصول على كل الحقوق والقيام بالواجبات.

العلمانية من منظور اسلامي

د: حيدر ابراهيم

ان التساؤل عن مستقبل الشريعة الاسلامية في العالم الاسلامي سواء كان عربيا او غير عربي، مطروح في الوقت الراهن بقوة، لا سيما بعد فشل عدد من تجارب الحكم الاسلامي في السودان، الجزائر، إيران، في تحقيق أى نهوض اقتصادي، سياسى، لهذه البلدان، فضلا عن انتهاك هذه الانظمة للعديد من الحقوق الانسانية لمواطنيها.

وفي محاولة للتعرف على الاجابات المحتملة على هذا السؤال استضاف مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان الخميس ١٣ مايو ٢٠٠٤ المفكر السوداني المعروف د.عبدالله النعيم، الاستاذ بكلية الحقوق جامعة إمورى بالولايات المتحدة ليدير حوارا فكريا مع مجموعة من المفكرين والباحثين المتخصصين حول النقاط الرئيسية لمشروعه الفكرى حول مستقبل الشريعة، والذى يتخذ كل من مصر، الهند، تركيا واندونيسيا ميادين للبحث.

وفي البداية اكد الدكتور النعيم أن مشروع عن ليس مجرد دراسة اكااديمية ، وإنما مشروع فكري يستهدف التغيير الإجتماعي والسياسي في المجتمعات الإسلامية من منطلق كونه مسلماً ومواطناً مهموما بواقع الحال في مجتمعاتنا.

وأعرب النعيم عن تقديره أن المستقبل لا يقدم مجالاً لأن تطبق الشريعة الإسلامية، مشيراً أن تطبيق الدولة للشريعة كقوانين وسياسة رسمية هي فكرة مختلفة مفهوماً ومستحدثة ، وأضاف أن مجال الشريعة الإسلامية في المستقبل هو في ايطار المجتمع ، وليس في أجهزة الدولة السياسية والتشريعية . وأكد النعيم علي اعتقاده بأن الدولة كانت دائماً علمانية في التاريخ الأسلامي. وبالتالي ليس صحيحاً أن العلمانية أتت ألينا من الغرب وإنما هو مفهوم أصيل في تراثنا وتجربتنا التاريخية شرط أن تفهم العلمانية بأنها تجربة كل مجتمع في موازنة العلاقة بين الدين والدولة والمجتمع. وأنه لا توجد صلة واحدة لهذه العلاقة تفرض علي كل المجتمعات.

وأي محاولة لنقل تجربة العلمانية من مجتمع لمجتمع محكوم عليها بالفشل. من ناحية ثانية ،أكد النعيم أن مفهوم "الدولة الإسلامية" مفهوم متناقض ،لأنه لا يمكن أن الدولة إسلامية ، لأن الدولة مؤسسة سياسية لا تقوم علي المعتقد، ولا يجب أن يكون لها معتقد ، وإنما المعتقد يكون لدي القائمين علي أمر الدولة . فإذا تحدثنا عن معتقداتهم فإننا نكون قد تحدثنا عن السياسة وليس عن الأسلام كمعتقد للدولة نفسها.

وأنقل النعيم إلي مفهوم الشريعة الإسلامية مؤكداً أنها لا يظن أن تقنن إطلاقاً ، لأن عملية التقنين نفسها تسقط صفة الشريعة عن المشروع المقترح، لأنه بمجرد تقنين الشريعة أصبح التقنين الذي تم هو معتقد الدولة وليس الشريعة نفسها لأنها متنوعة ومتغيرة في عملية فهمها ، وبالتالي يذهب التقنين لها الي الأنتقاء لأحدى وجهات النظر بها بالضرورة . وبالتالي فإن ما يشرع وينفذ هو الأرادة السياسية للدولة وليس الشريعة الإسلامية.

ونوه النعيم ألى فكرة أن الشريعة هى تراكمية عبر الأجيال ، وإن أى مذهب فقهى لا يعد مذهباً فقهيًا صحيحًا إلا بإجماع أجيال متعاقبة من المسلمين على صحته ، إذ لا توجد أى جهة تمنح المذاهب الفقهية صحتها . وبالتالي فإن العملية التشريعية من منظور إسلامى تعتمد على الأجماع وعلى التراكمية عبر الأجيال.

وليس ادل على ذلك من ان تاريخ المسلمين عرف مذاهب مذاهب فقهية انقرضت وأخرى نمت وانتشرت لأنها حازت القبول والأجماع من المسلمين عبر الأجيال. ومن ثم فإن فكرة المؤسسة التشريعية التى يمكنها ان تقنن للشريعة الإسلامية فوراً هى فكرة غريبة عن الشريعة نفسها . وبالتالي فإن فكرة تطبيق الشريعة هى مستحيلة مفهوميًا، بل أن أى زعم بأن مايطبق هو الشريعة الإسلامية هو زعم باطل ومستحدث ، لأن فكرة الدولة القومية فى المنطقة هى فكرة مستحدثة وغريبة عن المنطقة والثقافة العربية، فهى فكرة أوربية وهى دولة تتمركز فى يدها السلطات وتتحكم فى حياة الناس بصورة لم تسبق فى التاريخ الإسلامى ، لان دولة ما قبل الاستعمار كانت دولة امبراطورية بعيدة عن واقع المجتمعات المحلية، وكانت مقدره المجتمعات على الاحتكار لفهمها الخاص للشريعة هو اساس العمل فى الادارة وما الى ذلك. ولهذا يؤكد النعيم أن مركزية الدولة وأمكانية التشريع كتقنين والتنفيذ بواسطة أجهزة رسمية للدولة هى فكرة مستحدثة فى الفترة الاستعمارية وما بعدها وغريبة عن المجتمعات الإسلامية.

ويؤكد النعيم على ضرورة الفصل الصارم مؤسسيا بين الدين والدولة ، ولا يبقى للدولة أن تتطبق الشريعة الإسلامية ، ولا أن تتدعى ذلك لأنه مستحيل ، ولا أن تمنح الدولة قداسة ادعاء تطبيق الشريعة ، لتمنع بذلك المعارضة السياسية من ممارسة دورها ، رغم أن كل الأنظمة هى سياسية وليس اكثر من ذلك، ولكن من الضرورى التأكيد على أن الشريعة الإسلامية والدين الإسلامى سوف يستمر تأثيرهما فى حياة المجتمعات الإسلامية بصورة مركزية وجوهرية ، وبالتالي لا الفصل بين الدين والسياسة ، ولكن

لابد من الفصل بين الدين والدولة فصلا صارما لأن أى جمع بينها فتنه وقد دفع الشعب السودانى ثمن هذه الفتنة ثمنا غالبا.

أنا علماني

زهير السراج - الجريدة

على عكس ما يظن الذين يهاجمون العلمانية باعتبارها إلحاد، فإن العلمانية نشأت في القرن السابع عشر الميلادي كحل للذين يعانون من الاضطهاد الديني في أوروبا حيث كانت الممالك و الإقطاعيات تحرق الذين يخالفونها في العقيدة أحياء، فجاءت العلمانية لتحمي عقيدتهم وتحميهم من الاضطهاد والموت!

العلمانية لا تعنى الإلحاد كما يظن كثيرون، وإنما حيادية الدولة حتى يتمتع الجميع بحرية الدين والعقيدة والفكر.. إلخ، وعدم الاعتداء على حريات الآخرين وحقوقهم، وهو المقصود بعبارة (فصل الدين عن الدولة) التي لا تعنى فصل الدين عن حياة الناس، كما يفهم الكثيرون!

العلمانية لا تعادى الأديان، وإنما تحمى الأديان والحقوق الأخرى وحرية الناس في الاختيار، لهذا يهرب إليها الذين يعانون من الاضطهاد الديني أو السياسي أو أي اضطهاد آخر في دولهم ومجتمعاتهم، بمن في ذلك الذين يعادون العلمانية نفسها من الإسلاميين وغيرهم الذين يعتلون منابر المساجد والمعابد ليهاجموها في عقر دارها وهم أمنون على حياتهم وحررياتهم وممتلكاتهم ، ولو كانوا في دولة غير علمانية لما سمحت لهم بذلك، إن لم تسجنهم أو تقتلهم ، والأمثلة كثيرة حولنا!

ولكن لا تسمح العلمانية للأديان بالتدخل في أعمال اجهزة الدولة حتى لا تحابى ديناً على حساب آخر فيضار أحد أو تشتعل الفتنة بين الناس، وهى لا تميز بين المواطنين على أساس ديني أو لا ديني، حتى تضمن حصول الجميع (في هذه الحياة الدنيا) على معاملة

متساوية، (أما في الحياة الأخرى فهذا شأن آخر)، وهى في هذا تتطابق مع القرآن الكريم الذي يقول: (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)!

الله سبحانه وتعالى هو من يحاسب على الكفر والإيمان وليس الناس، ولقد خيرهم الله بين الإيمان والكفر ولم يفرض عليهم الإيمان وكان قادرا على ذلك، بل سمح لأحد مخلوقاته وهو (إبليس) بأن يعارضه ويضم إلى حزبه كل من يقدر على فتنته، ولم يقل له (لا) ولم يسجنه أو يحرقه وكان قادرا على ذلك، فكيف يتناول البعض على الله ويفعلون عكس مشيئته، ويفرضون الدين على الناس، وكأنهم أكثر حرصا من الله سبحانه وتعالى على عبادة الناس له؟!!

والذين يربطون بين العلمانية والشيوعية جهلاء، لا يعرفون العلمانية، ولا يعرفون الشيوعية، وبعضهم يعرف ولكنه يعتمد الخط بين الاثنين لتحقيق أهداف شخصية. الكثير من الأنظمة الشيوعية (مثل الصين) لا تعترف بالأديان أو الأفكار الأخرى غير الشيوعية ودونكم الاضطهاد الذي تمارسه الدولة الصينية على المسلمين (الإيجور) وغيرهم من أصحاب الديانات الأخرى، ولا تسمح لهم بممارسة طقوسهم الدينية بحرية وتقيد حركتهم داخل المناطق التي يعيشون فيها، بينما الأنظمة العلمانية (مثل كندا والنرويج) تحترم اديان وافكار وحقوق الجميع، بل تيسر لهم ممارسة حقوقهم وشعائرهم الدينية بحرية كاملة، وتفرض عقوبات صارمة على من يخالف ذلك!

نحن في حاجة إلى توعية مستمرة وإزالة سوء الفهم المستشري عن (العلمانية) في أذهان الكثيرين بانها الإلحاد أو أنها تروج للإلحاد، أو ترغم الناس على ترك أو تغيير أديانهم وأفكارهم أو تنشر التفسخ والانحلال في المجتمع كما يروج البعض، إما لسوء فهم أو سوء قصد لخداع الناس وارغامهم على اعتناق أفكارهم ومناصرة توجهاتهم وأحزابهم!

العلمانية لا تعنى الكفر، ولا تحدد إيمان الشخص وكفره، أو درجة الإيمان والكفر أو صاحب الخلق الرفيع وعديم الأخلاق .. فهناك علماني مسلم، و علماني يهودي و علماني مسيحي، علماني متدين، و علماني غير متدين و علماني كافر، و علماني على خلق و علماني عديم الأخلاق على خلق، مثل أي شخص آخر سواء كان علمانيا أو غير علماني .. إلخ، وقد يكون إيمان العلماني أكثر من إيمان الذي ينعته بالكفر، وهو شأن رباني لا علاقة لأحد به غير الله تعالى، والله وحده هو الذي يعلمه ويحاسب عليه!

ما الفرق بين الدولة العلمانية والدولة المدنية ؟

بقلم أ. د. حبيب عبد الرب سروري

يكتنفُ استخدام مفهومي «الدولة المدنية» و«الدولة العلمانية» في خطابنا العربي اليومي غموضٌ وخططٌ وملايسات، لاسيما منذ بدء ثوراتنا العربية المجيدة التي فتحت بابَ الجدل على مصراعيه حول هذين المفهومين اللذين باتا يتصدّران أهداف هذه الثورات.

للاجابة على عنوان هذا المقال، وللتطرّق للصعوبات التي ستواجه «علمنة» الدول المدنية التي تنشدها الثورات العربية، يلزم التنكير أولاً بتعريفَي هاتين الدولتين.

الدولة العلمانية (المتجذّرة في حيوات معظم الدوّل المتقدّمة من أمريكا غرباً حتى اليابان شرقاً، مروراً بكلّ أوربا لاسيما تركيا، مركز امبراطورية الإسلام سابقاً) «دولةٌ تفصل بين السلطات السياسية، والمالية، العلمية، والدينية. تُخضعها جميعاً للقانون المدني الذي يحدّد أدوارها وميثاق علاقاتها».

كلمة «الفصل» هنا ليست شديدة الأهمية فقط، لكنها بيت القصيد...
ثمّة مبدآن علمانيان جوهريان ينبثقان من هذا الفصل:

المبدأ الأول: تفصلُ الدولة العلمانية بين مجالين مختلفين في حياة الناس: العام والخاص. المجال العام (الذي يضمّ المدرسة، والفضاء المدني عموماً) مكرّسٌ لما يخدم جميع الناس، بغضّ النظر عن أصولهم وألوانهم ومعتقداتهم الدينية أو ميولهم الإلحادية. لا مرجعية فيه لأي دينٍ أو فلسفةٍ إلحادية. أما المجال الخاص فيستوعب كلَّ المعتقدات والرؤى الشخصية، دينية كانت أم لا دينية أو إلحادية.

المبدأ الثاني: تضمّنُ الدولة العلمانية المساواة الكلية بين كل المتدينين بمختلف مذاهبهم، واللامتدنيين والملحدين أيضاً. تدافع عن حريتهم المطلقة في إيمانهم أو عدم إيمانهم (حرية الضمير) وتحترمها بحق.

لعلّ مفهوم «الدولة المدنية» انبثق غداة إندلاع الثورات العربية، واكتسب أهمية متصاعدة بعد أوّل انتصاراتها. يُعرّف الكثيرون هذه الدولة بأنها دولة «تحقق جملة من المطالب المتعلقة بالمواطنة المتساوية وبالديمقراطية والحريات وحقوق الإنسان وغيرها من المطالب المتصلة بحاجة الشعوب العربية إلى التطور والتنمية، وتستمدُّ قانونها من الشريعة الإسلامية».

إذا كانت كل دولنا العربية اليوم أشكالاً مختلفة للدولة الدينية التقليدية، فالدولة المدنية المنشودة لا تختلف كثيراً هي أيضاً عن هذه الدولة الدينية إلا بنزعتها المعلنة لإرساء الديمقراطية والمساواة ومواكبة العصر الحديث، فيما تختلف الدولة المدنية بشكلٍ ملحوظ عن الدولة العلمانية.

لإجلاء ذلك يلزمنا تحديداً بعض الفوارق الجوهرية بين مفهومي هاتين الدولتين. أو بالأحرى يلزمنا توضيح ما أضافته الدولة العلمانية للحضارة الإنسانية، وما لا تمتلك الدولة المدنية شروط تحقيقه.

لعلّ أحد أبرز ما حققه مفهوم العلمانية على الصعيد الحضاري هو إنهاء الصراعات والإضطهاد الطائفي والحروب الدينية في الدول التي ترسّخ فيها هذا المفهوم، بفضل مبدئه الثاني. يكفي على سبيل

المثال تذكُّرُ الخلافات الصدامية بين البروتستانتية والكاثوليكية في فرنسا وألمانيا وبريطانيا، والحروب الدينية الطاحنة التي سبقت عصر العلمانية. صارت هذه الحروب والصراعات مستحيلةً اليوم في المجتمعات العلمانية بفضل المساواة المطلقة بين الجميع.

لعل عدم اعتناق مفهوم الدولة المدنية للمبدأ العلماني الثاني لا يبعث الأمل الجاد بإمكانية التساوي الكليّ الحقيقي بين مختلف الفئات الدينية أو العرقية في دولنا المدنية المنشودة، أو بإمكانية القطيعة مع ما يؤدّي إلى تمييز فئةٍ عن أخرى. ناهيك أن أدبيات الدولة المدنية لا تضمن الاعتراف بحقّ عدم الإيمان أو الإلحاد.

أحد أبرز الانجازات الحضارية الأخرى للدولة العلمانية إلغاؤها المطلق لإشريعة أية «فتوى» دينية أو سياسية تمسّ حياة عالمٍ أو مفكّر، أو تمنع إصدار أي كتاب، كما ازدحم تراجمياً بذلك تاريخُ «فتاوى» الكنيسة في أوربا... لا تبدو في مشاريع دولنا المدنية أية نوايا تتعلق بالفصل القانوني بين الدين والسياسة والعلم، بغية القطيعة الجذرية مع تاريخنا العربي الحافل بفتاوى دينية وسياسية مزرّجة بالقمع والدم مسّت حياة مفكرينا وأدباننا بشكلٍ قياسيٍّ مريع.

تطلُّ المدرسة العلمانية أعظم إنجازات الدول العلمانية بلا منازع. يتأسس عليها التفوق الحضاري لهذه الدول على بقية العالم. فهذه المدرسة (التي يدرس فيها أبناء غير المتدينين أو ذوي الديانات والمذاهب المختلفة معاً، بشكلٍ حضاريٍّ متآلفٍ متناغم) مفصولةٌ تماماً عن تأثير أي دينٍ كان، أو فلسفةٍ مُلحِدة. تُعلِّم الطالب كيف يفكّر بروح نقدية، كيف يحكم لوحده دون أي يقينٍ مسبقٍ بأية عقيدةٍ أو أيديولوجية، كيف يمارس حرّيته في التحليل والتمحيص والرفض، وكيف يبني يوماً بعد يوم شخصيته المستقلة. تُكرّس هذه المدرسة في الطالب العقلية العلمية الخالصة وتُثمّي استخدامها لفهم الكون والحياة إنطلاقاً من مبادئ السببية والتجربة والبرهان، وعبر دراسة نظريات العلم الحديث، لاسيما نظريات النشوء والارتقاء، الانفجار

الكوني الكبير (البيج بانج)... تسمح له هذه المدرسة أيضاً بالانفتاح على استيعاب كلِّ التراث الفكري الإنساني بمختلف تياراته الفلسفية، دينية أو لادينية... هي باختصار: مدرسة ثقافة العقل والحرية والحدثة بامتياز.

لا يوجد في مشروع الدولة المدنية، الذي تُلوِّحُ به الثورات العربية حتى الآن، أية رغبةٍ جليةٍ في قطيعةٍ جذريةٍ مع فلسفةٍ وتكوين المدرسة العربية الحالية (1) التي انجبت بامتياز اجيالاً ممن تعلموا الخضوع للجلاد، وترعرعوا في ثقافة التفسيرات الظلامية للكون والحياة، وحافظوا على سمعةٍ تخلفنا العلمي والاجتماعي والحضاري عموماً.

ثمّة أيضاً إنجازٌ حضاريٌّ علمانيٌّ هام: تحوّل الدين في الدول العلمانية إلى سلطةٍ روحيةٍ خالصة، لا يستطيع السياسيّ التحكّم بها. لا يمكنه مثلاً إعداد الخطب الدينية التي تُلقى في المعابد، مثل حال خطب مساجد دولنا الإسلامية التي لا تخجل أحياناً من التصريح بأن حاكمٍ بلدها «سادسُ الخلفاء الراشدين وأميرُ المؤمنين وسليلُ رسولِ رب العالمين!»...

باختصار شديد: ينتمي مفهوم الدولة العلمانية إلى نخبةٍ من المفاهيم الإنسانية الحديثة الراقية التي تتغلغل جذورها في أعماق الفكر الإنساني العالمي، لاسيما العربي المنتوّر (2). لا يرتبط هذا المفهوم بالطبع بنظامٍ محدّد، رأسمالي أو اشتراكي، يميني أو يساري...

رغم توسّع انتشار العلمانية دولياً، يجد مفهومُ العلمانية عراقيل وكوايح لا حدّ لها في مجتمعاتنا العربية، تنذر بصعوبةٍ هائلةٍ ستواجه علمنةُ دوله المدنية المنشودة.

لعلّ أبرز مناهضي هذا المفهوم هم الظلاميون الذين يمارسون تجاهه تضليلاتٍ ذكيّةٍ تعرّضنا لها في مقال سابق (2). يرافقهم بالطبع الطغاة العرب الذين يتدخّلون بضاوّة في شؤون الدين

ويستخدمون الفقيه مطيةً للسيطرة على أدمغة أبناء شعوبهم، وممارسة دكتاتورياتهم.

ليس هؤلاء فحسب، بل هناك العديد من «الثوريين» العرب الذين يتسمّرون أمام مفهوم العلمانية أو يعتبرونه، بكل بساطة، مفهوماً استعماريّاً كونه انطلق من الغرب، رغم تكرارهم لمصطلحاتٍ نهضت أيضاً في الغرب ذاته، كالديموقراطية وحقوق الإنسان.

ثمّة أيضاً عددٌ من المثقفين العرب الذين يجدون صعوبةً في خوض الانتقال للفكر العلماني، لأسبابٍ متنوّعة لا يمكن حصرها في هذا المقال.

لعلّ أبرز هذه الأسباب خيبة هؤلاء المثقفين العرب من السلوك اللإنساني الجشع، أو اللاعلماني المنافق، لقادة عددٍ من الدول العلمانية الغربية وبعض مفكريها، خارج دولهم أو داخلها أيضاً.

يكفي على الصعيد الخارجي تذكُّر تحالف قادة هذه الدول، في عمق الحرب الباردة، مع السلفيين المسلمين وتدريبهم عسكرياً ضد «الشيوعية الكافرة» في أفغانستان، وما أدت إليه عواقبه من كوارث زلزلت الغرب في عقر داره. أو يكفي اليوم مراقبة التحالف المقدس لأمريكا العلمانية مع سياسات التوطين الإسرائيلية المنطلقة من أسس لاعلمانية رجعية عنصرية: «أرض الميعاد»، «خير أمة أخرجت للناس»...

لا يجد هؤلاء المثقفون العرب، وعندهم كلّ الحق في ذلك أيضاً، منطقتاً لفهم الازدواجية في سمّو مبادئ العلمانية ذات البعد الإنساني الراقي من ناحية، وفي خسارة السياسات الاستعمارية والاقتصادية والمالية الجشعة للدول العلمانية وما تصنعه من أزمات دولية تدمّر الدول النامية من ناحية أخرى.

ويكفي، على الصعيد الداخلي لبعض الدول العلمانية، ملاحظة كيف يلجأ بعض قادتها السياسيين، مثل بعض قادة اليمين الفرنسي، بتسريب تصريحات انتخابية ديمagogية نتنة، تسيء للعلمانية

أساساً، بهدف إرضاء بعض العنصريين من الناخبين الذين لا يحترمون، لسببٍ أو لآخر، الأديان التي دخلت النسيج الإجتماعي الفرنسي في العقود الأخيرة كالإسلام.

لا يخلو مواقف بعض قادة اليسار ومفكريه من أخطاء موازية تسيء للعلمانية هي الأخرى عندما تلجأ، في معمعان معارضتها الإيديولوجية لليمين، إلى سلوكٍ لاعلمانيٍّ يدافع، باسم الحرية الشخصية، عن مظاهر دينية ظلامية صارخة، كالنقاب الوهابي الطالباني، تتسلل لفضاء المجال العلماني العام الذي يُفترض أن يخلو من أي مظاهر تُخلّ بالمبدأ العلماني الأول.

ولعلّ سلوك بعض العلمانيين المتطرفين، الذين يمارسون العلمانية كدين، يسيء هو الآخر لمفهومها. لا يستوعب هؤلاء مثلاً دور الأسطورة والأديان في حياة الكثيرين. يغامرون أحياناً باقحام العلم والفكر الحر في جدلٍ هدفه دحض فرضياتٍ دينيةٍ بحتة (مع أنها ليست فرضيات علمية أساساً) أو السخرية بحدّة من رموزٍ مقدّسة ذات أهمية عاطفية قصوى في حياة المتدينين... أليس من الكياسة بمكان عدم تجريح هؤلاء أو إيذاء مشاعرهم بمسّها الكاريكاتوري الواخز؟...

(* حبيب عبدالرب سروري كاتب يمني، بروفيسور في علوم الكمبيوتر، فرنسا.

نشر للمرة الأولى في صحيفة القدس العربي بتاريخ أكتوبر 2011.

حول مفهوم العلمانية

فيصل محمد

العلمانية تعني :

- 1/ الفصل بين ما هو نص ديني مقدس، وبين ما هو زمني ومتغير.
- 2/ فصل الدين عن الدولة – فصل الخاص عن العام – فصل الثابت عن الزمني – فصل المقدس عن المتغير.
- 3/ نظام حكم ونمط حياة مبني على حكم الكفاءات وضمن الحريات الشخصية كحرية العبادة والمعتقد الديني.
- 4/ فصل الجيش والشرطة والقبيلة والدين عن مؤسسات الحزب، وتكون هنالك إستقلالية تامة ييم كل المؤسسة لوحدها.
- 5/ نهج علمي يضمن الفصل ما بين السياسة والدين في مجال الحياة العامة.
- 6/ تؤمن العلمانية بأن أساس التشريع في الدولة يجب أن يعتمد على المصلحة العامة والمصلحة الخاصة فقط.
- 7/ العلمانية تعامل جميع مواطنيها بشكل متساوي بغض النظر عن إنتمااتهم أو تفسيراتهم أو أفكارهم الدينية.
- 8/ العلمانية لا تعني رفضاً للدين أو زندقة أو إحاداً – هي تجربة إزاحة المقدس الأيديولوجي من حقل السياسة والتربية والمجتمع.
- 9/ العلمانية لا تنتظر للإنسان على أساس ديني أو ثقافي أو عرقي أو قبلي .. بل على أساس كونه إنسان فقط.
- 10/ العلمانية إعلان تنويري يعلي من شأن التسامح والحرية والمحبة ويرفض كل أشكال القهر والعبودية الدوغمانية.

11/ تعتبر العلمانية أساس الإنتماء لأي بيئة أو مجتمع هو المواطنة ولا تنظر للدين على أنه أساس مهم لتحقيق الإنتماء.

موقف الحركة الشعبية لتحرير السودان - شمال من الدولة الدينية

القائد/ عبد العزيز آدم الحلو

للتعرّف على رؤية الحركة الشعبية لتحرير السودان حول الدّولة الدّينية، نستعرض أيضاً بعض ما جاء في لقاء نُشر بتاريخ : 23 سبتمبر 2011 بصحيفة المصير التي تصدر بدولة جنوب السودان مع القائد/ عبد العزيز آدم الحلو - حول موقف الحركة الشعبية من الدّولة الدّينية، حيث ذكر الحلو:

((إن موقف الحركة الشعبية فيما يتعلّق بمسألة الدّولة الدّينية أو علاقة الدّين بالدّولة، هو موقف مبدئي ولا يقتصر ذلك على الشريعة الإسلامية فقط، بل يشمل كافة القوانين الدّينية - إسلامية كانت أم مسيحية، أو هندوسية .. أو غيرها - والحركة الشعبية تُنادي بالعلمانية لضرورة إخراج "السّلطة الزمنية" من الدّين، وتطبيق منهج علمي في الحُكم قابل للقياس والتّصحيح والتطوير)).

ثم يضيف الحلو : ((ويُمكن إجمال موقف الحركة الشعبية دون إبتسار في ثلاثة نقاط :

- 1- لا يحقّ للدّولة أن تفرض أي دين أو مُمارسة دينية على المواطنين؛
- 2- تكفّل الدّولة حرية الإعتقاد، والتدبّين، والتعبّد، والتنظيم، والدعوة بطرق سلمية؛
- 3- من واجب الدّولة سن القوانين التي تحمي المواطنين من مُحاوله أي فرد أو جماعة القيام بفرض عقيدة أو توجّهات دينية على هؤلاء المواطنين)).

وفي رده على حجة المؤتمر الوطني بأحقية الأغلبية في السودان الشمالي أن تختار نوع القوانين التي تحكمه، رد بقوله :

((إن مُبرّر الأغلبية في مواجهة الأقلية، حُجّة واهية، ولا تقوم في إطار الدولة الحديثة ومبادئ وقيم النظام الليبرالي، حيث أن الفرد هو الأساس، وإن الدولة ما وجدت إلا لخدمة وحماية حقوقه وحرياته وصون كرامته، ورغم ذلك، هناك عدة أسباب اقتضت موقف الحركة الشعبية وضرورة تمسكها بفصل الدين عن الدولة وهي :

- 1- أسباب مُتعلّقة بطبيعة الدين نفسه؛
- 2- أسباب مُتعلّقة بتاريخ الممارسة الدينية؛
- 3- أسباب مُرتبطة بطبيعة الدولة الحديثة.

بخصوص الأسباب المُتعلّقة بطبيعة الدين نفسه، نجد أن أساس الدين، وأهمّ قيمة فيه هي الإيمان، ومن المعلوم أن الإيمان مكانه الضمير، والضمير مجاله الفرد، وبالتالي لا يُمكن فرض الدين قسرياً على الفرد، وذلك لأن أهمّ قاعدة في الدين هي : "إنما الأعمال بالنيّات، ولكل أمرٍ ما نوى".

ويواصل الحلو :

((أما بخصوص طبيعة الدولة الحديثة نجد أن أهم ما في الدولة الحديثة والمُجتمع الحديث، هي أنها دولة مؤسسات، تقوم على اختلاف الإختصاصات، وأن هذه المؤسسات قادرة على البحث والتقصّي، وإيجاد حلول لمشاكل المواطنين بعيداً عن المقولات الدينيّة، وتسدّد هذه المؤسسات معاهد بحوث ومؤسسات تعليمية. وفي الدولة الحديثة تستطيع هذه المؤسسات عبر البحث العلمي من تقديم مُعالجات لكافة القضايا التي تواجه المُجتمع بما في ذلك قضايا الأخلاق. وفي المُجتمع الحديث يتم التفريق بين "المجال العام" و"المجال الخاص"، وبالتالي فإن القوانين التي تصدر عن الدولة تكون مُختصةً بالـ"مجال العام"، مع إعطاء الفرصة للـ"مجالات

الخاصة" لتقوم بسن قوانينها كلياً في : (المسجد/ الكنيسة / الشركة / النادي/ ... الخ)..

وفي سؤال عن دوافع القوى السياسية التي تفق وراء محاولات فرض الشريعة الإسلامية .. ردّاً قائلاً :

((هي دوافع عرقية وسياسية وليست دينية، وهي محاولات لتمير أجنحة ثقافية لا علاقة لها بقيم الدين الإسلامي، وفي تقديري - إن الدوافع الحقيقية تهدف إلى خلق إمتيازات تُمهّد للسيطرة على السُّلطة)).

ويضيف القائد/ عبد العزيز الحلو :

((إن الدعوة لتطبيق الشريعة الإسلامية هدفت أيضاً إلى تحجيم عملية تحرير المرأة السودانية التي بدأت في إرتياد دور التعليم، والمشاركة الفاعلة في الحياة السياسية، لذلك سعت القوى الرجعية إلى إعادة المرأة إلى المنزل تحت ذرائع النصوص الدينية)).



الفصل الثاني

العلمانية كموقف تفاوضي

العلمانية مطلب شعبي و الرسول (ص) كان علمانياً.

عبير المجرم (سويكت)

ألم يكن النبي صلى الله عليه وسلم علمانيا مع المختلف عنه دينيا و ثقافيا؟؟؟

قضايا الساعة السودانية تتصدرها مطالبة بعض الحركات المسلحة بعلمانية الدولة و حق تقرير، و قد ربطت الحركة الشعبية قطاع - الشمال بقيادة الحلو حق تقرير المصير بعلمانية الدولة ، فإن لم تجد استجابة في أحقية المواطنة بلا تمييز و إلغاء الشرعية الإسلامية و بسط العلمانية عندها تكون ممارسة تقرير المصير الشرعية.

و علمانية الدولة ليست مطلب الحركة الشعبية قطاع - الشمال جناح الحلو فقط بل و مطلب حركة تحرير السودان بقيادة عبدالواحد نور و كذلك جزء من الأصوات الشبايية داخل حركة تحرير السودان بقيادة مني اركو مناوي .

إضافة إلى أن معظم الأصوات الشعبية السودانية و تلك التي أحدثت ثورة ديسمبر التصحيحية المجيدة على نطاق واسع باتت تطالب بالعلمانية، و شريحة كبيرة من أبناء الإسلاميين، بعد أن ذاق الشعب السوداني بمختلف مكوناته الأمرين على مر تاريخ الحكم السوداني من العقلية المتاجرة بالدين و، " التدين المغشوش" كما وصفه العلامة الغزالي رحمة الله عليه، و من قال فيهم الإصلاحى الإسلامى مصطفى المنفلوطى:(ليت هؤلاء الذين ينفقون أعمارهم فى الحىض و الإستحاضة، و المذى و الودى، و الحدث الأصغر و الحدث الأكبر، يعرفون من سر الدين و حكمته و الغرض الذى قام

له، ما يعرف هؤلاء الذين لا يفهمون معني الجنة و النار، و لا يميزون بين الدين و التين).

و سرده في نهاية روايته مدينة السعادة التي هي عبارة عن نقد إجتماعي في قالب أدبي: (عجبت أن يكون مثل هذا الإيمان الخالص راسخا في نفوس أهل هذه المدينة، و لم يرسل إليها رسول، و لم ينزل عليها كتاب، وأهلها لا يعرفون الجنة و النار و لكنهم بلغوا مرحلة الموحدين الصادقين الذين يعبدون الله مخلصين له الدين لا يرجون ثوابا و لا يخافون عقاباً).

و كذلك الإمام الازهرى و رجل الدين الإصلاحى التجديدي الوسطى الشيخ عبده رحمة الله عليه في وصف رحلته لباريس لحضور مؤتمر 1881 و بعد عودته منها و مقولته الشهيرة (وجدت إسلاماً ولم أجد مسلمين، و عندما عدت للشرق وجدت مسلمين ولكن لم أجد إسلاماً).

و مقولة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، و لا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة).

سابقاً كانت العلمانية أحد مطالب الأخوة الجنوبيين السودانين و اليوم هي أحد المطالب الرئيسية للأخوة في جبال النوبة، فأما ديمقراطية كاملة الدسم المواطنة بلا تمييز أو تقرير المصير، فهل يتجزأ السودان مرة أخرى بسبب من يدعون خوفهم على الإسلام و دولة الإسلام؟؟؟ و المحافظة على الهوية السودانية التي يدعون أنها سوف تسلب أن جاءت العلمانية؟؟؟ ، فهذه الإدعاءات تسمى فرفرة مذبح يخاف "الوسطية المعتدلة و الإصلاح" و يسميها "حادثة غريبة و فسوق"، يخاف "العلمانية"، و "دولة القانون" و أحقاق الحق و يقول أنها "علمانية هدم الدين"، و إنما يخافون على تجارتهم أن تبور و يريدون إستمرارية بناء الذات و الجاه و السلطة على حساب تغيب العقول و المتاجرة بإسم الدين، "و مكروا و مكر الله والله خير الماكرين".

السودان كان و مازال حتى بعد انفصال الجنوب بلد متنوع عرقيا و
أثنيا و ثقافيا و دينيا، و العدالة الإسلامية قبل الإنسانية تروى أن اذا
وجد التنوع الديني و الإختلاف فأنت لا تفرض شرعية إسلامية على
بلد و أن كانت أغليته مسلمة، لأن هناك جزء من الشعب لا يؤمن
بهذا المعتقد، أما إذا أتفق الشعب باجمعه عبر استفتاء شعبي
ديمقراطي حر نزيهة بأنه يتمسك بفرض الشرعية الإسلامية و
يفرض العلمانية فهذا شي اخر، لكن القرار لا يتخذ عبر حزب او
إعلان الحرية و التغيير و مجلس سيادي و لا يحزنون، لا قطعاً عبر
استفتاء شعبي مباشر.

ومن يكفروا و يجرموا كل من يتحدث عن العلمانية و المزايدة على
الأخرين نقول لهم: ("لا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى")، وهؤلاء
المتطرفين من بقايا النظام البائد نزيدهم تذكيراً أن المؤمن كيس
فطن، و الأصل في الإسلام أنه دين يسر و ليس دين عسر، و دين
وسيطه، و الرسول صلى الله عليه وسلم لم يغضب قط كغضبه من
المتشددين وقال : هلك المتشددون الذين لا يخففوا على الناس و لا
يعاملوهم ببسر، و يقال في الأثر أن الرسول صلعم لم يخير في أمر
إلا و اختار أيسره و أسهله و أوسطه تخفيفاً على الناس و رفقا بهم.

و نزيدهم علماً أن الرسول صلعم في تعاملاته مع الآخر المتخلف
دينيا و ثقافيا... إلخ كان علمانياً، و السودان يشمل اختلاف و تنوع
واسع النطاق، و يذكر أن الرسول صلى الله عليه وسلم الرسول في
صلح الحديبية عندما وصل سهيل بن عمر من قريش لعقد هدنة لمدة
عشر سنوات، فقال الرسول صلعم : أكتب يا علي بسم الله الرحمن
الرحيم، و هنا قال سهيل : من الرحمن الرحيم؟ نحن لا نعرف
الرحمن الرحيم أكتب : بأسمك اللهم، فرد الرسول صلعم : إذن
امحوها يا علي، فمحاها على رضى الله عنه، ثم تابع الرسول صلعم
: هذا ما أتفق عليه محمد رسول الله، و هنا أوقفه سهيل وقال : لا
تكتبها لأنني لا أقر أنك رسول الله ولو كنت أقر بذلك لأمنت بك، فقال
الرسول صلعم : لا بأس امحوها يا علي، فرد على : لا و الله لا

امحوها، فقال الرسول صلعم : أرني إياها يا علي وقام الرسول صلعم بمحوها بنفسه.

و ذكرى فأن الذكرى تنفع المؤمنين، فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمصيطر، نذكرهم كذلك بأن الإمام أحمد بن حنبل عندما قام بتغيير جزئيه في مذهبه إحلالا للديمقراطية، و اتباعا للموضوعية والوسطية و المرونة، فالإمام أحمد بن حنبل في مذهبه يقرأ البسملة في سره لا يجهر بها، ولكن عندما صل بالمدينة جهر بالبسملة و عندما سئل : لماذا خالفت جزئيه في مذهبك؟ فرد قائلاً : فعلتها احتراماً لصاحب هذا المقام الذي كان يجهر بالبسملة.

فيما يتعلق بموضوع جبال النوبة بالتحديد بعد انفصال الجنوب ما زالوا يحتفظون بخصوصيتهم الدينية و الثقافية و لا يمكن إجبارهم على القبول بالعيش تحت حكم يرفض العلمانية اذا كانت مطلبهم، و يبقى تقرير المصير حق شرعي أقره العالم الدولي القانوني الإنساني، و يحق لهم في حالة رفض العلمانية تقرير مصيرهم فلا يجبر ابن آدم على ما لا يريد متى استعبدتم الناس و قد ولدتهم أمهم أحرارا.

حكاية شرط “العلمانية”!!

عثمان ميرغني – حديث المدينة - الأربعاء 18 ديسمبر 2019

الحركة الشعبية شمال بقيادة السيد عبد العزيز الحلو أصدرت بياناً نفت فيه تنازلها عن “شرط العلمانية”! وقالت إن إغفال هذا الأمر سيقود تلقائياً إلى مسار “تقرير المصير” البوابة المفضية للانفصال على غرار دولة جنوب السودان.

وبالطبع؛ كلمة “العلمانية” كافية لإثارة سجال سياسي كبير يتجاوز القيادات إلى القواعد الشعبية، وربما ينقسم المجتمع السوداني بين

معارض ومؤيد وتصبح “العلمانية” المعبد المقدس الذي تراق على عتباته الدماء.

بصراحة؛ المشهد السياسي السوداني يتعبد في محراب “المصطلحات”، يدور حولها ويتمم بها مثل درويش في حلقة الذكر على رأي كبيرنا الدكتور منصور خالد عافاه الله من محنة السرير الأبيض الذي طال رقاذه عليه بمستشفى في مدينة لندن.

أنصح المفاوض الرسمي من جانب الحكومة السودانية أن يقبل دون تردد بـ “علمانية” الدولة، وما جاورها من مصطلحات مثل عبارة “فصل الدين عن الدولة”.. ليبقى بعد ذلك المحك في التوصيف القانوني والفني المباشر لهذه المصطلحات..

ما هو المطلوب ليكون السودان دولة “علمانية”؟ بكل يقين ليس مطلوباً الذهاب إلى الأمم المتحدة وتسجيل اسم السودان في قائمة الدول “العلمانية”، لسبب بسيط، هو إن مثل هذه القائمة لا وجود لها.

حسناً؛ لنكون دولة “علمانية” فلنأخذ مثلاً لدولة “علمانية” ونستنسخ المعايير ذاتها هنا.. فتلكن الولايات المتحدة الأمريكية، فيصبح السؤال، ما هو المطلوب لتكون دولة “علمانية” مثل أمريكا؟ الإجابة التي لا مناص منها هي أن ننقل المبادئ القانونية في الدستور الأمريكي التي جعلت من أمريكا دولة “علمانية”.. ولماذا نضيع الوقت فلننقل الدستور الأمريكي بحذافيره!!!

الدستور الأمريكي أشار إلى “الدين” في التعديل الأول، أو ما يعرف بوثيقة الحقوق ويقول النص الدستوري:

(لا يصدر الكونغرس أي قانون خاص بإنشاء دين من الأديان أو يمنع حرية ممارسته، أو يحد من حرية التعبير أو الصحافة، أو من حق الناس في الاجتماع سلمياً، وفي مطالبة الحكومة بإنصافهم من الظلم).

بعبارة أخرى الأديان وحرية ممارستها في أمريكا – المثال العلماني – محروس بالدستور.. وفي العام 1955 أضاف الكونغرس عبارة “توكلنا على الله” In God We Trust في أوراق العملة “الدولار” وفي العام التالي عمم العبارة لتصبح شعاراً للدولة.

بعبارة أخرى المفهوم الفني الدقيق لمصطلح “علمانية” لا علاقة له بالدين إطلاقاً، ولا يتحول إلى قواعد قانونية تحظر على أحد أن يمارس كافة حرياته الدينية..

نفس الأمر ينطبق على عبارة “فصل الدين عن الدولة” فهو مجرد مبدأ تاريخي حتمه هيمنة الكنيسة كمؤسسة على الحكم والسلطة، ولكنه لا يمس الدين من حيث المعتقد أو الممارسة، فحتى القسم الذي يؤديه رئيس أمريكا هو في الحقيقة ممارسة دينية نصه (أقسم بأنني سأقوم بإخلاص بمهام منصب رئيس الولايات المتحدة وبأنني سأبذل أقصى ما في وسعي لأصون وأحمي وأدافع عن دستور الولايات المتحدة).

لا تضيّعوا الوقت بالغرق في شبر ماء هذه المصطلحات.

السياسة السودانية مسرح للا معقول !!

رشا عوض

احتمال حميدتي يخرج ناس الحرية والتغيير وحكومتهم ويعلن من جوبا موافقته على علمانية الدولة ويدق الترييزة ويقول لا فوضى بعد اليوم !!

ما بعيد ابدا !!

السياسة السودانية مسرح للا معقول !!

والصراع والاختلاف لا علاقة له بمواقف فكرية صميمة !

مثلا في الستينات الختمية بقيادة الشيخ علي عبد الرحمن كانوا ضد طرد الحزب الشيوعي من البرلمان بينما الأزهمي زعيم الوطن الاتحادي حزب المثقين والبراليين والطبقة الوسطى قاد بنفسه المظاهرات المطالبة بحل الحزب الشيوعي مع ناس سعاد الفاتح !!

أكثر الدساتير علمانية في تاريخ السودان هو دستور 2005 الذي أجازة برلمان الكيزان!

والوثيقة الوحيدة في الادب السياسي السوداني التي ذكرت العلمانية صراحة كانت اعلان مبادئ الايقاد 1994 التي وقعتها حكومة الكيزان قبل المفاصلة!

عندما وقع الميرغني اتفاقية السلام مع جون قرنق رفع الكيزان المصاحف على أسنة الرماح وجرائدهم كتبت التقى صنم من أصنام الطائفية مع صنم من أصنام الصليبية في اشارة لجون قرنق وبعد المفاصلة وقع الترابي (صنم الاستهبال والاحتفال) مذكرة تفاهم مع جون قرنق الصليبي! ونسي أعراس الشهيد التي عقد فيها بنفسه قران حوريات الجنة على الشهداء الذين أرسلهم هو لقتال قرنق الكافر!! وكان الترابي الوحيد من السياسيين الذي يقول ان البشير يجب ان يذهب الى الجنائية ونسي كلامه عن الحكم بما انزل الله! وطبعاً لو انعكست الآية وكان المطلوب للجنائية الترابي او احد حواربيه الذي هو عنهم راض لأصبح التحاكم إلى الجنائية تحاكماً إلى الطاغوت!!

مضامين دساتير الكيزان من دستور 1998 الى دستور 2005 الذي حكموا به حتى سقوطهم علمانية! وما يطرحه الامام الصادق المهدي في كل كتاباته عن شكل الدولة ونظام الحكم هو جوهر العلمانية!! والمؤتمر السوداني حزب علماني! والحزب الشيوعي بما انه ماركسي فهو بالضرورة علماني! فلماذا يتعطل مشروع السلام تهرباً من العلمانية؟ عاملين خاطر لمنو؟ للكيزان الأفاكين الحرامية

الذين يبدلون افكارهم الدينية مثل ما يبدلون احذيتهم ولا يكلفون انفسهم بشرح الاسباب لاحد!

وما في زول يكضب علي روجو ويقول الشعب السوداني ضد العلمانية لأنو متدين! الشعب السوداني المتدين دا هاجر بالملايين للدول العلمانية وما مستعد يرجع منها او يتنازل عن جنسياتها! والشعب السوداني أولاده يشقون الصحاري ثم يركبون البحار معرضين انفسهم للموت غرقا في سبيل الوصول الى الدول العلمانية! والشعب السوداني خرج بالملايين في ثورة أطاحت بالكيزان وما معقول يكون اطاح بالكيزان عشان يجيب كيزان جدد!

والتدين ما عايز دولة دينية بدليل ان من هاجروا الى اوروبا يمارسون شعائرهم تحت حماية وحراسة شرطة الدول العلمانية!!

الموضوع دا عايز ارادة سياسية صلبة وعايز تصميم على العبور الحقيقي نحو المستقبل وعايز ناس ما يخافوا من الكيزان!!

لو فشل مشروع السلام عشان حكومة الثورة بتتراجف وتتراوغ من العلمانية دي عوجة كبيرة وفضيحة بي جلاجل!!

العلمانية أم الانفصال ؟ !

زهير السراج - مناظير - الجريدة

* نفس المعادلة البائسة التي سيطرت على مفاوضات نيفاشا بين النظام البائد والحركة الشعبية لتحرير السودان قبل خمسة عشر عاما وقادت الى انفصال جنوب السودان في عام 2011 ، هي التي تسيطر على مفاوضات السلام بجوبا حاليا وتعيق الوصول الى اتفاق يحقق وحدة البلاد، حيث اصر النظام البائد على تطبيق الشريعة الاسلامية في السودان كورقة سياسية ظل يلعب بها لخداع البسطاء، بينما اصرت الحركة الشعبية في المقابل على حق تقرير المصير الذي قاد الى انفصال الجنوب، وفقدان جزء عزيز من الوطن

وخسارة موارد بشرية وطبيعية ضخمة جدا كان يمكنها دعم السودان في ازمته الاقتصادية الحادة، بالإضافة الى الكارثة التي تعيشها الدولة الجديدة باندلاع الحرب الاهلية القبلية وانعدام الاستقرار وانتشار التخلف والفقر والامراض والتعرض للعقوبات والعزلة الدولية، وكلها مشاكل ضخمة لم تكن لتحدث لو ظل الجنوب جزءا من السودان .

* السيناريو ذاته يدور الان بجموبا، حيث تصر السلطة الانتقالية على تأجيل التفاوض حول نوع القوانين التي سنطبق في السودان الى المؤتمر القومي الدستوري، بينما تصر الحركة الشعبية لتحرير السودان قطاع الشمال (عبدالعزیز الحلو) على علمانية الدولة او الحصول على حق تقرير المصير لجنوب كردفان .. أما الخيار الثالث فهو فشل المفاوضات واستمرار الصراع وتأخر السلام مع كل آثاره السلبية على السودان سواء على المستوى الداخلي او الخارجي، الأمر الذي يعنى بقاء الاوضاع على ما هي عليه من ازمات ومشاكل واحتراب وفقر وتخلف وعلاقات دولية غير مستقرة، وكأن النظام البائد لا يزال يحكم السودان ويتحكم فيه!

* إذا أضفنا لهذه المعضلة، التجاهل الكبير الذى تبديه الحكومة تجاه ملف جرائم دارفور والاصرار على عدم تسليم المخلوع وبقية المتهمين الى المحكمة الجنائية الدولية بالإضافة الى عدم وجود أي مؤشرات تدل على وجود رغبة في محاكمتهم داخليا حتى الآن، او حتى تشكيل لجنة وطنية للتحقيق في الجرائم الفظيعة التي ارتكبوها - كما أشارت الى ذلك المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية في تقريرها الدوري عن دارفور امام مجلس الامن قبل يومين - فإن ذلك يعنى بوضوح شديد الفشل الذريع في انهاء الصراع وتحقيق السلام وارساء الاستقرار السياسي، وهى أهم مهام الحكومة خلال الفترة الانتقالية التي يترتب عليها تنفيذ بقية المهام مثل انعقاد المؤتمر الدستوري الذى يحدد طبيعة الحكم في البلاد وقيام الانتخابات التي تحدد من يحكم البلاد، ومن ثم الانطلاق الى الامام لتحقيق بقية الاهداف المنشودة من تنمية واستقرار اقتصادي وانفتاح على العالم

. إذا لم يتحقق السلام فلن تتحقق هذه الاهداف، وإذا لم تتحقق العدالة لضحايا دارفور ولم تتمخض المفاوضات التي تدور في جوبا الآن عن اتفاق، فلن يتحقق السلام !

* فوجئت بالتشدد الكبير الذى يبديه وفد السلطة الانتقالية والحكومة حول موضوع القوانين التي تحكم البلاد والحديث عن ترك ذلك للمؤتمر القومي الدستوري، وهى نفس المعضلة التي ظلت تواجهنا منذ الاستقلال حتى اليوم، وتمسك بخناقنا وتلقى بنا في اتون الحروب والصراعات، وتعد بنا عن النمو والتطور وتعيدنا بخطوات سريعة الى الوراء كل يوم عن الذى يسبقه، بينما هي قضية في غاية البساطة لا تحتاج الى كل هذا التردد والخوف والتأجيل واستمرار الصراع والازمات والمشاكل والتعقيدات وتمزيق البلاد، خاصة مع اقرار الوثيقة الدستورية في المادة (3) بان " جمهورية السودان دولة مستقلة ذات سيادة ديمقراطية تعددية لا مركزية، تقوم فيها الحقوق والواجبات على أساس المواطنة دون تمييز بسبب العرق او الدين او الثقافة او الجنس او اللون او النوع او الوضع الاجتماعي او الاقتصادي او الرأي السياسي أو الاعاقة او الانتماء الجهوى او غيرها من الأسباب " ، فماذا تبقى لكى تتحقق علمانية الدولة؟ !

* العلمانية لا تعنى الاحاد، كما ذكرت في مقال كامل من قبل، وإنما تعنى الحرية لجميع الاديان والمعتقدات والافكار وتساوى الجميع أمام القانون، فلماذا التردد من مفاوضي الحكومة في الموافقة على علمانية الدولة مقابل تحقيق السلام والحفاظ على وحدة البلاد؟ ! إذا وجدنا العذر للنظام البائد في التلاعب بالدين من أجل تحقيق أهداف سياسية ومصالح ذاتية ضيقة، فما هو عذر حكومة الثورة وسلطة الانتقال؟ !

* إذا كانت هنالك معادلة قادت في السابق الى انقسام البلاد وازماتها المتلاحقة، فهناك معادلة معاكسة لها يمكن وضعها على النحو

التالي : دولة علمانية + محاكمة المتهمين في جرائم دارفور =
السلام !

* ماذا نريد : السلام والاستقرار والتنمية، أم الحرب والفضى
والتخلف .. العلمانية ام الانفصال ؟ !

الجريدة

ضمان العيش المُشترك ام حق تقرير المصير!

عبد العزيز التوم ابراهيم

1- سياسات الاستباحة !

الانسان المُستباح " Homo sacer" في القانون الروماني القديم يشير الي رجل ملعون ، او منفي ، او مجرد من مواطنته وبالتالي اصبح مُكرسا للالهة ،ويمكن لايّ كان قتلة دون عقاب ،ولكن بمُقتضى تكريسه لا يمكن التضحية به في طقس ديني ،حياة الرجل المُستباح لا تحمل اي قيمة لدي الحاكم ،هو موجود فقط بصفته البيولوجية او في حياة عارية (Ze) ، وبالتالي ،كشي دون درجة الأدمية ،ينبغي إعالته بالمعني اكثر بدائية ،كما ينبغي إبعاده عن الوجود الطبيعي للانسانية في حياة سياسية (Bios). هكذا ظلت المجموعات المُستباحة في السودان "دافور -جبال النوبة -النيل الازرق" خاضعة لأعلي درجات النفي والاستبعاد المجتمعي، إمعانا لتنفيذ سياسات ممنهجة ومرسومة سلفا من قبل مهندسي الدولة المُساماة مجازا بالدولة السودانية " لانها لم تقم علي اساس التعاقد الاجتماعي بين الشعوب السودانية " فاتخذت الدولة المجازية العنف القانوني لاسباغ مشروعية علي افعال غير انسانية، لم تاخذ من القانون الي راعده الخارجي ، تحت شرعنات ومبررات استعادة هيبة الدولة تارة وطورا اخري محاربة التمرد ضد المجموعات المستباحة ، حيث كانت المحصلة النهائية ارتكاب ابشع الجرائم

والتي في الاساس فُصدت لتدمير كرامتهم وانسانيتهم ، ولنظام الانفاذ له القدر المُعلي في إنفاذ هذه السياسات وتوصيلها الي أعلي مراخي الوصف اللإنساني نحو خاتمة لصيرورة سياسات الاستباحة المُتبعبة رسميا ، وخاصة الاعلان الشهير للرئيس المخلوع امام مناصريه ومشاييعه " ان اغتصاب امرأة دارفورية من قبل جندي جعلني مفخرة لها" !!!!.

2- اعادة تدوير الازمات !

إستمرار فرض قوانين الطوارئ في دافور وجبال النوبة والنيل الازرق لتاريخ كتابة هذا المقال ،والذي يُخول سلطات مطلقة للاجهزة التنفيذية والامنية في استباحة انسان هذه المناطق عبر النهب الاقتصادي والتسلط البوليسي والاعتقال والتعذيب والتصفيات الجسدية بدون محاسبة عادلة ، والغرض الاساسي من تطبيق حالة الاستثناء في هذه المناطق هو اماكنية اجراء تصفيات جسدية بصورة واسعة ومنظمة ،ليس فقط للخصوم السياسيين من الحركات الثورية التحررية ،بل لشرائح كاملة من المواطنين تعتبرهم السلطة ،لسبب او لآخر ،غير قابلين للاندماج في النظام السياسي. وبيزوغ فجر الثورة السودانية التي انهدت اطول حكم استبدادي ،كان الامل المعقود ،في ان يتم مراجعة كل دقاتر سياسات التاريخية للدولة السودانية ،واظهار نية جادة لاستعادة كرامة وانسانية هؤلاء المجموعات المستباحة في السودان عبر اتخاذ حزمة من الاجراءات والتدابير القانونية والسياسية ،لكن بدت تتجلي في الافق بعض المنهجيات ،تُوحى اعادة تدوير وتجريب ذات الطرائق التي أدت الي تازيم المُعضلة السودانية .وخاصة كيفية ادارة ملف الحرب والسلام مع المجموعات الحاملة للسلاح، بذات الطريقة التي كانت يتم تعاطيها بواسطة النظام البائد حيث التجزئة والتبعيض وتكاثر المنابر وعدم جدية التعاطي مع القضايا التاريخية المفصلية ... الخ . وفي ملف العدالة الجنائية ،محاولة خلق حالة عدالة زائفة عبر اجراء محاكمات صُورية لاشخاص متهمين بارتكابهم جرائم تقع تحت طائلة القانون الجنائي الدولي ،ومُحاولة

إصباح صفة الحياد والنزاهة لنظام القضاء السوداني عبر منظومته القانونية الجنائية المعطونة ، وخروج بعض من منتسبي للحرس الايدولوجي القانوني القديم بالاشادات والاطراءات للقاضي الذي اصدر الحكم في مواجهة الرئيس المخلوع الذي يُعتقد وجود حفنة من الدولارات في مكتبه حال القبض عليه بعد سقوط نظامه ، ليس لاغتصاب الحرائر ولا جرائم الابداء في دافور وجبال النوبة والنيل الازرق ! . المهم، ان القاضي ومنظومته القانونية كانا في ورطة اخلاقية وقانونية لا مثل لها من جراء هذا الحكم غير القابل للتنفيذ ! . وهنا لا نود ان نستفيض في هذا المجال كثيرا،سوف نخصص مقالا كاملا حول خطل هذه المحاكمات وضرورة تقديم هؤلاء المجرمين للمحكمة الجنائيةالدولية (ICC) !.

3- ضمان العيش المشترك ام حق تقرير مصير!

ان التعريف المُتوافق عليه في الخطاب الفكري السياسي المعاصر حول مفهوم العيش المشترك " هو إحترام الآخر والاعتراف به ، والتعامل معه كئند في الانسانية والمواطنة " . ويقضي هذا التعريف عدم اختزال الإنسان ببُعد الاعتقادي الإيماني وإلغاء كافة أبعاد هويته الإنسانية الوجودية المحققة، وعدم موضعيته في الحياة العامة المشتركة على هذا الأساس، . ويترتب على المفهوم الديموقراطي العملائي للعيش المشترك إشراك جميع أفراد الشعب في المسؤولية والحقوق، وانعقادهم حول أهداف اقتصادية ومالية وتنموية وتربوية وثقافية وحقوقية ونقابية وسياسية، وتبني وسائل وسلوكيات مشتركة لتنفيذها، ما يعني بلغة أقل تجريداً، هو الاشتراك في كل ديناميات العيش اليومي، وأشكاله، دون تمييز ومفاضلة، ولضمان تجنب عدم تكرار سياسات إبادة الشعوب السودانية علي اساس الهويات الدينية او العرقية او الثقافية ..تستدعي الضرورة السياسية الراهنة الي اعمال وخلق فلسفة عيس مشترك بتفكيك كل الروابط غير الموضوعية والقائمة علي الاكراهات التاريخية في السودان ، ولا تتحقق العيش المشترك بين ابناء الوطن على مختلف انتماءاتهم الدينية والمذهبية والطائفية، والمناطقية، أمام القوانين، والحرص

على تطبيق هذه القوانين، وعلى احترام الحريات العامة والخاصة، وعلى العدالة الاجتماعية بكل صورها، وهذه الشروط لا تتحقق في ظل الدولة الاستعمارية الموروثة في السودان "بشقيها الخارجي والداخلي" التي كانت وما زالت مجرد غنيمة لدي بعض المجموعات التي تختبي وراء الاقنعة المتوهمة من السمو العرقي والديني ، وفي تقسيم الوظائف العامة " غنائم" عقب الثورة السودانية بين هذه المجموعات خير برهان علي ذلك، علي حساب تضحيات الانسانية النبيلة للشباب في مختلف بقاع السودان الذين كانوا يحلمون ببناء دولة المواطنة الحقة التي تُحدث قطيعة بآته مع السياسات العقيمة . ولضمان نجاح الثورة السودانية التي تم تدشينها بدماء زكية من اطراف السودان لايد من اقرار مبدأ الدولة العلمانية التي تضمن عدم تكرار مثل هذه الفظاعات ،وفي وقت ذاته ،الاقرار بحق هذه الشعوب في تقرير مصائرهم حال الفشل لاقرار دولة الجميع ،وهذا بالطبع حق انساني وقانوني مصونة في الصكوك الدولية لحقوق الانسان.

أسباب تعثرُ المفاوضات :

**سقوف تفاوض عالية .. ام التزامات تاريخية تجاه شعوب
الهامش ؟**

عثمان نواي - nawayosman@gmail.com

من المؤسف ان كثير من أصحاب عقلية "شكرا حمدوك" ،الذين يفترض بانهم من طلائع التغيير يسألون اسئلة تعتبر بديهية فيما يتعلق بالواقع السوداني في مناطق النزاعات ،خاصة حول التزام حركات المقاومة المسلحة باجندة تفاوض معينة والثبات على تلك المطالب. خاصة الحركة الشعبية لتحرير السودان التي تلتزم أمام جماهير شعبها باجندة اساسية من ضمنها تقرير المصير والعلمانية كاسس لبناء اتفاق سلام بعد حرب وابادة مستمرة منذ ما قبل

الإستقلال وليس عهد الكيزان فقط، كما يريد ان يضع البعض كافة عبء أزمة السودان التاريخية على بعير الإنقاذ الساقط حتى يتم غلق الملفات بسقوط الكيزان، فهم لا شك ارتكبوا أفظع الجرائم، ولكنهم لم يقوموا بما هو نشاذ عن حكومات سبقتهم ومنها حكومات ديمقراطية وربما اكثر " مدنية" من حكومة حمدوك بتعبير اليوم مثل حكومة ثورة ١٩٦٤ او حكومة انتفاضة أبريل او قبلها من حكومات ديمقراطية مثل حكومة الأزهرى اى حكومة الاستقلال نفسها التى كانت اكثر "مدنية" من حكومة حمدوك الان ومن اى حكومة أخرى لكنها ارتكبت ما ارتكبت من جرائم فى الجنوب. اما حكومة الصادق المهدي فالجميع يعلم ما قامت به من تجنيد المراحل وكل ذلك النزيف فى جنوب كردفان والجنوب، مما أدى الى انخراط معظم اهالى جبال النوبة فى القتال ضد الحكومة المركزية فى أواخر الثمانينات.

ومن يظن ان الحديث فى هذا التاريخ القريب جدا هو اجترار لمرارات الماضى فعليه ان يعلم ان من أهم مفاتيح الانتقال السياسي الناجح هو إيجاد ضمانات لعدم تكرار أخطاء التاريخ القريب ناهيك عن البعيد. هذا إضافة الى الحاجة الى بناء جسور الثقة المفقودة اصلا تجاه كل تشكيلات الحكومات المركزية سواء كانت ثورية ام لا. فيبدو ان الكثيرين من النخب المركزية لاتزال ترى السودان فى حدود مثلث حمدى، وتتعمد اغفال حقيقة ان الثورة لدى شعوب مناطق النزاعات لم تبدأ فى ١٩ ديسمبر ٢٠١٨، هذه هى ثورة المناطق التى لا تعيش حالة مقاومة مستمرة وثوراة دائمة منذ ما قبل قدوم الإنقاذ نفسها، ام ثورة اهالى مناطق المقاومة فهى ثورة استمرت لعقود وبالتالي استمر النضال وقاتل الكيزان حتى النفس الاخير. ولكن ذات الأسباب التى حركت الثورة ضد الحكومات ما قبل الكيزان لاتزال موجودة ما بعدهم. لذلك فإن الافتراض بأن سقوط الكيزان سوف يعنى اتوماتيكيا انتهاء كل أسباب النزاعات، فإن هذا الافتراض فى حد ذاته هو افتراض شديد التعالى والاقصاء وهو احد أشكال الوصاية المستمرة على اهالى السودان فى مناطق

النزاعات وهذا التفكير بالوصاية هو أول ما يجب تغييره في اللحظة الراهنة لإثبات ان هناك قاطرة تتجه نحو التغيير.

ان مواقف الحركات المسلحة إنما تعبر عن جماهير شعبها والتزامات تاريخية اتجاههم ومطالب تاريخية من تلك الشعوب ظلت تتكرر منذ الاستقلال. والحقوق في النهاية تنتزع ولا تمنح، وأن كانت وسيلة الحرب كانت هي سبيل المقاومة الوحيد طيلة سنوات عديدة فإن أدوات المقاومة الان تتسع كما ان رقعة المقاومة نفسها تتسع حتى انها تصل الى المركز نفسه . ان متطلبات التغيير وبناء دولة العدالة والمساواة لا تنحصر في سقوط الإنقاذ او في الدولة المدنية فقط بل تبدأ من هنا لتفكيك ليس فقط دولة تمكين الكيزان ولكن لتفكيك دولة الهيمنة الأحادية المركزية منذ الاستقلال، فهل بمقدور الحكومة الحالية البدء في إجراء هذا النوع من التفكيك المطلوب حتى يتمكن كل السودانيين من التمتع بذات الحقوق بنفس الدرجة في كل مناطق السودان؟ هذا هو سؤال المرحلة حول ملف السلام وهو سؤال موجه للحكومة الانتقالية صاحبة السلطة ولا يمكن ابدان ان يتم مطالبة من لا يملكون السلطة بتقديم التنازلات دون اى ضمانات او اى مقابل واضح. فحتى ما يسمى بالمؤتمر الدستوري المنتظر، فإنه ليس تصور هلامي وضع منذ اتفاق اسمرأ ولم يتحقق ابداء، والسبب هو انه مجرد آلية مماثلة وتسوية. لازال امام الحكومة الانتقالية فرصة تاريخية لإنهاء كل النزاعات في السودان ولكن هناك حاجة لشجاعة تاريخية ترتقي لحجم التحديات لا يبدو انها متوفرة خاصة في ظل شراكة الحكم مع العسكر والجنجويد.

.. العلمانية أم الوحدة الوطنية ..

(بوست لمجهول - فيس بوك)

الموقف التفاوضي للحركة الشعبية جناح الحلو جيد ومتفهم ويحترم كونهم ابتدروا نقاشهم حول كيف يحكم البلد وليسوا كبقية المرتزقة الذين دأبوا على سؤال : ماهو نصيبنا !؟

مطلب جناح الحلو بعلمانية الدولة كشرط لاستمرار التواجد داخل منظومة وجغرافية الدولة السودانية تحد مبكر وخرج لم يكن احد جاهز له بالمرّة .

المعالجات التافهة الموازية التي انتهجها جناح العسكريين والأمنيين في المجلس الانتقالي كورقة ضغط تفاوضية بأن سهلوا وشجعوا تظاهرة الزحف الأخضر لفلول النظام السابق لإرسال رسالة للمتفاوضين في جوبا هي لعبة مكشوفة لانها تمثل عقلية النظام البائد ؛ وليس بمستغرب ان يصاحب ذلك حدثين اثنين هما محاكمة المخلوع وبنهاية اليوم تعليق التفاوض ليناير 2020 لمزيد من الوقت !!

إذا هنا الأمر بات مكشوفاً فالنظام البائد لايزال في قلب اللعبة ويمثله تيار من المشاكسين والمجرمين في المجلس الانتقالي وفي جهاز الدولة التنفيذي والأمني وكان اختبار المفاوضات والسلام كشف مبكر لمواطن تواجدهم وحدود نفوذهم ، هذا جانب سنتركه لوهلة ونعود اليه .. ولكن لنبقى في ذات الصفحة :

جناحا الحركة الشعبية يتفقان على مطلب علمانية الدولة ولكن لديهما موقفان مختلفان فيما إذا تعذر ذلك ؛

يرى ايكور ادم إسماعيل وهو منظر كبير داخل جناح الحلو ان التفاوض يجب ان يبدأ من هنا من إقرار علمانية الدولة وفيما لو تعذر تحقيق ذلك فليس هناك معنى للمضي قدما في باقي التفاصيل

وعليه نشرع مباشرة في تقرير المصير كيفما اتفق على ذلك وهو على ما يبدو يجد قبولا وارتياحا وإجماعاً داخل الحركة .

بينما يرى فصيل عقار على لسان ياسر عرمان ان علمانية الدولة امر مهم ولكن فيما لو تعذر تحقيقه ينبغي البحث عن حلول بما فيها تخصيص قوانين مختلفة للمنطقتين وتقديم وحدة السودان على مطلب علمانية الدولة ؛ ويمكن تطوير وتطويع وتكثيف وضعية أخرى بمفاهيم دولة مدنية تشبه خصوصية بلادنا وتضمن وحدتها.

العسكريين داخل المجلس الانتقالي بما فيهم حميدتي يخشون جناح الحلو المتمترس جيدا والذي اذاق الجيش الحكومي والدعم السريع مر الهزائم في كادوقلي والجبال وكاودا ومن ثم فانهم يحاولون إفهام جناح الطلوبان هناك تيارات ضخمة في العاصمة والوسط ترفض خيار العلمانية وخير دليل هذه الزواحف الخضراء في مواكب ١٤ ديسمبر !!

وهم- اي العسكريين - في قرارة انفسهم يقولون : دعنا نجرب هذه الورقة فان نجحت فيها وإلا فلا حلول لنا سوى المضي قدما .

العسكريين في المجلس الانتقالي ليس لديهم خيار التحالف مع الإسلاميين والعودة للوراء فمكر الإسلاميين اكبر وهم يتربصون بهم الدوائر بعد ان غدروا بهم وفي حقيقة الأمر اتعجب من تمسك أشخاص كالكباشي وحميدتي والبرهان بالشريعة !!

أتوقع ان حميدتي سينفض يده منهم فهو يريد سلام سريع يوقف نزف تكلفة الحرب الداخلية المجانية الباهظة على ولا تهمه باي حالدمنرا الاحوال علمانية او إسلامية الدولة التي ليس لديه في موازنتها بند واحد للصرف على مليشياته !!

وقد بدأ الإنهاك المادي واضح على هذه المليشيات وهو يفكر جديا في حلول لتقليصها وخفضها خاصة وان حرب اليمن تمضي لنهاياتها !!

في يناير سيوقعون على علمانية الدولة او ان هناك سيناريو متهور
وأر عن يخطط له هؤلاء العسكر السجم وهم في الحالتين خاسرون.
مدنية – علمانية

علمانية الدولة ضرورة لانتشال الوطن من كبوته أم رفاهية؟؟

عبد العزيز ابو عاقلة - 20 ديسمبر 2019

(١): يحيي أن أنصاف المثقفين (الفاكينها في نفسهم)
(وقشرة فارغة)عندما يطلبون الشاي مع اصدقائهم يطلبون نصف
معلقة سكر ليثبتوا انهم مثقفين حقا ومميزين عن الآخرين وهكذا
العلمانية ظنتها النخب السياسية والثقافية الان بما فيها (حكومة
النصف مدنية /عسكرية) في الوطن قشرة ورفاهية من المكملات
ليتم دحرجتها إلي المؤتمر الدستوري بحسبان المطالب التي ليس لها
داعي الان كأن (تدبين السياسة في كل الوطن نزل عليهم من السماء
ليوقفوا تطور الوطنية السودانية بشكل طبيعي وتدبين الحروب من
السلطة المركزية ضد شعوب هامشه) أوجدت في جسم بنوية الدولة
السودانية بالصدفة وبالطبع هي اصل البلاء الانقسامات والتخلف
مع ركب العالم الحديث والحداثة والعولمة وكل الذي نادي به
اصحاب (العلمنة والعلمانية) الذين طالبوا بفصل الدين عن الدولة
ليكون كل الناس في الوطن سواسية أمام القانون عدالة وإعلاء قيمة
المواطنة ومنع استغلال الدين في السياسة لخدمة جماعة علي حساب
آخرين لهم نفس الحقوق والواجبات في وطن واحد. ولم نسمع بأن
العلمانية ألغت او زاحمت ديناً من الأديان بل هي فضاءات إنسانية
بغض النظر عن سياقها التاريخي وباختصار دواء ناجع الكهانة
والأوصياء والبابوية الجدد والذين نصبوا أنفسهم ظل الله في الأرض
وحاملي أختام الجنة والنار توهما. وحدها تصون للإنسان حريته
المستحقة العامة والخاصة بما لا يتعارض مع القانون وقواعد
المجتمع والقيم السمة في ظل ثقافته وبيئته التي تربي عليها . وأنت

ضرورتها الآن لمعالجة حجم ما عانتها هذه الشعوب في الهامش وفقراء المدن من تمييز واستعلاء وعنصرية عرقية وثقافية واجتماعية ودينية وانقسام في الوطن وذلك منذ بزوغ ما يعرف بالدولة السودانية في عهد المستعمر التركي محمد علي باشا الذي أوجد دولته المركزية ووحدة قسرية بقوة السلاح والبطش. ومنح امتيازات مجانية للبعض علي حساب الآخر امعانا في السيطرة لمآرب أجندة تخص طموحاته الشخصية الاستعمارية واستخدم سياسة (فرق تسود) الاستعمارية والتي سار علي خطاها المستعمر البريطاني ووجد التجاوب التام ممن كانوا يسمون أنفسهم سادة البلد والاخرين عبيد زورا وخداعا.

(٢) : جل نخب الوطن منذ زمن طويل قبل وبعد الاستقلال تدير ظهرها لجرح الوطن النازف امام اعينهم وتتهرب من مواجهته، وكان يمكنهم ان يعبروا الي الضفة الاخري عند إقامة دولتهم الوطنية الاولي في منتصف الخمسينات بسلام لو حكّموا عقولهم واسكتوا تنظيرهم وتركوا خطابات المبارزات بالسجع والثرثرة والاختلافات الذاتية والقفز علي القضايا المفصلية كهوية الدولة والاستمسك بالامتيازات التاريخية والثقافية في الوطن بوضع اليد و الغير مشروعة مبكراً وتفصيل الوطنية علي مقاسهم فقط . وكان بالإمكان وضع دستور دائم يلبي قضايا الوطن الأساسية الملحة من معاش الناس واقتصادهم والسلام والوحدة الطوعية والاستقرار و ينسجم مع التنوع الذي يذخر به الوطن حتي يستقيم دون استعلاء او عنصرية لتسود وحدة طوعية لكل شعوبه وتوزيع موارده بالتساوي ضمان لتحقيق المواطنة الحقيقية

(٣) : فاجعة الوطن الحقيقية تجلت مبكراً و تمحورت

في العجز الاخلاقي والفكري والفشل المتكرر بغباء السياسة والساسة بعدم تقديم اي مشروع قومي وطني مبكرا لينشل الوطن من كبوته وفي اتجاه حل جذور المشكلة السودانية في مواجهة مجموعة الأسئلة الحائرة حتي الان ولم تجب علي السؤال المحوري

لماذا تتدلع الحروب في الوطن وأسبابها الحقيقية بالإضافة الي تصدير المركز الحروب دوما في ظل حكومات ديمقراطية ليبرالية او عسكرية فاشية علي شعوبها في هامشه المرتبطة بأرضها وهويتها بشكل حاسم ولماذا تصبح منطقة الوطنية محظورة عليهم ومجرد المطالب المشروعة في وطن واحد تشهر في وجوههم بطاقة التآمر علي الوطن و مبكرا .

(٤) : حتي عندما لاحت اول ومضة ضوء تمهيداً للبناء الوطني القومي علي أسس حديثه بعيدا عن الكهنوت والاسلمة وفرض الثقافة الأحادية والطائفية علي أسس سليمة في ثورة ١٩٢٤ م سارعت الطائفية والبيوتات الكبيرة إلي اجهاضها بغباء تحسد عليه وكانت النتيجة ايداع صاحب الثورة البطل علي عبداللطيف في مستشفى المجانيين. واخر برلماني ستنالاوس عبدالله بياسما في اول برلمان في الخمسينات كان كل ما اقترفه من جرم مناداته بالفيدرالية في ظل الوحدة المختلة حينذاك فتم طرده ولاحقا سجنه . كل هذه الشواهد وغيرها كانت الصورة المصغرة البائسة لما هو اكبر في الستينات ١٩٦٨م من فرض الدستور الاسلامي زورا بتحالف وتواطؤ الاسلام السياسي مع الطائفية للاحكام علي السلطة وفرض وصايتهم علي الوطن والناس باستخدام وسائل شيطنة السياسة والتلاعب بالدين والتضييق علي الوطنيين والوطن . ولا زالت النخب السياسية في الوطن بارعة في الخداع والغش والتدليس وتضييع الفرص السانحة ليستقيم الوطن .

(نتابع الجزء الثاني تباعاً).

النخب والخوف من التحرُّر والعلمانية بالسودان

سامح الشيخ

السودان منذ تأسيسه وقبله كان يخضع لسلطات رجال الدين ،كنت دائم القول أن للسودان مشكلتين هما مشكلة حكم الإخوان المسلمين والحركة الإسلامية وسلطتهم والمشكلة الثانية هي مشكلة السودان المتعلقة بالهوية وفصل الدين الدولة ، هاهي مشكلة الإخوان المسلمين قد انتهت وأسقطوا بتضافر جهود المعارضين سلميين ومسلحين ساهموا في إسقاط النظام المجرم المعروف بالإنفاذ .

السودان كما هو معروف تكون نتيجة للملمة أطرافه جغرافيا من قبل محمد علي باشا وابنه فيما يعرف بالحملة على دنقلا وسنار لملم محمد علي دويلات ممتدة شرقا وغربا وضمها لسلطة مركزية واحدة بوسط السودان فكان أن ضم دويلات وممالك إسلامية بحسب زعمه لسلطة الباب العالي او مركز الدولة الإسلامية بتركيا وهي ممالك الفونج والعيدلاب ودويلات الجعليين والشوايقة والمناصير والبيديرية والدناقلة والمحس ثم ممالك دارفور وداي كانم ودارفور وممالك كردفان مسبعات شمالا وتقلي جنوبا وممالك البجا والبنو عامر شرقا ، شكلت أقاليم السودان الحالي لاحقا وسلطته المركزية أولا بود مدني ثم الخرطوم ثم أم درمان فترة المهديّة ثم الخرطوم مرة أخرى فترة الحكم الثنائي واستمرت بالخرطوم من بعد الاستقلال لليوم .

الملاحظ أن السودان قبل تشكيله المركزي كانت مشاكله دويلاته أو ممالكه مع بعضه البعض تصعد وتهبط في امتداده شرقا وغربا وإن الغزو دايمًا يأتيه من جهة الشمال الغزو التركي جمع دويلات وممالك إسلامية دانت بالولاء للخلافة بتركيا ظهر ذلك في وقوف مملكة دارفور مع المركز الاسلامي تركيا في الحرب العالمية الثانية. حاولت الدولة المهديّة الاستقلال لكن سرعان ما اعتبرت دولة خطر على الأمن والسلم الدوليين لاطماع الدولة وطموحها شرقا اثيوبيا وشمال مصر رغم هزيمتها في محاولاتها الطموحة

شرفا شمالا ثم جاءت حملة كتشنر لاستعادة استعمار السودان وفي
ذهنها مقتل غردون من قبل المتشددين الإسلاميين المهديين حاول
البريطانيين أن ينشأوا دولة حديثة لكنهم خرجوا سريعا من السودان
لأسباب مجهولة فقد كان استعمار السودان بواسطتهم زمن قليل
مقارنة بالهند أو نيجيريا أو كينيا لكنهم تركوا السيدين والجيش
واعطوهم حق ادارة البلاد للسيديين الذين باركوا للنخب أن يكون
السودان دولة عربية إسلامية مع العلم ان السيدان يحملان لقب سير
والجيش وإن جيش استعماري يحمده له البريطانيون انه ساهم في
حروب بريطانيا العظمى أثناء حربهم العالمية ضد الطليان شرق
السودان وضد الألمان بشمال أفريقيا.

لم يرفع السودانيون شعارات التحرير والتحرر ولم يخض حربا من
أجل التحرير سواء كان من مستعمرين أو من خرافات وعادات
وتقاليد فالذي رفع شعارات التحرير الوحيد هي الحركة الشعبية
لتحرير السودان بقيادة جون قرنق وسارت في نفس الطريق نحو
التحرر من ماذا وليس من من بفتح ميم الثانية رغم الانقسام الأول
قبل الانفصال وواصلت السير في طريق التحرير رغم الانقسام
الثاني خصوصا بعد الثورة التصحيحية التي اعادتها لجادة التحرير
مرة اخرى بقيادة جيفارا سوداني الهوى والهوية عبد العزيز آدم
الحلو الذي كانت خطاياته واضحة شجاعة منذ اليوم الاول للثورة
كما قبل سنين ينادي بعلمانية الدولة والمتشكك الذي يعتقد انه شعار
سياسي فاليرجع للخطابات فهي مبزولة في الاسافير ،لذلك تعودت
النخب السودانية للخنوع اما للسلطة أو إلى أسياد وزعماء قبائل وهذا
هو المائل الان فالنخب المعاصرة الحالية لم تخالف وعدها فهي
منقسمة بين الولاء لاسياد مراغنة ومهديين خلفاء وأنصار أو
لزعماء قبائل أو نظار واسر مشهورة بالعاصمة والأقاليم لها ايضا
امتيازات او للسلطة الجديدة جيشا أو دعمه السريع وتظل رايات
التحرير مرفوعة كما رفعها أول قائد سوداني جون قرنق دي مبيور
وامتداد لنفس شعارات التحرير يمتد صوت حركتين جهرتا
بالتحرير والعلمانية الحركة الشعبية لتحرير السودان بقيادة عبد
العزيز آدم الحلو وحركة تحرير السودان بقيادة عبد الواحد النور

وانزوت النخب كعادة غيرها القديم والخنوع تحت شعارات انها متاجرة أو اننا يجب أن ننطلق نحو الحقوق المدنية وإن لا نتكلم بصوت عالي عن دولة علمانية فهذا يجلب المشاكل فأني عار سيكتب التاريخ على النخب المتخاذلة دوما التي لم تفارغ تخاذل الآباء والجدود واي سوؤد سيكتب للقابضين على جمر التحرير والتقدم والمواطنة المتساوية.

العلمانية كشرط تفاوضي ليست معضلة

(بوست لمجهول – فيس بوك)

مطالبة الرفيق عبدالعزيز الحلو بالعلمانية، كشرط للتفاوض ليست معضلة، بل إحدى اهداف الثورة في تحقيق الدولة المدنية، ذات المواطنة المتساوية، والحريات، والاعتراف بالتعدد والتنوع، فان مسألة السلام الاجتماعي، ظلت ملحة، منذ فترة طويلة، وفي 13 يونيو 1947.

إنعقد مؤتمر جوبا، بزعامة السير جيمس روبرتسون، ومشاركة مثقفين، وزعماء عشائر من الجنوبيين والشمالين آنذاك لم تكن الاحزاب الحالية تأسست على أطار قومي، مما خلقت هذه الاحزاب في عضويتها وقيادتها من الجنوبيين، وكانت تدير التفاوض مع الانجليز بمفردها كتفاوض ثنائى، ولولا ممارستها للمماحكات الانتهازية، لورثنا السودان موحد، لكن ذلك المؤتمر أقيم على تغييب للشعب الجنوبي الا قيل من الافندية وزعماء بعض العشائر، بالاضافة لذلك هذا المؤتمر لم يضع خطة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، فقط إكتفى بدغدغة، مشاعر الجنوبيين بالوحدة الزائفة، دون الاعتراف باللغات المتعددة، والديانات والثقافات، ومن تلك اللحظة بدأ التهميش واضح للعيان، حتى تمرد توريت 1955، ولم يستجب النظام الاجتماعي القائم بتمرحلاته التاريخية وحقبة المختلفة، لمطالب شعوب الاقاليم في الجنوب والشرق والغرب، فبدأت الثورات من تلك المناطق، وان الحركة الشعبية التي يترأسها الحلو

،او عقار هي جزء من مشروع المقاومة ،تاريخيا بقيادة يوسف كوة مكي ،وليس غريبا ان يظهر مطلب العلمانية. ،لانه كان ضمن بنود التفاوض للحركة في عهد الراحل الشهيد د.جون قرنق ،مع حكومة النظام المخلوع ،في كل جولات التفاوض ،وسيظل هذا مطلب لكل حركات القوى المهشة في الريف السوداني ،في دارفور والشمال والشرق ،لسبب واحدان النظام الاجتماعي الحالي تأسس على تلك الايدولوجيا ،في حكومة نميري بعدالمصالحة الوطنية 1977مع الاحزاب (الامة ،الاتحادي ،الجهة الاسلامية) ،تواطأت تلك الاحزاب على سن قوانين سبتمبر 1983 ،المسماه بقوانين الشريعة الاسلامية ،وبويع نميري كامام للمسلمين ،وشنت حرب مقدسة في الجنوب ،واستمرت في فترتي حكومة الصادق المهدي ،ومن بعده حكومة المخلوع عمر البشير ،ثلاثة عقود ،ملينة بالتعصب الديني والتكفير والارهاب ،أدى الى تداعي الوطن كله وتعرضه للانقسامات والتشرزم ،لعمرى كان الامل كله في شعار ثورتنا العظيمة وهو (حرية ،سلام ،عدالة) .

ولن يتحقق إنجاز هذا الشعار الا في ظل دولة مواطنة حقيقية مؤسسة على الحقوق والواجبات ،،وهو جوهر العلمانية ،وأى تماهي مع الثورة المضادة بحجة ،الشريعة هو محض الخوف على زوال الامتيازات التاريخية ،التي تحرص عليها احزاب الاسلام السياسي ،(الطائفية ،والحركة الاسلامية)،وقد وضح ذلك جليا في التعامل مع مسيرة الزحف الاخضر التي توعدت بالتهديد والوعيد باراقة الدماء ،وسب الدين ،لمن يعترض طريقها

#الثورة مستمرة حتى استكمال أهدافها

حمدوك إشكالات الراهن وتحديات العبور.

دكتورة / حرم شداد

ملف التفاوض مع الحركة الشعبية قيادة الحلو الفصيل الأقوى من حيث الجيش وال جماهير والأراضي المحررة ووضوح المطالب والخط التفاوضي يتطلب إرادة وجسارة سياسية من سعادة رئيس الوزراء حتي يقلل باب الحرب لمرّة أخيرة وللأبد

مما لاشك فيه أن سعادة رئيس الوزراء د. عبد الله حمدوك وفي فترته القصيرة حتي الآن علي رئاسة الوزارة، أثبت أنه يتمتع بصفات إيجابية كثيرة ومتنوعة، فهو يجمع بين الكاريزما والهدوء، والتلقائية، والتهديب والوعي، وفي تقديري أن أهم ما اكتسبه حمدوك، هو المحبة المتنامية والجارفة من قبل قطاعات واسعة من الشعب، حتي أضحى من باب الفكاهة وجود شريحة كبيرة ممن يسمون أنفسهم (جداد حمدوك) chicken around hamdouk وهم شريحة كبيرة من رواد الميديا ومواقع التواصل الإجتماعي، شبّات وشبان يدعمونه ويدافعون عنه بقوة ومحبة وإندفاع....ومن المعلوم ضرورة أن أهم سمة للقائد الناجح دوما، هو محبة شعبه له وثقتهم فيه....

هذا المشهد في ظل واقع معقد جدا سوي سياسيا أو أمنيا او إقتصاديًا، يجعل من مهمة الرجل صعبة ومعقدة للحد البعيد...

فالنظام السابق وفلوله في تمام التربص والاستعداد للإنقضاض علي الثورة التي تركت في قلوبهم حسرة وندامة وفي عيونهم دموعا وبكاء، بعد أن جردتهم الثورة العظيمة من إمتيازات النهب والفساد والسرقة والتي أوصلتنا إلي هذا الدرك حتي بتنا علي حافة جرف هار وبدلا من الإنزواء والاختفاء، تواريا و خجلا لما فعلوه بهذا الوطن الجريح والشعب العظيم نراهم يمارسون التبجح والتهديد، في الصحافة والإعلام ومفاصل الدولة التي لم تطالها بعد معدات التنظيف و الحسم الثوري..

كذلك هناك ملفات الترددي الإقتصاد من تركة ثقيلة خلفها وأسهم فيها وخلقها النظام البائد، مما يتطلب خططا وبرامج عاجلة، علي المستوي الأنبي الإسعافي والمستقبلي الإستراتيجي حتي تخرج البلاد من هذا المستنقع الأسن بالفساد والسرقة والنهب والمحسوبية، وينعكس الإصلاح علي معيشة وصحة وتعليم المواطن، الذي يراهن علي صدق ووطنية وتأهيل الرجل.

هناك أيضا مشاكسات قوي الحرية والتغيير وتبايناتها وفشلها في إدارة تنوعها الفكري والسياسي والتنظيمي في كتلة واحدة يربطها المصير المشترك في وطن واحد بوطنية صادقة، بعيدا عن المحاصصات والطمع المناصبي، فقرة وتماسك قوي الحرية والتغيير هو حجر الزاوية لأي نجاح تحزره حكومة الفترة الإنتقالية، كما إن فشلها وممارستها للمراهقة السياسية وفعل المحاصصات هو ما سيعقد مهمة الرجل ويجعله غير قادر علي التركيز في مهمته الشاقة. وما ينطبق علي قوي الحرية والتغيير ينطبق علي الجبهة الثورية التي كانت جزءا منهم، والتي تعصف بها الإنشقاقات والمشاكل والصراعات الداخلية، نتيجة لطمعها في كيكة السلطة ووجود تنظيمات هلامية داخلها، لا جيش لها أو جماهير، بل هناك تنظيمات يوجد بها فرد واحد، ومع ذلك تريد ان تمارس الإبتزاز السياسي بغية الحصول علي مناصب.

هناك أيضا ملف التفاوض مع الحركة الشعبية قيادة الحلو الفصيل الأقوى من حيث الجيش والجماهير والأراضي المحررة ووضوح المطالب والخط التفاوضي ذلك كله يتطلب إرادة وجسارة سياسية من سعادة رئيس الوزراء حتي يقفل باب الحرب لمرّة أخيرة وللايد وينعم هذا الوطن بالسلام العادل والشامل والحقيقي في كل مناطقه وأصقاعه.

ومن الملفات الصعبة أيضا لحمدوك مهمة تكوين جيش قومي موحد وتماسك وصاحب عقيدة وطنية مخلصّة وخالصة، وهذا بالقطع يتطلب تفاهمات صريحة وشفافه وصادقة مع المكون العسكري في

مجلس السيادة سوا كان الجيش أو الدعم السريع أو الأمن باعتبارهم من يسيطرون ويديرون هذه المؤسسات التي تحظى باستقلالية عسكرية واقتصادية وهذا ما يجعل هناك تقاطعات وخلل في إدارة الموارد والاقتصاد وغيرها.

هناك أيضا ملفات اهمها ملفات حقوق الشهداء في كارثة مجزرة القيادة ومحاسبة الجناة و تحقيق العدالة.

هذه بعض من ملامح الصعوبات أو حقل الأغام الذي يسير فيه سعادة رئيس الوزراء ولو استطاع بما أظهره، من حكمة وحنكة وكاريزما وحسن قيادة ووعي، من إيجاد حلول ناجعة وسريعة لها، فهو قطعاً يستطيع العبور بالوطن وشعبه من بؤس وجحيم ومآسي الانقاذ إلى ضفاف الحرية والعدل والسلام والرفاهية والاكتفاء.

الحل في العلمانية عبر إستفتاء شعبي

د/ محمد يوسف أحمد المصطفى

جوبا : عبد الناصر الحاج

قطع القيادي وعضو الوفد المفاوض في الحركة الشعبية لتحرير السودان - شمال - قيادة عبد العزيز الحلو، محمد يوسف أحمد المصطفى، بإستحالة الوصول إلى حل جذري لقضايا الحرب والسلام والهوية، دون أن تكون علمانية الدولة هي الحل الدستوري الذي يحدد ملامح و طبيعة الدولة السودانية. وقال يوسف في تصريح خص به (الجريدة) على هامش مباحثات السلام التي تجري حالياً في عاصمة دولة جنوب السودان، جوبا، إن العلمانية ليست أمراً مخيفاً مثلما يتصور الكثيرون، فهي لا تعني غير دولة القانون والعدل والمساواة القائمة على أساس المواطنة، وأوضح أن الحكومة عليها أن تفصل في ذلك عبر تنظيم استفتاء شعبي وفورا. وأضاف يوسف أن الذين يدعون إلى تأجيل الفصل في علمانية الدولة عبر

قيام مؤتمر دستوري، فإنما هم يساعدون في الإبقاء على جذور المشكلة إلى حين انقضاء أجل الفترة الانتقالية، مشيراً إلى أنهم كان من الممكن أن يتفهموا ذلك لو أن الأطراف التي تدعو إلى تأجيل الفصل في علمانية الدولة عبر مؤتمر دستوري، لو أنهم ألزموا الحكومة باستعجال قيام المؤتمر الدستوري الآن وليس بعد ثلاث سنوات.

وقال محمد يوسف "البخاف من المرفعين بخاف من منازلته على أرض الواقع" موجها حديثه إلى الذين يتخوفون من طرح العلمانية بحجة أنها تثير حساسية الشعب، مقراً بأن موضوع العلمانية ينبغي مواجهته بقوة الطرح حول جذور الأزمة السودانية وعبر إشراك الشعب في استفتاء حقيقي حولها. وتجدر الإشارة إلى أن الحركة الشعبية الجناح الآخر الذي يرأسه مالك عقار كان قد تقدم في الاتفاق الإطار في مباحثات السلام بجوبا، بدعوة الأطراف إلى ارجاء الفصل في علمانية الدولة إلى حين قيام مؤتمر دستوري يشارك فيه كل قطاعات الشعب السوداني بمختلف مكوناتها السياسية والفكرية والمهنية والثقافية والمناطقية.

حوار جوبا بين الانتهازية والحقوق الضائعة !

عبد الله عبده - تصحيح مفاهيم (20)

من هم المتفاوضون في جوبا؟ وعلى ماذا يتفاوضون؟ هل هم طرفي نقيض أم شركاء مصلحة؟ أم أصحاب حق يمنون على الآخرين ما يريدون؟ .

كانت الدولة السودانية علمانية منذ الاستقلال حتى عام ١٩٨٣ عندما أعلن الرئيس نميري قوانين سبتمبر الاسلاميه بجره قلم بعد ما تحالف مع محور الشر السوداني السيد الصادق المهدي والدكتور حسن الترابي ليدخل السودان في اتون الخلافات الاكثر تشددا الى يومنا هذا .

هل كان السودان ما قبل عام ١٩٨٣ بهذا المستوى من الانحطاط فى كل شئ الاخلاق اولا . (انما الامم الاخلاق ما بقيت فان هموا ذهبت اخلاقهم ذهبوا). كيف لنا ان نناصر نظام قد ذهب بكل الاخلاق وذهبوا معه؟.

وبدأت الدولة الدينيه فى السودان على اثرها واعمالها وافعالها اللا انسانيه التى لا تمت الى الدين بصله نهض الشعب السودانى باكملة فى ابريل ١٩٨٥ مناهضة لهذا التوجه البغيض والدوله المنتهكه لحقوق الانسان ثوره جامحه اقتلعت الطغمه الحاكمه بجبروتها وقوتها وللأسف الشديد سرقت الثوره يومها واعتلى عرشها الجبهه القوميه الاسلاميه برئيس مجلس الثوره الجنرال سوار الذهب ورئيس وزرائها الجزولى دفع الله لتستمر قوانين سبتمبر الجائره التى لم ترتقى الى الشريعه الاسلاميه ولم تبقى على الدوله العلمانيه فكانت الكارثه فى تسليم السيد الصادق المهدي لرئاسة الوزراء ورأس دوله كما كل الرؤس التى مرت على السودان بمواقفهم المخذيه المذله للشعب السودانى وفرض اراده الدكتاتوريه المدنيه واستمرت تلك القوانين رقم المناهضه الشديده من قبل جموع الشعب السودانى ولكنها بقيت بقوة السلطه والسلطان ، عندها بدأت تكوين الميليشيات القبليه فى عهد الصادق المهدي بذات التوجهات العنصريه لحماية السلطه باستغلال الجهل والتبعية العمياء لبعض قبائل السودان لحزب الامه وقتها وهى نواة مليشيات الانقاذ وزاد غمار الحرب اللعين وفى خطوه كارثيه مفاجئه يتم تسليم السلطه، واستلامها بالانقضاض عليها من الجبهه الاسلاميه القوميه (حليفه الصادق والنميرى فى يوم ما) بخيانه للشعب الذى اتتمنها على الديمقراطيه بزعامه المعارضه .واعلان الدوله الدينيه والمشروع الحضارى مع تعدون وتكفرون وتتمكنون لتفضى الى دوله مفككه منهاره اخلاقيا واجتماعيا وعسكريا واقتصاديا وسياسيا فى قمة هذا الانحطاط هب الشعب بمقدمات سبقت من حركات الكفاح المسلح وفى طليعتها الحركه الشعبيه لتحرير السودان / شمال بمقاومه هذه الدوله المتسلطه المتغطرسه التى فرقته مواطنيها على اسس هى جامعته افتراضا ولكنها دوله الامتيازات الموروثة لا يستقيم عودها

الا باستمرار تلك الامتيازات وهنا تاتي المفارقة ما بين الدولة وانتهازية الدولة ، بين من يمثلون الدولة الظالمة الفاسده المحافظه على الامتيازات وبين من يمثلون الحق الضائع واسترداد الحقوق الى اهلهما. بين الورثة وبين اصحاب الحق الضائع والموروث الغير شرعى . ومن الطبيعى ان يدور الصراع حول الوسائل ان كان الدين هو وسيلة الورثة للحفاظ على الامتيازات فان العلمانيه هى وسيلة اصحاب الحق الضائع لنيل حقوقهم الضائعة المشروعه التى سرقت منهم بليل، حانت الفرصه الضائعه على مدى عهود من الزمان اليوم ، وعلى كل اصحاب الحقوق الضائعه مناصرة الدولة العلمانيه والا ستظل معضلة اهل الحظوه واهل الهامش قائمه وهى الفرصه السانحه الاخير له لبناء دولة المواطنه الدوله التى تحترم مواطنيها باختلافاتهم الطبيعيه .

قحت ومجلس السيادة هل هم فعلا يمثلون الدوله السودانيه بارادة الثوار ؟ ام هم ورثة النظام السابق بكل توجهاته الفكرية ؟ .

بارادة من وبحق من يفاوضون ؟ ان كانت بارادتهم الشخصيه الموروثة فهذه لنا عندها وقفه !! اما ان كانت بارادة الثوره والثوار فالثوره واضحه الشعارات واضحه المسارات لا تحتمل اى دغمسه كما قال (كبيرهم يوم عزتهم) وهذه هى عزت الثوره التى مهرت بالدماء والارواح من اجل الانفكاك من قبضة الدوله الدينيه التى لم تراعى الا ولازمه فى اهل السودان بلا استثناء الا الانتهازيين الكل عانى وذاق الويل والهوان بفعل الدوله الدينيه التى ارتكبت افطع الجرائم فى تاريخ البشريه فى حق مواطنيه وشعبه كما قال احد الكتاب بدأت الدوله الدينيه فى السودان (بدق مسمار فى راس دكتور وانتهدت بخازوق فى دبر استاذ) وبينهما الابدات الجماعيه فى جبال النوبه والنيل الازرق ودارفور.

يا للهول ! من يحن لمثل هذه الاحداث والافعال ويطالب بالرجوع اليها هو سادى يتمتع بتعذيب البشر ولا يهمه كيف يعيش الناس اذا ضمن امتيازاته وهو مريض نفسى يجب علاجه بكل الادوات

الممكنه للعلاج اولها اخراجه من نرجسيته وتعريته وفضحه بافعالها واقواله من ثم اخراجه من دائرة مكره الى فضاء الشفافيه والنقاء من ادران الدكتاتوريه.

لم تكن قحت ولا مجلس السيادة مهينين لادارة الدولة هي محض صدفه اوجدتهم لاعتلاء قمة البلد بلا سابق تخطيط ولا منهج الا ما ورثوه من الانقاذ على مدى ثلاثين عام ودولة الامتيازات منذ الاستقلال لذا نجدهم ما زالوا في دائرة الدولة القابضه والمنهج العقيم في معالجة اشكالات الدولة السودانيه في جزورها لانهم بقايا عقلية المركز المهيمن لم يستطيعوا الخروج الى هامش المركز ناهيك عن هامش الهامش يستغلون عاطفة الدين وفي قرارة انفسهم غير ذلك يعيشون في البلاد العلمانيه هربا من الدولة الدينيه ليعودوا حكاما بسيطره دينيه لعمرى انه التناقض الانتهازي.

دعونا نبني دولة معاصره لتعيش بين دول العالم الحر كما ينبغي لاي دولة محترمه بحق المواطنه المتساويه بعيدا عن التفرقه بكل اشكالها المعروفة وغير المعروفة دوله مدنيه علمانيه ديمقراطيه.

والسودان ملك للجميع سيكون بارادة المهمشين سياسيا ، اقتصاديا ، اجتماعيا، واثنيا، هؤلاء هم اصحاب المصلحه فيما يدور من حوارات مابين مفهوم الدولة الدينيه والدوله العلمانيه فهلا اتعظ القوم مما سبق.

والثورة لازم تستمر



الفصل الثالث

بيانات ومواقف مؤيِّدة

الفصل الثالث

بيانات ومواقف مؤيِّدة

الحركة المُستقلة السودانية

بيان بخصوص مسألة العلمانية

نتابع عن كثب في الحركة المستقلة السودانية وقائع التفاوض الجاري هذه الايام بمدينة جوبا عاصمة جنوب السودان والذي نأمل ان يتسم بالجدية الكافية من جميع الاطراف ليفتحو الباب امام تغييرات عميقة وجذرية في البناء القديم للدولة السودانية الموروثة من الاستعمار التركي وماقبله والتي كرسست للهيمنة والسيطرة والتحكم ونكلت علي مدار عقود بابناء وبنات الشعب السوداني.

في البدء نحب أن نؤكد إن مسألة علمانية الدولة غير قابلة لأي إستفتاء شعبي باعتبار أن العلمانية هي الضامن للمواطنة العادلة وباعتبار أن العلمانية هي شرط من شروط الدولة الحديثة؛ إذ لا يمكن بأي شكل عرض حق الناس في المواطنة المتساوية لإستفتاء شعبي، باعتبار أن الدولة الدينية تقوم بالأساس على إعطاء إمتياز لمجموعة من الناس دون غيرهم.

أما في ما يخص أن ذكر كلمة العلمانية في الدستور يثير حفيظة الشعب فذلك يؤكد وبإمتياز أن عقلية بعض منسوبي الحكومة الإنتقالية مازالت مركزية؛ فأى شعب الذي يتحدثون عنه، وذلك ويؤكد بشكل جلي أنهم يعبرون عن عقلية المركز الأيديولوجي الإسلاموعروبي وأن شعوب الهامش غائبة تماماً عن تفكيرهم.

وبما أن الحرية والسلام والعدالة هي شعار ثورة ديسمبر المجيدة لا يمكن تطبيقها بدون تضمين العلمانية في الدستور فنحن بذلك ندعم بشكل لا محدود علمانية الدولة لأنها الضامن لتحقيق هذا الشعار، إذ لا يمكن تحقيق الحرية والسلام والعدالة دون ذلك.

حزب المؤتمر السوداني

أمانة الإعلام

يشارك حزب المؤتمر السوداني مع منظومة تحالف قوى الحرية والتغيير ضمن الوفد الحكومي في مباحثات السلام في العاصمة الجنوب سودانية جوبا مع رفقاءنا في مسيرة النضال الوطني من قوى الكفاح المسلح وهو يوقن جازماً أن تحقيق السلام العادل والمستدام هو المدخل الرئيس بالوصول بثورة شعبنا المجيدة إلى تحقيق غاياتها السامية التي انطلقت لأجلها.

إننا في حزب المؤتمر السوداني وفي ظل ما يمثله لنا ملف السلام من أهمية استراتيجية في أجندة الحزب ووجهته السياسية نؤكد على النقاط التالية فيما يتعلق بالعملية السياسية الجارية الآن في جوبا:

- نؤكد على عدالة الموقف الذي طرحته الحركة الشعبية لتحرير السودان قيادة الحلو ضد فرض الدولة الدينية في السودان باعتبارها أحد مسببات الحروب الأهلية في السودان ، وندعم بوضوح هذا الاتجاه الذي يعبر عن مشروع وطني كامل من احزاب و جماعات تتبنى ذات الموقف من الدولة الدينية . إن تدين الصراع السياسي قد تسبب في الحملات الجهادية التي قادت للإبادة الجماعية في سنوات النظام البائد وفي السياسات الإقصائية التي قسمت البلاد. إن حياذ الدولة تجاه الأديان وبعدها عن استخدام الدين في التفريق والتمييز ضد مواطني البلاد أمر ضروري لإرساء مبدأ المواطنة كأساس للحقوق والواجبات كما هو منصوص عليه في الوثيقة الدستورية. هذه القضية يمكن الاتفاق عليها متى ما توفرت الإرادة السياسية ويجب أن لا تكون سبباً لتقسيم البلاد أو استمرار الحروب فيها.

- نرحب بالاتفاق الاطاري الموقع ما بين الحكومة والحركة الشعبية بقيادة مالك عقار والذي جدد وقف وقف العدائيات وانسياب العون

الإنساني إلى المناطق الواقعة تحت سيطرة الحركة، وندعو وسنعمل على أن تمتد مثل هذه الاتفاقات لتشمل جميع الأخرى.

- نؤكد دعمنا لتوسيع المشاركة السياسية فيما يتعلق بمسار الشرق لتشمل جميع المكونات السياسية والاجتماعية في الإقليم ليكون الجميع شركاءً بالأصالة في هذا المنبر، وعليه نثمن الاستجابة الكريمة للأطراف ذوي الصلة بهذا الملف بتغليب الرؤية التي تستصحب مصالح الإقليم وإزالة حالة الاحتقان التي يمر بها.

- نرى فيما يتعلق بمساري الشمال والوسط أن قضاياهما ذات بعدٍ تنموي وباختلال في العلاقة ما بين مركز السلطة والأقاليم ولممارساتٍ خاطئة ارتكبتها النظام البائد، وأن مجمل هذه القضايا يمكن علاجها في إطار القضايا الكلية التي تناقش العلاقة ما بين مستويات الحكم المختلفة وتقاسم الثروات والموارد الطبيعية وفق سياساتٍ عامة للدولة يتم التوافق عليها.

- نشير إلى أن التعقيدات التي تخيم على العملية السياسية المتعلقة بملف السلام حالياً تصعب الوصول إلى النتائج المرجوة وفق نهجها الحالي، وأنّ هناك حوجة ماسة وملحة إلى تصميم مصفوفة واضحة ومتفق عليها ترتب أجندة الحوار وآليات التداول وسبل حسم التباينات في القضايا العالقة. كما أن الإرادة السياسية من جميع الأطراف هي العامل الحاسم والذي ندعو إليه من أجل سلام عادل وشامل يخاطب المظالم التاريخية التي قادت للحروب في بلادنا.

إن موقف حزب المؤتمر السوداني من قضية السلام سيظل موقفاً راسخاً باعتباره هدفاً مقدماً على سواه وفي صدارة أجندة الحزب السياسية، وفي ذلك فإنه يدعو شركائه في تحالف قوى الحرية والتغيير وفي قوى الكفاح المسلح إلى التعجيل بإحداث التوافقات المطلوبة والتي تلبّي تطلعات السودانييين أينما كانوا وتحدث السلام الذي طالما أنتظره شعبنا وأن نغتتم هذه الفرصة التاريخية التي قلما تتوفر لنا وقد لا تتوفر مرةً أخرى في صناعة سلامٍ شاملٍ ومستدام يصل بنا إلى تلك الدولة التي يرتضيها جميع السودانييين وتعتبر عن

الكل والمجموع الثقافي المتنوع الذي تذخر به بلادنا، وتنتهي كافة الاختلافات والمضالم في ظل الوطن الذي يسع الجميع.

18 ديسمبر 2019.

(الحرية والتغيير): لا خلاف مع (الحو) بشأن علمانية الدولة

سودان تربيون

الخرطوم - قال قيادي بارز بقوى إعلان الحرية والتغيير -التحالف الحاكم في السودان، إن طرح رئيس الحركة الشعبية - شمال، عبد العزيز الحلو؛ لعلمانية الدولة لا خلاف حوله، وأنه يتوافق مع الوثيقة الدستورية.

وأمهلت الوساطة الجنوب سودانية لمفاوضات السلام، السبت، كل من الحكومة السودانية والحركة الشعبية بقيادة الحلو 24 ساعة من أجل التوصل الى إعلان مبادئ، بعد فشل الطرفين في الاتفاق حول العلاقة بين الدين والدولة.

وقال عضو المجلس المركزي للتحالف، صديق يوسف، لـ "سودان تربيون"، الأحد، إن برنامج قوى الحرية والتغيير قائم على المواطنة، وإن ما طرحه الحلو متوافق تمامًا مع الوثيقة الدستورية، وأشار إلى عدم وجود خلاف حول الأمر.

وأضاف يوسف إن رؤيتهم تتمثل في معالجة الأسباب التي من أجلها اندلعت الحرب، بجانب الآثار التي خلفتها.

وأكد أنه في حال جدية الطرفين المتفاوضين سيتم التوصل إلى سلام شامل في أقرب وقت، وقطع بوجود تعنت من بعض الأطراف، رفض الكشف عنها.

والجمعة، أقر وزير العدل نصر الدين عبد الباري، الذي استعانت به الحكومة الانتقالية لإقالة عثرة الخلاف حول علمانية الدولة؛ بفشل الطرفين في التوصل إلى اتفاق حول علاقة الدين بالدولة.

وقال عبد الباري "لم نتوصل إلى نقطة مشتركة حول الدين والدولة والتشريعات، لأن لكل طرف رؤيته المختلفة".

وتتمسك الحركة الشعبية بإدراج علمانية الدولة في اتفاق السلام أو تقبل خيار الحكم الذاتي للنيل الأزرق وجنوب كردفان، ورفض مقترح مناقشة الأمر في المؤتمر الدستوري المزمع عقده نهاية الفترة الانتقالية.

ويُحكم السودان بحكومة انتقالية، بعد أن وقع المجلس العسكري (المنحل) وقوى الحرية والتغيير، على الوثيقة الدستورية في أغسطس الفائت. والتي بموجبها تقاسم السلطة لمدة ثلاثة سنوات، تنتهي بقيام انتخابات عامة في البلاد.

وتستضيف جنوب السودان، منذ أغسطس الفائت، المفاوضات التي تجريها الحكومة الانتقالية مع الحركات المسلحة، لإنهاء الصراع المسلح الدائر في عدة أقاليم داخل السودان.

حول مسألة العلمانية

خالد تورين

كان صوت الحدث السوداني الاعظم "الثورة" ودويها الاكبر هي "حرية، سلام، عدالة". الشعار اولها حرية وآخرها عدالة وما بينهما السلام، وكل واحدة من اجزاء هذا الشعار يؤدي الي الآخر بالضرورة ويشير اليه ويستدعيه، ولذلك لا يمكن البتة الفصل او البتر لاي واحدة عن الاخرى. فتحقيق الحرية وتمثلها في اقصي إمكاناتها تسدعي السلام، واذا ذهبنا بالسلام الي نهاياته القصوي فهو يتضمن العدالة، واذا اردنا أن نجمل كل ذلك في مفهوم فتكون الديمقراطية خير من تعبر وتجمع "الحرية والسلام والعدالة"، واذا اردنا للديمقراطية أن تتوسع باكبر قدر ممكن، فما علينا الا أن نجعل العلمانية والعلمنة في صلب وقلب الديمقراطية.

ولذلك اي حديث عن ديمقراطية دون العلمنة، تكون الديمقراطية المطلوبة حينئذ ديمقراطية، ناقصة / فقيرة / جزئية الي ابعد الحدود، وبالتالي، الحرية المطلوبة وكذلك السلام والعدالة تكون شكلية وليست جوهرية.

العلمانية ليس شيئاً سوي انها اوسع الابواب للولوج الي "الحرية، والسلام والعدالة لمن المعلوم أن المصطلح عبر تاريخه هو محل شد وجذب، فكلما ذكرت كان الصراع المحتدم والساخن، وهذا معلوم لاسباب ارتبط بأن العلمانية كانت دوماً في صراع مع السلطة الدينية لانتزاع الحريات. والسلطة الدينية التي تمارس السلطة بأسم الدين والله دون وجه حق، قاومت العلمانية بكل الطرق وبشكل كبير حتي لا تنتهوي عرش السلطة الذي اقاموها علي حساب حرية الناس وعلي حساب الله نفسه. فاصبح كلمة العلمانية بفعل فعلهم سبة وجريمة وعار، مع أن السبة والجريمة هي أن تنتكر لماهيتك كأنسان، وماهيتك هو حريتك.

والإدهي والامر هو عندما اصبح مصطلح العلمانية عندنا محل شد وجذب ومساومة سياسية ، اصبح هنالك من لا يقبل العلمنة ولا يطبق استعمالها ، فقط للحمولة السئية التي تحملها ، وهذا جبن فكري وسياسي ، يناقض الشجاعة الكبيرة التي واجهه بها الشعب السوداني النظام البائد وهو يهتف بملء الفم "حرية سلام وعدالة "

اعتقد بأن التغيير الجذري والهيكلي للنظام البائد والوفاء الكامل للثورة والحدث الاكبر تكون عبر بوابة العلمنة .

الثورة العلمانية وإمام "الاسلام"

فتحي البحيري

لأن الشأن السياسي السوداني يجنح الي عدم الموضوعية للحد الأقصى في كثير من الأحيان.... فإن أقواما ظلوا يسوقون للسيد الصادق المهدي بعد الثالث من يونيو. التاريخ الذي سقطت فيه آخر أوراق التوت عن العورة الوطنية والأخلاقية للرجل.

ذلك أنه لو أن أي س آخر سواه اعترف اعترافه الموثق انه احيط علما بنية الجهات المختصة بفض الاعتصام بالقوة ومن ثم كان انسحابه وحزبه من القيادة العامة بناء على هذا العلم.. ليسلم بقية المعتصمين لما حدث لهم... لحكم على هذا ال س المسكين بالإعدام السياسي والأخلاقي والإنساني المغلظ ولكن لأن المعترف هو الصادق المهدي فقد سكت أقوام كثيرون داخل الحزب وخارجه ممن كانوا مظنة للجهر بالحق وعدم السكوت على كل ما هو مخفي وخاطي بل طفق بعض هؤلاء الشياطين الخرس يسوقون لامام الإسلام من جديد بلا أدنى ذرة من حياء وطني وانساني ويروجون من جديد لحشود الضلال والاستغلال والاستهبال التي قشر بها حيناً من الوقت قبل أن تباغته ١٩ ديسمبر ١٩ بما لا قبل له به كما ولا كيفا.... زاعمين أن الشيخ التسعيني الهرم سيكون خيارا للمرحلة القادمة رغم كل ما حدث منه لمجرد أن هناك أعدادا قليلة من

السودانيين.. قياسا طبعا بمن خرجوا في ١٩ ديسمبر ١٩ يعتقدون
اعتقادا دينيا ما في جده الرابع

فما كان منه صبيحة الخروج الجماهيري الأضخم في تاريخ السودان
الا ان طفق يتلثم ويقول ان اي حديث عن العلمانية كلام فارغ معلا
ذلك بكل ما في الموضوعية من وهن بأن الحديث عن العلمانية
سيعطي خصومها قوة ودافعا لاستهداف الاستقرار أو شيئا قريبا من
هذا المعنى وقال بلا حياء انه يجب ارجاء أمر البت في العلمانية
للمؤتمر الدستوري ولعمري كيف يترك لمؤتمر دستوري أو غير
دستوري أن يبت في البديهيات... في أن المواطنين متساوون أو
غير متساويين؟؟

يعلم إمام الإسلام أكثر من غيره ان الوقت الأنسب على الإطلاق
للنص على علمانية الدولة السودانية هو هذه اللحظة المفصلية بالذات
وليس أي وقت قبلها أو بعدها

يعلم امام الإسلام أن الاصطفاف الذي يصطفه السودانيون الان ضد
كل ما له علاقة بالإسلام السياسي وضد كل ما له علاقة بأي تمييز
أو استعلاء أو تفريق بين السودانيين على أساس مذهبي أو ديني أو
عرقي أو الخ .. قد بلغ ذروته القصوى وان النص الصريح على
علمانية الدولة ضمن اتفاق سياسي أو اتفاق سلام سيكون محض
اعتراف رسمي بالواقع الثوري الجديد ليس إلا.

لاجل ذلك تجده يجتهد في محاولاته اليائسة لجذب عقارب الساعة
إلى الوراء... تارة بالمناداة بعدم إقصاء الإسلاميين الإنقاذيين
المجرمين.... وتارة بالبحث عن حليف ضد-ثوري قوي يلتمسه مرة
في قوش وأخرى في حميدتي وثالثة في برهان ورابعة في مرافيد
وسواقط القوى الحديثة وخامسة في شبكات مخابراتية إقليمية
ودولية مشبوهة وهيئات هيئات هيئات

الحليف ضد-ثوري يحتاجه امام الإسلام للجم عنان الثورة
الجماهيرية العلمانية الشاملة التي زلزلت الأرض تماما تحت قدميه

الهرمتين الهشتين فلن ينس الصادق المهدي ابدا لهذه الثورة المجيدة انها جرات في تمرحلاتها المختلفة جماهير حزبه من الشباب على اعتراض خطابه العامة حتى ضاق بهم ذرعا وصرخ صرخته المشهورة "انتو جيتو تسمعوني ولا اسمعكم" و "الباب يفوت جمل" والتي جرات قبل ذلك أحد الشباب لينازعه في الترشح لمنصب رئيس الحزب كما تقتضي الديمقراطية الحقّة في نسختها غير الصادقية وما كان من الحواريين الغامضين لامام الإسلام حينها الا ان زجروا الفتى وانهموه بقلة الأدب

وان ينس لا ينسى امام الإسلام الهمام أن الثورة جعلت الثوار بميدان الاعتصام يرفضون ببراءة صلته بهم ويقدمون دونه أئمة في إعمار احفاده.. تلك البراءة التي دفعوا ثمنها غاليا... إسلامه لهم الذبح والقتل والتنكيل والاعتصاب في الثالث من يونيو الذي لن يمحي ابدا من ذاكرة الوطن.. ولن تمحي مواقف الرجال فيه

ولا غرو أن يسلم الثورة لاعدائها ويسلم الثوار لقاتليهم فهو امام الإسلام الذي اسلم السودانيين مرتين لانقلابين عسكريين اكلا كل سنوات الاستقلال ووثق الموثقون كيف أنه احيط علما بالانقلابين في ٦٩ و ٨٩ كليهما قبل وقوعهما ولكن انشغاله بصراعاته وشؤونه الخاصة منعه أن لا يسلم ما كان أمانة في عنقه للسارقين في المرتين... وبين هذين الاسلامين تنهض عشرات الاسلامات التي نفذها الإمام بحق حزبه وبحق اتباعه مما لا يتسع المجال لسرده فاستحق بجدارة ما اطلقناه عليه في هذا المقال لقب امام الإسلام

لا يشك ولا يشكك في علمانية هذه الثورة الا كاذب أو ذو غرض أو ملتبس والامتناع عن الإقرار الرسمي بذلك لا يأتي من أطراف ثورية... لا يأتي إلا من أطراف وجهات ضد-ثورية فرضها على الثورة من فرضها في حين غفلة و....

حرية سلام وعدالة والثورة خيار الشعب ... وأي كوز ندوسو دوس.

الفصل الرابع

نماذج لدول علمانية وأغلب سكانها مسلمين

الفصل الرابع

نماذج لدول أغلب سكانها مسلمين و تنص دساتيرها علي العلمانية صراحةً

عوض غبوش

1/ جمهورية طاجكستان يبلغ عدد سكانها 10 مليون نسمة 98% منهم مسلمين :

النص الدستوري: ((جمهورية طاجيكستان هي دولة ذات سيادة، ديمقراطية، مبنية على القانون، علمانية ووحدية)).

2/ جمهورية ازربيجان عدد سكانها 12 مليون نسمة 96% منهم مسلمين :

النص الدستوري ((دولة أزربيجان جمهورية ديمقراطية، قانونية، علمانية، وحدوية)).

3/ اوزبكستان عدد سكانها حوالي 33 مليون نسمة 96% منهم مسلمون :

النص الدستوري ((حرية الضمير مضمونة للجميع . كل واحد يملك الحق في أن يمارس أو أن لا يمارس أي دين . الفرض الإجباري للدين غير مسموح به)).

4/ تركيا عدد سكانها حوالي 79 مليون نسمة 97% منهم مسلمون :

النص الدستور ((الجمهورية التركية دولة ديمقراطية، علمانية واجتماعية تحكمها سلطة القانون، في إطار مفاهيم السلم العمومي، والتضامن الوطني والعدالة، وتحترم حقوق الإنسان، ولها ولاء لوطنية أتاتورك، وهي مبنية على المبادئ الأساسية المنصوص عليها في الديباجة)).

5/ السنغال عدد سكانها حوالي 15 مليون نسمة 94% منهم مسلمون
:

النص الدستوري ((جمهورية السنغال علمانية، ديمقراطية واجتماعية . وهي تضمن المساواة أمام القانون لكل المواطنين، بلا تمييز على أساس الأصل، العرق، الجنس، والدين . وهي تحترم كل المعتقدات)).

6/ كوسوفو عدد سكانها حوالي 2 مليون نسمة 95% منهم مسلمون
:

النص الدستوري ((جمهورية كوسوفو دولة علمانية وهي محايدة في شؤون المعتقدات الدينية)).

7/ مالي عدد سكانها حوالي 18 مليون نسمة 91 % مسلمون :

النص الدستوري ((مالي جمهورية مستقلة، ذات سيادة، غير قابلة للتقسيم، ديمقراطية، علمانية واجتماعية)).

8/ غينيا عدد سكانها حوالي 13 مليون نسمة 85% منهم مسلمون
:

النص الدستوري ((غينيا جمهورية وحدوية، غير قابلة للتجزئ، علمانية، ديمقراطية واجتماعية)).

9/ بنغلاديش عدد سكانها حوالي 179 مليون نسمة 87% منهم مسلمون :

النص الدستوري ((نحن، شعب بنغلاديش [...] نتعهد بأن المُثل العليا وهي : الوطنية، الاشتراكية، الديمقراطية والعلمانية، التي ألهمت شعبنا البطل وشهداءنا الشجعان لتكريس أنفسهم والتضحية بحياتهم في سبيل النضال من أجل تحرير الوطن، ستكون [تلك المُثل العليا] هي المبادئ الأساسية للدستور)).

10/ اندونيسيا عدد سكانها حوالي 258 مليون نسمة 85 % منهم مسلمين :

النص الدستوري ((كل شخص هو حر في أن يختار وأن يمارس الدين الذي يختاره)).

المصدر: ويكيبيديا

نماذج لتطبيق العلمانية في دول غالبية سكانها مسلمين

عادل شالوكا - (من كتاب : أزمة الإسلام السياسي وضرورة بناء الدولة العلمانية - 2019)

تونس .. الإحناء لعاصفة الحداثة :

راشد الغنوشي - سياسي ومفكر إسلامي تونسي، هو زعيم حركة النهضة في تونس، وعضو مكتب الإرشاد العام العالمي لجماعة (الإخوان المسلمون). أسس حركة الإتجاه الإسلامي (النهضة) في نهاية الستينات، ويُعتبر الغنوشي من مؤسسي الندوة العالمية للشباب الإسلامي عام 1971، وأحد مؤسسي المؤتمر القومي الإسلامي الذي يجمع بين التيار القومي العربي والتيار الإسلامي. وقد أعلن الرجل مؤخراً إنه لم يعد من مُبرّر لوجود "الإسلام السياسي" في بلاده، حيث قاد حزبه للتفريق بين الدعوة والسياسة. و"الشيخ راشد الغنوشي" يُعتبر أحد مُنظري الإسلام السياسي في العالم، وأعتبر ركناً أساسياً من أركان ما يُعرف بـ"التنظيم الدولي" لجماعة الإخوان المسلمين. وقد شكّلت مواقفه الأخيرة علامة فارقة في تنظير الإسلاميين. حيث إستنتج الغنوشي واقعاً، وقام بتفصيل نظريته الجديدة على مقاس ذلك الواقع، فقد أدرك زعيم النهضة أن المُجتمع التونسي قاوم الأسلمة التي سعى إليها حزبه بالسر والعلن.

إذ خرج المُجتمع المدني بوسائل الإعتراض الحضارية يُكافح ما يرومه "التّهضويون" للمجتمع التونسي. دافع التونسيون عن حداثة بشرّها بها (الحبيب بورقيبة)، وقاموا بردون الضربات عن بورقيبية (خرج ضدها الغنّوشي بإسم الدين) طبّعت المجتمع التونسي الحديث، وميّزت تونس عن مُحيطها العربي والإسلامي. وحين حَمَلت صناديق الإقتراع صدَى تلك المُقاومة في ديسمبر 2014 بفوز (الباجي قايد السبسي) على منافسه (مُنصف المرزوقي) - خلع الرجل عباءة (الأمة) ولبس عباءة تونس من جديد. وإعتبر التونسيين إن تصويتهم كان لإرث (بورقيبة)، وهو الرئيس الأول لتونس ما بعد الإستقلال، وقد حكم البلاد في الفترة : (1957- 1987). ويُنظر إليه كمؤسس دولة الإستقلال ومُهندس الدولة المدنية، وإعتبر أن المرشّح (مُنصف المرزوقي) كان يُنظر له على نطاق واسع كمُرشّح فعلي لحركة التّهضة الإسلامية على الرغم من إعلان الأخير الحياد ظاهرياً في السباق الرئاسي. فقد جاءت نتائج الإنتخابات لصالح المشروع الحداثوي المؤمن أكثر بمدينة الدولة حيث كان الأقرب إلى الناخبين - وخاصة الناخبات - وهو المشروع الذي بدّد المخاوف التي سادت طيلة فترة الإنتقال الديمقراطي من التراجع عن التشريعات والقوانين المُحرّرة للمرأة في ظل الحكومة الإسلامية التي جاءت بعد الثورة التونسية في ديسمبر 2011 وإستمرت حتى ديسمبر 2014.

تخلّى الغنّوشي عن الإسلام السياسي العابر للحدود بإتجاه الإعتراف بالدولة الوطنية بحدودها ومساحتها وهويتها. ولكن سواء أتت "مراجعات" الغنّوشي وليدة قناعات حقيقية أو نتاج مرونة مكيفيلية، فإن على التونسيين كما المُراقبين لشؤون الإسلام السياسي أن يأخذوا الأمر بصفته واقعاً سياسياً مُستجداً على (حركة التّهضة) كما على الجماعات الإسلامية. بيد أن الغنّوشي قدّم أطروحته الجديدة، ليس كمنظر للإسلام السياسي في العالم، بل كسياسي تونسي يقرأ التاريخ من خلال مُعطيات تونسية. يُقرّر الرجل أنه : (لم يعد من مُبرّر للإسلام السياسي في تونس)، من دون التورّط في الإدلاء بدلو حول

مصير هذا الإسلام السياسي، ومُبررات إستمراره خارج حدود تونس، بما يترك الباب موارباً أمامه وأمام عُتاة الإسلام السياسي لتوفير تلك المُبررات التي إنتفتت في تونس، إذ ليس مطلوباً من رجل بقامة الغنوشي لدى الإسلاميين أن يكتفي بنأي حزبه وبلاده عن الإسلام السياسي، بل بات مطلوباً لتلك المُراجعة المحليّة أن تُعمّم، حيث تصبح دستوراً في العالم الإسلامي يُخلّص الدين من السياسة ويُخلّص السياسة من الدين، وحيث يثبتُ نهائياً أن أمر الحُكم وأحواله "بشريٌّ" في فضائله وخطاياها، يجوز نقده وإصلاحه وتطويره، وهو أمر لا يجوز أن ينطبق على ما هو "ربّانيٌّ" مُقدّس.

العلمانية : مفهوم مُتشعّب .. ونماذج مُتعدّدة :

وفي حوار أجرته الصحفية (دايلي صباح) التركية مع "الغنوشي" ونشرته بتاريخ 31 ديسمبر 2017 تحت عنوان Tunisia's Ennahda Movement leader Ghannouchi) : muslim world can incorporate modernity without negating religion)

ذكر الغنوشي إن : (العلمانية مفهوم مُتشعّب ويأخذ العديد من الأشكال حتّى في الغرب، فلديك النموذج البريطاني من جهة، والنموذج الفرنسي من جهةٍ أُخرى، وهما مُختلفان شديد الاختلاف، ونحن قبلنا بالدولة الحديثة كتعبير للإرادة الشعبيّة، ونقبل أيضاً بمفهوم المواطنة الذي يُنظّم العلاقة بين المواطن والدولة، وبين المواطن و نظيره، إنها المواطنة التي تساوي بين الجميع بغض النظر عن الإنتماءات الدينيّة، وكذلك العلاقة بين الدولة و المواطن يمكن أن تأخذ أشكالاً أُخرى، ففي الحالة البريطانية تأخذ الدولة مسافة متساوية من كل الأديان بل وتحميها، فالملكة تحكّم الدولة وتحكّم الكنيسة في نفس الوقت، أمّا في فرنسا فالوضع مُخالف تماماً، فالدولة ترى أن من واجبها مراقبة الدّين و تقييده، والعلمانية في تونس وتركيا متأثرتان بالنموذج الفرنسي الذي يسعى لحماية العلمانية ولو بالتدخّل في الشؤون الخاصة للمواطن، وهذا مايفسر قوّة الجدل في فرنسا حول حظر الحجاب في الأماكن العامة، بينما

يغيب هذا النقاش تماماً في المملكة المُتَّحدة، ونحن نعتقد بضرورة وجود إستقلالية و تعاون بين المؤسسة الدينية والدولة، فلا ينبغي للأخيرة أن تُسَيِّطِر على الدِّين، ولا ينبغي لرجال الدِّين فرض وصايتهم على الدولة، في تونس ليس لدينا مجلس ديني يُراقب القرارات البرلمانية، فالبرلمان يُمَثِّل إرادة الشعب وفق ما اقتضاه الدستور. فالدولة لا تكون علمانية إذا لم تكن علمانيتها متوائمة مع حرية المُعتقد، وحرية الضمير، وحرية التَّفكير. ونحن نعتقد أن الإسلام يتفق مع هذه الحُرِّيات، تونس دولة مدنية تحتكم إلى إرادة الشعب عبر الانتخابات الحرة و النزيهة).

العلمانية : ترتيبات إجرائية لإستعادة الإجماع :

في محاضرة ألقاها راشد الغنوشي عن : (الدِّين و الدولة في الأصول الإسلامية و الأجتهد المُعاصر) في الاسكندرية * - ذكر الغنوشي أن : (موضوع علاقة الدِّين بالدولة من أهم المواضيع التي تواجهنا في تونس، ونحن في مرحلة بناء دستور ونظام جديدين، نطمح أن يكون نظاماً ديمقراطياً يحترم حقوق الإنسان .. الموضوع إشكالي ويطرح علينا بالضرورة تناول العلاقة بين الإسلام والعلمانية. ونحن لسنا إزاء علمانية واحدة بل إزاء علمانيات، .. تبدو العلمانية وكأنها فلسفة، وكأنها ثمرة تأملات فلسفية جاءت لمناقضة ومُحاربة التصوُّرات المثالية والدينية، غير أن الأمر ليس كذلك، إذ ظهرت العلمانية وتبلَّورت في الغرب كحلول إجرائية، وليست فلسفة أو نظرية في الوجود بقدر ماهي ترتيبات إجرائية لحل إشكالات طُرحت في الوسط الأوروبي. أهم هذه الإشكاليات ظهرت بفعل الإنشقاق البروتستانتي في الغرب، الذي مرَّق الإجماع الذي كان يدور في إطار الكنيسة الكاثوليكية بما فرض الحروب الدينية في القرن السادس عشر والسابع عشر، هكذا بدأت "العلمانية" أو "العلمانية").

ويرى الغنوشي أن : (النُخبة التونسية أكثر تأثراً بعلمانية خصوصية وهي خصوصية فرنسية، حيث يُفصّي الدين في المجال العام و

تعتبر الدولة نفسها حارسة الهوية. جاءت العلمانية باعتبارها ترتيبات إجرائية لاستعادة الإجماع الذي مزقته الصراعات الدينية. هنا يأتي السؤال : هل نحن في حاجة إلى العلمانية باعتبارها ترتيبات إجرائية؟ ربما أهم فكرة في خلاصة هذه الإجراءات هي فكرة حيادية الدولة، أي أن الدولة يجب أن تكون محايدة إزاء الديانات ولا تتدخل في ضمائر الناس، الدولة مجالها "العام" بينما الدين مجاله "الخاص"، هذا ما إنتهت إليه هذه الإجراءات رغم إنها إختلفت في علاقتها بالدين. في الولايات المتحدة تدخل الدين في المجال "العام" تدخلأ واضحاً، فرغم إن هنالك تمايزاً، الأ أنه يبقى هنالك تأثير كبير، فخطب الزعماء مشحونة بالتصورات الدينية، وخلال الحملات الإنتخابية الدين مطروح، وكذلك الصلاة في المدارس موضوع مطروح، وموضوع الإجهاض وعلاقته بالدين. ذلك في الحقيقة لأن أمريكا أنشأها المهاجرون الإنجلييون الهاربون بدينهم من الإضطهاد الكاثوليكي في أوروبا، ولذلك ينظر إليها على إنها "أرض الميعاد"، الأرض التي تتحقق فيها الأحلام التي وردت في التوراة والإنجيل. ربما أهم إجراء أبدعه النظر العلماني على هذا المستوى هو حيادية الدولة، أي إن الدولة هي الضامنة لكل الحريات الدينية والسياسية، لا ينبغي أن تتدخل لصالح هذا الطرف أو ذاك).

ويؤكد الغنوشي*: (غير أننا إذا إحتجنا الى سن قانون في ظل هذا التعدد، لا بد لنا من آلية. ولعل أفضل آلية توصل إليها البشر اليوم هي الآلية الديمقراطية، والآلية الإنتخابية، التي تفرز ممثلين للأمة بما يجعل الإجتهد اليوم ليس إجتهداً فردياً، وإنما جماعياً يقوم به ممثلو الأمة المنتخبون، وذلك في غياب كنيسة تمثل المقدس فوق الأرض، وحيث ليس هناك من ناطق بإسم القرآن والإرادة الإلهية).

ويضيف بقوله : (الدين مداره الأساسي ليس أدوات الدولة وإنما القناعات الشخصية، أما الدولة فمهمتها تقديم الخدمة للناس قبل كل شيء كمواطن : الشغل، والصحة الجيدة، والمدرسة الجيدة، أما قلوبهم وتدينتهم، فأمرها إلى الله. فالعلمانية ليست بالفلسفة الإلحادية،

وإنما هي إجراءات وترتيبات لضمان حرية المُعتقد والفكر، فجانِب كبير من المُناقشات والجدل الذي يدور في خِصَم هذا الصِراع ببلادنا اليوم، هو الإلتباس في المفاهيم حول العلمانية وحول الإسلام في نفس الوقت. يُرْفَع جزء مهم من هذا الإلتباس لو إستيننا إن العلمانية ليست بالفلسفة الإلحادية، وإنما هي إجراءات وترتيبات لضمان حرية المُعتقد والفكر.

(* محاضرة ألقاها الغنوشي تحت عنوان : (الدِّين و الدولة في الأصول الإسلامية و الأجتهد المعاصر) في ندوة : (الدِّين والدَّولة في الوطن العربي) بتاريخ : 15 أبريل 2015 - وهي الندوة التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالاشتراك مع المعهد السويدي في الإسكندرية، تلك الجلسات التي ناقشت حال مصر وتونس بعد الثورة في البلدين.

ينبغي علينا إذاً أن نقبل مبدأ المواطنة، وإن البلاد ليست ملكاً لزيد، أو لعمر، أو لهذا الحزب أو ذاك، ولكنها ملك لكل مواطنيها، وهم جميعاً، بغض النظر عن مُعتقداتهم أو أجناسهم، إن كانوا ذكوراً أو إناث، أعطاهم الإسلام الحق أن يكونوا مواطنين يتمتعون بنفس الحقوق : بأن يعتقدوا بما شاءوا ضمن إطار إحترامهم لبعضهم البعض، وأن يتصرّفوا وفق القانون الذي هم يسنونه عبر مُمثليهم في البرلمان).

هذا الإنقلاب الكبير في مواقف "الغنوشي" وضع الإسلاميين أمام تحدّي كبير .. إمّا أن يذهبوا في نفس الإتجاه الذي مضى فيه التونسيين، أو يقفوا على عتبة "حاكمية" المودودي مُكابرين، وبالتالي يتسبّبون في ضعف مجتمعاتهم وهم يجتروّن نماذج خارج التاريخ البشري لن يكون حصادها غير الدمار والخراب.

وفي حديثه عن واجبات الدولة - يقول الغنوشي * :

((نحن لا نعتبر إن مُهمّة الدولة أن تفرض الإسلام، أو تفرض أي نمط مُعيّن على المجتمع، مُهمّة الدولة أن تحفظ الأمن العام، تُحقّق العدل، وتُقدّم الخدمات للناس، أما أن تقول للناس صلي ما تصليش

.. إتحجّبي ما تتحجّبيش .. تسكر ما تسكّرش .. هذا كله متروك للناس، مهمّة الرسالة الإسلامية تحرير الناس من الإستعباد والقهر، وكل الضغوط التي تحرم الإنسان من حرّيته ... لا معني لأي سلوك ديني يأتي من إكراه الدولة. ما قيمة حجاب تفرضه الدولة ؟ .. لا قيمة دينية له .. إنما الأعمال بالنيات، إذا كان هذا التحجّب لم يصدر بنية

(*) أجرى الحوار بتاريخ 16 ديسمبر 2016 في برنامج (الدين والحياة) بقناة الجزيرة.

التقرب إلى الله فلا قيمة له ونفاق، وكذلك الصلاة والذكاة والحج، كل عمل لا ينطلق من حرية الإنسان لا قيمة له عند الله، وبالتالي لا قيمة له في هذه الدنيا..)).

الجمع بين الإسلام والعلمانية : النموذج التركي :

تبنت تركيا خيار العلمانية منذ عهد (مصطفى كمال أتاتورك)، مؤسس تركيا الحديثة، عندما ألغى دولة الخلافة، وأقام دولة حديثة على أنقاض الإمبراطورية العثمانية التي تهاوت بعد نهاية الحرب العالمية الأولى، الأمر الذي جعل تركيا واحدة من البلدان القليلة المحسوبة على العالم الإسلامي، التي ينصّ دستورها بشكل صريح على العلمانية. وفقاً للدستور الحالي لتركيا فإن نظام الحكم علماني، بمعنى أنّ النظام الحاكم بمقدوره أن يعرّف نفسه بالإنفصال عن الدّين أو بالحياد تجاهه، أو حتى بالإلتزام بإخراجه من المجال "العام". وفي سعيه تغيير علاقة الدّولة بالدّين في تركيا، حاول (أردوغان) تجنّب الدخول في مناقشات مع العلمانيين، عندما كان يؤكّد أن حزبه، وإن كان يسعى لمنح مساحة للقيم الإسلامية في المجتمع التركي، فإنه لن يخرج عن خارطة الحادثة التي وضعها (أتاتورك). وفي العديد من المناسبات أظهر أنه لا يعارض جوهر العلمانية من حيث كونها فصلاً بين الدّين والدّولة، إذ أكّد في حوار مع قناة "العربية" الفضائية قبل فترة أنّ الأفراد لا يمكن أن يكونوا علمانيين، وأن مفهوم العلمانية الذي يؤمن به هو علمانية الدّولة عبر

التسامح مع كافة المُعتقدات ووضع المسافة نفسها تجاه كافة المُعتقدات والأديان، التي يجب أن يُمنح لأفرادها الحق في مُمارسة شعائرهم. وأشار أردوغان إلى أن هذه العلمانية غير مُخالفة للإسلام، عكس تأويل آخر يُفسّر العلمانية بـ"اللا دينية" ويجعلها مُعادية للأديان. وقد كان أردوغان واضحاً عندما دعا المصريين، عام 2011، لبناء دولة علمانية، من خلال تعديل الدستور، مُتحدّثاً عن ضرورة تمكين الأفراد من حرية المُعتقد.

في اللقاء التلفزيوني الذي أجرته قناة العربية مع الرئيس التركي بتاريخ: 17 فبراير 2017 عن مفهوم العلمانية - سأله المذيع :

إن الكثير من العرب يجدون صعوبة في الجمع بين الإسلام والعلمانية
كما تفعلون في تركيا فكيف تجمعون بينهما ؟

وفي الإجابة على السؤال تحدّث أردوغان :

((نجد صعوبة في فهم سبب تفسير العالم الإسلامي في الربط بين الإسلام والعلمانية، ونحن قُمنّا بتأسيس حزبنا وقُمنّا بتعريف العلمانية، ولقد عبّرت عن ذلك عندما قمت بزيارة الى مصر بعد تولّي "مُرسي" الحُكم، وحضرت ولقد تحدّثت عن الإسلام وصلّته بالإرهاب وكيف نوصّف الإرهاب. أولاً: الأفراد لا يمكن أن يكونوا علمانيين، ولكن الدّولة تكون علمانية - هذه نقطة مُهمّة، والعلمانية تعني التسامح مع المُعتقدات كافة من قِبل الدّولة، والدّولة تقف على المسافة نفسها من كافة الأديان والمُعتقدات، هل هذا مُخالف للإسلام ؟.. ليس مُخالف للإسلام .. ولكن هناك من يحاول أن يُووّل ذلك بتأويل آخر، وفي السنوات الماضية كُنّا دائماً نعتبر العلمانية مُعادة للدين .. أو العلمانية هي اللّادينية، فلنا لا .. العلمانية هي فقط أن تضمن الدّولة الحرية للمُعتقدات كافة، وأيضاً أن تقف على المسافة نفسها حيالها، وهذا هو مفهوم العلمانية عندنا)) ..

وعندما سأله المُذيع : كيف يمكن باختصار أن تعرّف للعالم العربي مفهوم العلمانية من وجهة نظركم ؟

فجاءت إجابته على النحو التالي :

((هذا التعريف ينطبق عليهم أيضا ولهم، وأنا أقول لا نعتبر العلمانية مُعادةً للدين، أو عدم وجود الدين، وقلت الفرد لا يمكن أن يكون علمانياً، والعلمانية ليست ديانة، الدولة هي التي يمكن أن تكون علمانية، والعلمانية هي ضمان فقط لحرية كافة الأديان والمعتقدات، يعني العلمانية توفر الأرضية الملائمة لممارسة الأديان كافة، وممارسة شعائرها الدينية بكل حرية، حتى المُلحدون، ولكن إعتبار العلمانية تسليط رأي أو موقفاً إزاء المتديّنين، غير صحيح وغير مطلوب إطلاقاً)) - إنتهى.

ومن حديث أردوغان يتّضح إنه يمكن تكيف العلمانية - **Adaptation** في أي بيئة إجتماعية حسب الثقافة السائدة كما فعلت تركيا، فعلى سبيل المثال : العلمانية في فرنسا مُختلفة عن علمانية ماليزيا، وعن تونس، وعن العلمانية في أفريقيا، وبالطبع ستكون العلمانية في السودان مُرتبطة بالواقع الثقافي والإجتماعي، وليست كما يختزلها الإسلاميين المهوسيين في (فتح البارات، ومُمارسة الدعارة، الفجور، إلخ)، وغيرها من الحُجج التي يثيرونها لتفجير الشعب من مُجرد الحديث عن العلمانية.

مهاتير محمد : تجاوز فُقهاء الظلام .. وبناء "ماليزيا الجديدة" :

يعتبر الكثيرين إن (مهاتير محمد) هو أبو النَّهضة العلمية والثقافية والإجتماعية والصناعية والإقتصادية الماليزية. فقد رفع بلاده وأمتة من القاع الى القمة. سيرته سيرة العُظماء الذين سيخلدُهم التاريخ وسيبقى رمزاً حياً في ذاكرة الشعوب المُحبة للسلام. فهو مُناضل

عنيد ضد الفساد والإجرام والحروب، وضد الإستعمار. شخّص الخلل والمرض بديقة، ووصف الدواء، وبدأ العلاج. وكانت النتيجة النهضة العملاقة لشعب كان ينام على الأشجار ويعيش على صيد الأسماك وزراعة الأرز.

(مهاتير) هو أطول رؤساء الوزراء في ماليزيا حكماً (من 1981 - 2003) وأبعدهم أثراً. حوّل ماليزيا من دولة زراعية هشة متخلّفة، إلى دولة صناعية متقدّمة. رفع صادرات بلاده من (5 مليارات دولار عندما تسلّم الحكم إلى أكثر من (520) مليار دولار سنوياً عام 2003، يُمثّل ناتج قطاعي الصناعة والخدمات فيها (90%) من ناتجها الإجمالي. وصل في عهده المواطن الماليزي إلى الفضاء، ثم صعدوا إلى قمة جبل إفرست وقاموا بإستكشافات في المحيط المُتجمّد الجنوبي (أنتارتيكا)، أسّس أكثر من ثلاثين جامعة في بلد مُتعدّد الأعراق والقوميات والأديان واللغات (140) لغة. ولكنه جعل اللغة الملاوية (الباهاسا) اللغة الرسمية لماليزيا مع الحقوق الكاملة للقوميات الأخرى حيث يدرسون بلغاتهم القومية في مدارسهم الخاصة كالصينية والهندية.

كيف فهم "مهاتير" العلمانية .. وكيف طبّقها :

في لقاء مطوّل مع رئيس الوزراء الماليزي (مهاتير محمد) ، شرح مفهوم العلمانية بعبارات مُبسّطة تكشف الروح الوطنية التي يتمنّع بها قادة هذا البلد الذي تحوّل في فترة قياسية إلى قطر صناعي يحتلّ مرتبة مُتقدّمة وسط الدُول الصناعية بفضل الموقف الذي إتّخذوه تجاه "الدولة الدينيّة". وهذه بعض النقاط التي وردت في حديثه :

((لابد من توجيه الجهود والطاقات إلى الملفّات الحقيقيّة - وهي الفقر، البطالة، الجوع، والجهل .. لأن الإنشغال بالأيديولوجيا ومُحاولة الهيمنة على المجتمع، وفرض أجندات ووصايا ثقافية وفكرية عليه، يقود إلى مزيد من الإحتقان والتنازع .. نحن المُسلمين صرفنا أوقاتاً وجهوداً كبيرة في مُصارعة طواحين الهواء عبر

الدخول في معارك تاريخية مثل الصراع بين السنة والشيعة وغيرها من المعارك القديمة .. نحن في ماليزيا بلد مُتعدّد الأعراق والثقافات والأديان، وقعنا في حرب أهلية ضربت بعمق أمن وإستقرار المُجتمع .. فخلال هذه الإضطرابات والقلقل، لم نستطع أن نضع لينة فوق أختها .. فالتنمية في المجتمعات لا تتم إلا إذا حلّ الأمن والسلام .. فكان إزاماً علينا الدخول في حوار مفتوح مع كل المُكونات الوطنية دون إستثناء لأحد، والإتفاق على تقديم تنازلات مُتبادلة من قبل الجميع، لكي نتمكّن من توطين الإستقرار والتنمية في البلاد، وقد نجحنا في ذلك من خلال تبني خطة 2020 لبناء "ماليزيا الجديدة". وتحركنا قُدماً في تحويل ماليزيا إلى بلد صناعي كبير قادر على المنافسة في السوق العالمية بفضل التعايش والتسامح)).

وأضاف : ((إن قيادة المُجتمعات المُسلمة والحركة بها إلى الأمام، ينبغي أن لا يخضع لفتاوي الفُفهاء والوعاظ .. فالمُجتمعات المُسلمة عندما رضخت لبعض الفتاوي والتصوّرات الفُفهيّة التي لا تتناسب مع حركة تقدّم التاريخ، أُصيبت بالجهل والتخلف .. فالعديد من الفُفهاء حرموا الناس من إستخدام التلفزيون، والمذياع، وركوب الدراجات، وشرب القهوة .. بل وجرّموا تجارِب عبّاس بن فرناس للطيران ..! وإن كلام العديد من الفُفهاء بأن : قراءة القرآن كافية لتحقيق النهوض والتقدّم قد أضرّ سلباً على المُجتمع .. فقد إنخفضت لدينا نسب العلماء في الفيزياء، الكيمياء، الهندسة، والطب، بل بلغ الأمر في بعض الكتابات الدينية إلى تحريم الإنشغال بهذه العلوم)).

نُشر الحوار في موقع جامعة البحث العلمي بتاريخ 20 يونيو 2018

وبالتالي أكد مهاتير على : ((إن حركة المجتمع لا بد أن تكون جريئة وقوية، وعلى الجميع أن يدرك إنّ فتاوي وآراء النُخب الدينية ليست ديناً)).

وختم حديثه قائلاً : ((إن الله لا يُساعد اللذين لا يساعدون أنفسهم" .. فلا بد أن نساعد أنفسنا أولاً ونتّجه نحو المُستقبل .. ونحن في

ماليزيا قرّرنا أن نعبر للمستقبل .. وبمشاركة كل المُكوّنات العرقية،
الدينية، والثقافية .. فنحن أبناء اليوم، ونعيش تحت سقف واحد ..
ومن حقنا جميعاً أن نتمتع بخيرات هذا الوطن)).



الفصل الخامس

نصوص قانونية تتعارض مع الحقوق والحريات الأساسية



الفصل الخامس

أحكام الدستور والنصوص القانونية التي تتعارض مع الحريات والحقوق الأساسية

يتميز السودان بأنه دولة متنوعة دينيا و اثنيا وثقافيا و من حيث التاريخ والجغرافيا، وبهذا الوصف فإنه دولة غير متجانسة شأن الدولة الحديثة بما يقتضى احترام هذا التنوع و ضرورة ان ينعكس فى المنظومة السياسية و القانونية حتى يتمتع كل مواطن بالحقوق والحريات التى تحفظ له كرامته كأنسان.

وقد اقرت التجربة الانسانية الواعية مبادئ صارت المعيار فى مدى التزام الامم بقيم الحرية والمساواة والديمقراطية وحقوق الانسان واحترام التنوع والتعدد بكافة اشكاله وضرورة صياغة النظام القانونى على مبادئ تؤكد وتعترف بكرامة الانسان وتقنن الحريات والمساواة الكاملة للانسان والتي لا تنتقص منها اى اعتبار سواء كان مبنيا على الدين أو العرق أو الثقافة و النوع أ اى اعتبار آخر. والاقرار بما لجميع اعضاء الاسرة البشرية من كرامة متأصلة فيهم، ومن حقوق متساوية وثابتة يشكل اساس الحرية والعدل والسلام فى العالم.

لقد برهنت التجربة التاريخية للشعوب على أن التحلل من مقتضيات احترام حقوق الانسان أدى الى جمود وتأخر الشعوب وتخلفها اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وسقوطها ضحية للحروب و الصراعات وسقوط الملايين من القتلى، وجراء التعذيب و الاعدام بدون محاكمة فضلا عن المختفين قسرا و اللاجئين و المشردين داخليا. ويقع على عاتق كل دولة مسئولية كاملة فى حماية وتعزيز واعمال جميع حقوق الانسان و حرياته الاساسية بعدة طرق، منها اتخاذ ما قد يلزم من خطوات لتهيئة الاوضاع اللازمة فى الميادين الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، واتاحة الضمانات القانونية لتمكين جميع الاشخاص من التمتع بالحقوق والحريات، كما تتخذ

كل دولة الخطوات التشريعية والادارية اللازمة لضمان التمتع
الفعلى بالحقوق و الحريات.

مفهوم الشريعة :

مصطلح الشريعة يشير الى مفهوم هداية الله للبشر بحسب طاقة كل
مجتمع فى مرحلة تاريخية معينة، وهى كقاعدة دينية ملزمة فقط
للمسلم بشكل فردى وليست واجبا جمعيا للمجتمع أو مؤسسة الدولة.
ولا توجد حزمة من القوانين و التشريعات و البرامج تغطى كل
مناحي الحياة فى السياسة و الاقتصاد والعلاقات الدولية والامن
والدفاع الصناعة وغيرها، نستطيع ان نطلق عليها "شريعة
اسلامية"، بل هى اراء و فتاوى الفقهاء مستنبطة من نصوص
القران والسنة كاستجابة لتحديات محكومة باطار ظرفى و تاريخى
معين مضى عليها الف سنة و يزيد ولم تعد تلائم العصر، وهو جهد
بشرى لا قدسية لها، بالاضافة الى ان "الشريعة الاسلامية" ليست
مفهوما متفقا عليه فيما بين الدول الاسلامية نفسها وان تطبيقها
خاصة فى علاقتها بحقوق الانسان يتغير من دولة لآخرى – ونسوق
تجربة تركيا مثالا.

والطريقة العقلانية التى تضع نصب اعينها مصلحة الشعوب
والمجتمعات وتتمسك بالقيم الانسانية كمبدأ اساسى هى التى اعتمدها
المجتمع الدولى والاقليمى ممثلة فى المواثيق التى تؤسس و ترسى
الدعائم لحماية حقوق الانسان و كفالة التمتع بها وهى:-

1. ميثاق الأمم المتحدة 1945
2. الاعلان العالمى لحقوق الانسان 1948
3. العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966
4. العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية
والاجتماعية 1966
5. البرتocol الاختيارى الثانى الملحق بالعهد الدولى الخاص
بالحقوق المدنية والسياسية بهدف العمل على الغاء عقوبة
الاعدام

6. اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللانسانية أو المهينة 1984
7. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى 1965
8. اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة 1979
9. اتفاقية حقوق الطفل 1989
10. اتفاقيات جنيف الاربعة 1949
11. الميثاق الأفريقى لحقوق الإنسان والشعوب 1981
12. اتفاقية منع و معاقبة جريمة الابادة الجماعية 1948
13. نظام روما الاساسى للمحكمة الجنائية الدولية 1998
14. الإتفاقية رقم (169) بشأن الشعوب الأصيلة والقبلية فى البلدان المستقلة 1989

كفلت هذه المواثيق الحقوق و الحريات الاساسية للانسان الا ان قوانين الشريعة عملت على انتهاك هذه الحريات و انكار الحريات فى كثير من نصوصها نذكر منها:

- انتهاك الحق فى الحياة
- الحق فى كرامة الانسان بعدم تعريضه للتعذيب والعقوبة القاسية
- التفرقة على اساس العنصر والدين والنوع أو اى اساس اخر
- التفرقة وعدم المساواة بين المرأة والرجل
- انتهاك الحق فى حرية العقيدة والاعتقاد
- انتهاك حرية الرأى والتعبير وحرية التجمع والتنظيم
- الاضطهاد الدينى والاثنى

اولاً: أحكام الدستور :

جاء في ديباجة الدستور الانتقالي لسنة 2005 التزام الدولة باعلاء قيم العدل و المساواة وحفظ كرامة الانسان، مساواة الرجال والنساء فى الحقوق و الواجبات، وقد نصت المادة الاولى من الدستور فى الفقرة (3) ان السودان وطن واحد جامع تكون فيه الاديان والثقافات مصدر قوة و الهام وان السيادة للشعب وتمارسها الدولة طبقاً لنصوص هذذا الدستور والقانون. وأول ما يلاحظ هو نص الدستور على سيادة الشعب فى حين ان من المعروف ان السودان مجموعة من الشعوب متعددة ومتنوعة من حيث الدين و الاثنية و الثقافة ومن حيث التاريخ و الجغرافيا والسيادة هى سيادة هذه الشعوب على الموارد وانماط حياتها.

وبالرغم من احتواء الدستور على وثيقة الحقوق الذى يمثل عهدا بين كافة أهل السودان وبين حكوماتهم باحترام حقوق الانسان والحريات الاساسية، جاء الدستور مكرسا للتفرقة و عدم المساواة بين شعوب السودان شماله وجنوبه، فقد نص على مصادر التشريع فى المادة (5) (1) ان تكون الشريعة الاسلامية والاجماع مصدرا للتشريعات التى تسن على المستوى القومى وتطبق على ولايات الشمال، وفى الفقرة (2) منه أن يكون التوافق الشعبى وقيم واعراف الشعب السودانى وتقاليدهم ومعتقداته الدينية التى تأخذ فى الاعتبار التنوع فى السودان مصدرا للتشريعات التى تسن على المستوى القومى وتطبق فى جنوب السودان أو ولاياته، هكذا قسم الدستور السودان الى قسمين، قسم قائم على اساس الشريعة الاسلامية فى ولايات الشمال ويكون التوافق الشعبى والاعراف هو مصدر التشريع لجنوب السودان وولاياته. لكن بعد استقلال جنوب السودان ما زال ما تبقى من السودان متنوعا دينيا واثنيا وثقافيا وبالتالي يظل عدم المساواة موجودا بانكار حق غير المسلمين فى الاحتكام الى أعرافهم وتقاليدهم طالما بقى النص على مصدر التشريع هكذا.

فكرة مصادر التشريع فى الدستور تناقض مبدأ سيادة الشعب التى وردت فى المادة (2) من الدستور الانتقالي 2005 وحق الشعوب

فى سن القوانين التى تلبى احتياجاتها وتتوافق مع أعرافهم وتقاليدهم، بالإضافة الى أن فكرة مصادر التشريع فى الدساتير فكرة غير معهودة فى كافة دساتير العالم ولم يشذ السودان فى أول عهده عن هذا فكل من دستور الحكم الذاتى لسنة 1953 و دستور 1956 و 1964 لم يرد نص على مصادر للتشريع الا فى الدستور الدائم لسنة 1973 أثناء حكم جعفر نميرى ومن ثم سار السودان على خطى دستور 1973.

الحقوق الدينية :

بالرغم إن المادة (6) نصت على إحترام الدولة للحقوق الدينية إلا أن الاضطهاد الدينى هو السمة المميزة بشأن التعامل مع غير المسلم فى السودان. فالمُمارسات فى الواقع كانت مُخالفة لما تقول النصوص، ومثال على ذلك :

1- هدم الكنائس ودور العبادة وإعتقال القساوسة ومثال لذلك هدم كنيسة المسيح السوداني 2017م ببحري، وحرق معرض الكتاب المقدس بجامعة الخرطوم 1998م.

2. الإعتداء على دور العبادة بكل من دارفور والنيل الأزرق وجنوب كردفان/ جبال النوبة وحرقتها بواسطة القصف الجوى والمدفعى الهجوم الأرضي، كما تم حرق شيخ الكنيسة فى مدينة عبري عندما قامت الحكومة السودانية بحرق كنيسته سنة 1987.

3. تكريس وجهة نظر واحدة خلال اجهزة الإعلام الرسمية للدولة وتوجهها الإسلامى.

4. فرض العطلات الخاصة بالديانة الإسلامية على كافة الشعب السودانى دون مُراعاة لغير المسلمين، وتخصيص عطلات المناسبات الدينية المسيحية للمسيحيين فقط.

5. فرض الصيام وإغلاق المطاعم فى شهر رمضان دون مُراعاة لغير المسلمين.

6- صعوبة تدريس مادة التربية الدينية المسيحية في مرحلتي الأساس والثانوي للتلاميذ في المدارس الحكومية وتدريسها خارج المدارس - غالباً في الكنائس أيام العطلات.

7. المؤسسات الاسلامية تلقى الرعاية والحماية من الدولة دون بقية الطوائف الاخرى، فمثلاً نجد الدولة تشرع للزكاة والاقواف وللدعوة الاسلامية دون الطوائف الاخرى غير المسلمة.

المواطنة :

المواطنة هي رابطة قانونية بين المواطن والدولة وهي بالتالى الأساس للحقوق والواجبات كما نصت المادة 7 الفقرة (1) فى الدستور، إلا إن الحقائق التاريخية توضح عدم الالتزام بهذا الحكم الدستورى الواضح فقد رأينا ان الدولة لا تلتزم بنص الدستور فى التوظيف للوظيفة العامة تكون القبيلة وعلاقة القرابة هي المعيار، وفى شأن مشاركة المواطن فى المجال السياسى لم يتفقد أى مواطن من المناطق المهمشة رئاسة الدولة، ولم يتم التعيين فى أى من الوزارات السيادية إلا بموجب إتفاقية السلام الشامل ولفترة إنتقالية.

اللغة :

جاء فى المادة 8 الفقرة (1) من الدستور (إن جميع اللغات الأصلية، لغات قومية يجب إحترامها وتطويرها وترقيتها) إلا أن الفقرة (2) تاتى وتؤكد أن : (العربية هي لغة القومية الأوسع إنتشاراً فى السودان وأنها تكون لغة رسمية على الصعيد القومى والإنجليزية). فكرة "رسمية" اللغة تنسف احكام الفقرة الاولى من هذه المادة لأنها تجعل اللغات القومية الاخرى فى درجة أدنى. هذه الفقرة تنص صراحة على إقصاء ورفض قبول الآخر وعدم إحترام التنوع اللغوى للشعوب السودانية وطمس هويتهم وتناقض مع حقائق الواقع وتفرض ثقافة ولغة واحدة للدولة وتهضم حقوق المجموعات الثقافية الأخرى. وقد عالجت كثير من الدول ثرائها اللغوى بالنص

فى الدستور بأن جميع اللغات القومية تعتبر لغات رسمية ولا تفرقة بينها.

العدالة الإجماعية :

نصت المادة (12) الفقرة (1) فى المبادئ الموجهة على الآتى: (تضع الدولة إستراتيجيات وسياسات تكفل العدالة الإجماعية بين أهل السودان ذلك عن طريقة تأمين سبل كسب العيش وفرص العمل... الخ) هذا النص عملياً غير موجود للأسباب الآتية:

1. فرص التوظيف والتعيين مُتاحة فقط للحزب الحاكم ودائرة النافذين فيه، ولمكوّن واحد فقط من المكوّنات الإجماعية (أهل الشمال والوسط النيلى).
2. تم طرد آلاف السودانيين من وظائفهم وفصلهم تعسفياً بحجة الإصلاح الهيكلى واعمالاً بسياسة التمكين، ولم يشفع لهم هذا الدستور نفسه فى رد حقوقهم.
3. 70% من الوظائف فى الدولة تعتبر حكر للقبائل النيلية الثلاثة الشايقية، والدناقلة، والجعليين وفق الإحصائيات الواردة فى (الكتاب الأسود).

القوانين الأخرى:

ثانيا: نصوص القوانين :

1. قانون أصول الأحكام القضائية 1983م:

تم سن هذا القانون عام 1983 وبموجبه تم ابتداء قوانين الشريعة الإسلامية وصار تفسير كافة النصوص التشريعية بما يوافق أحكام الشريعة الإسلامية ويستصحب القاضي أن المشرع لا يقصد مخالفة الشريعة الإسلامية. فوفقاً لنص المادة (3) من القانون يطبق القاضي ما يجد من حكم شرعي ثابت بنصوص الكتاب و السنة وان لم يجد نصاً يهتدى بكليات الشريعة أو القياس على أحكام الشريعة، وحتى في حالة الاسترشاد بما جرى عليه سوابق العمل القضائي أو العرف، فيكون ذلك بما لا يتعارض مع الشريعة وما يذهب إليه جمهور فقهاء الشريعة من فتاوى وقواعد فقهية.

هذا القانون أطلق اليد بصورة واسعة لقضاة المحاكم للإجتهد وإستنباط الأحكام من مصادر الشريعة الإسلامية في ما لا نص فيه في الحالة المعروضة أمامهم، وهذه مخالفة صريحة للدستور والقانون، حيث لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص صريح فضلاً عن انتهاك حقوق غير المسلمين في المساواة.

2. قانون الإجراءات المدنية 1983 :

تنص المادة (3) (1) من القانون على تطبيق الإجراءات المتعلقة بالمسائل المدنية ومسائل الأحوال الشخصية وعلى الإجراءات المتعلقة بغيرها من المواد فيما لم يرد بشأنه نص في قوانين أخرى . اما المادة (5) أ، ب من القانون فتتص على التطبيق في مسائل الأحوال الشخصية للمسلمين امام المحكمة المدنية اذا تعلق الامر بالتركات أو المواريث أو الوصية في الإرث أو الهبة أو الزواج أو الطلاق أو العلاقات الخاصة بالأسرة أو بإنشاء الوقف فإن قاعدة الفصل في هذه المسألة هي الشريعة الإسلامية إذا كان الخصوم في الدعوى مسلمين أو كان الزواج قد تم وفقاً للشريعة الإسلامية ، أو

العرف الجاري بين الخصوم ذوي الشأن والذي لا يخالف العدالة والإنصاف والوجدان السليم ولم يعدل أو يلغ بموجب أحكام هذا القانون أو أي قانون آخر ولم يتقرر بطلانه بقرار صادر من محكمة مختصة. وكما نرى ان قانون اصول الاحكام القضائية تفسر القوانين و النصوص التشريعية بما يوافق احكام الشريعة الاسلامية و الاهتداء بكليات الشريعة والقياس عليه والا صار القانون باطلا و بلا أثر قانوني.

جاء في نص المادة (6): في الفقرة الاولى انه اذا لم يوجد نص يمكن تطبيقه على الاجراءات تطبق المحكمة من القواعد ما من شأنه تحقيق العدالة، وفي الفقرة الثانية من المادة فان المسائل التي لا يحكمها أي نص تشريعي تطبق المحاكم الشريعة الإسلامية والمبادئ التي استقرت قضاءً في السودان والعرف والعدالة والوجدان السليم، هنا نرى خلط مقصود بين الشريعة و المبدأ الراسخ (العرف، العدالة والوجدان السليم) بما لا يكون له في الواقع من معنى اذ تسود أحكام الشريعة الاسلامية كما رأينا في حالة الفائدة في قروض البنوك، (انتهاك الحق في المساواة امام، المادة 31 من وثيقة الحقوق).

3. قانون الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر 1983 :

ينظم هذا القانون حياة المجتمع باعتباره مجتمعاً مسلماً لا غير ، فتنص المادة (3) منه انه: (يجوز الأمر بالمعروف في كل أمر من الأمور التي أمر بها الخالق لتنظيم حياة الافراد أو الجماعات أو ضبط العلاقات الإجتماعية الاقتصادية والأسرية) . يرسم هذا القانون صورة ناصعة من صور الدولة الدينية حيث تزعم انها تحكم بأمر والتفويض الالهي المقدس بواسطة البشر وهو امر في الواقع فرض للارادة السياسية وايدولوجية الدولة الدينية.

من المعروف أن المعروف والمنكر مفاهيم دينية مرتبطة باعتقاد الفرد ولا ينسحب الامر على المجتمع برمته بالضرورة نسبة للتنوع

و التعدد الذى هو سمة للمجتمع السودانى الذى يعتنق افراده عقائد مختلفة، والامور التى يجوز فيها الامر و المعروف و النهى عن المنكر تعطى الحق للقائم بالامر التدخل فى حياة الناس الخاصة كغلاء المهور مثلا الى علاقتهم الخاصة بما يعبدون مثل الطاعات وانتهاك الحدود الشرعية ، أو الامور التى يختلف تقديرها من شخص لأخر كالامر بالصدقة والبر، وهناك مسائل عديدة تدخل فى مجال الاخلاق التى يكون معيار تقديرها ذاتيا يختلف من شخص لأخر.

أعطى القانون فى المادة (6) كل شخص الحق فى ان يقوم بالنهى عما يعتبره منكرا، وكذلك طائفة واسعة من الذين يحق لهم الامر بالمعروف يشمل القضاة الى مشائخ الطرق الصوفية وفقا للمادة (7) وأضفى عليه حصانة مثل التى يتمتع بها المحاكم من اية مساءلة مما يمثل ذريعة لكل شخص التدخل فى شئون الاخرين بأسم الدين. القانون ينتهك حق المواطن فى الخصوصية وحرية العقيدة وحرية المجموعات العرقية و الثقافية وفق نص المواد (37)، (38) و المادة (47) من وثيقة الحقوق.

4. قانون المعاملات المدنية 1984 :

هذا القانون من ضمن أول قوانين الشريعة التى صدرت، وقصد به ان تكون الشريعة الاسلامية المرجع فى تكييف كافة العلاقات المدنية والعقود و غيرها من المعاملات، وتحديد العلاقة عندما تتنازع القوانين لمعرفة القانون الواجب التطبيق، لذلك جاء فى المادة (3) منه (تسترشد المحاكم فى تطبيق أحكام هذا القانون وتفسير الكلمات والعبارات الواردة فيه وكذلك فى حالات غياب النص بالمبادئ الشرعية وتتبع القواعد المنصوص عليها فى قانون أصول الأحكام القضائية لسنة 1983). ونصت المادة (13) فى حالة غياب النص فى احوال تنازع القوانين تتبّع المحاكم مبادئ القانون الدولى الخاص لكن بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الاسلامية، وقيدت المادة (16) (2) عدم تطبيق أحكام قانون اجنبى عينته نصوص القانون

إذا كانت هذه الأحكام تخالف الشريعة الإسلامية أو النظام العام أو الآداب في السودان. بموجب هذا القانون تم إلغاء قوانين تحوى آرتأ قانونيا ثرا تطورت لزهاء ستين عاما وهى:-

(أ) قانون تقييد تصرف السودانين في الأراضى لسنة 1918،

(ب) قانون التصرف في أراضى المدن والقرى غير المأهولة لسنة 1922،

(ج) قانون استرداد الأموال الضائعة والمسروقة لسنة 1924،

(د) قانون الشفعة لسنة 1928،

(هـ) قانون التقادم المكسب للملكية والتقادم المسقط لسنة 1928،

(و) قانون الأراضى غير المسجلة لسنة 1970، (ز) قانون تقييد الإيجارات لسنة 1982،

(ح) قانون البيع لسنة 1974، (ط) قانون الوكالة لسنة 1974،

(ي) قانون العقود لسنة 1974،

وتم تطبيق أحكام القانون الجديد على جميع الالتزامات والحقوق وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية والفتاوى الفقهية عن مصادر عدة نذكر منها : العقد، المسئولية التقصيرية، الإثراء بلا سبب مشروع، الشركة والملكية بوجه عام.

فى سبيل تأصيل المعاملات فى الارض نصت المادة (559) (1) عن الملكية العقارية أن (الارض لله والدولة مستخلفة عليها ومسئولة عنها ومالكة لعينها)، وفى سبيل التمهيد لنزع الاراضى من مناطق الهامش اعتبر النص ان جميع الاراضى من أى نوع التى لا تكون مسجلة قبل تاريخ العمل بهذا القانون (1984/2/14) كما قد سجلت باسم الدولة، وان احكام قانون تسوية الاراضى وتسجيلها لسنة 1925 قد روعيت بشأنها.

المادة (560) (1) تقنن احياء الارض الموات، مناطق الهامش لم تعرف قوانين واجراءات تسوية وتسجيل حقوقها فى الارض وانما ملكيتها عرفية وتحكمها ممارساتها. فكرة الارض الموات التى لا مالك لها لا توجد فى مجتمعاتنا بل هى مستجلبة من بيئات مختلفة وقوانينها لا علاقة لها بممارسات واعراف مجتمع الهامش السودانى، انما تمارس نمط الزراعة المتنقلة فتنقل من منطقة لآخرى عندما تقل خصوبة الارض. المواد السابقة تنتهك هذا الحق.

القانون يعترف بالممارسات والاعراف التى تتعلق بملكية الارض فى مناطق الشمال النيلى مثل كسب الملكية بالالتصاق (المادة 602) وكسب الملكية بالقصد (المادة 605) بينما تنكر الملكية العرفية فى مناطق الهامش فى السودان.

5. القانون الجنائي 1991 :

صدر هذا القانون عام 1991 وتم بموجبه الغاء قانون العقوبات لسنة 1983 لكنه ابقى على السمة الاساسية للقانون كأحد قوانين الشريعة، وقد عرف هذا القانون جرائم الحدود بانها تشمل جرائم شرب الخمر، الردة، الزنا، القذف، الحراية والسرقة الحدية كما فصل العقوبات لتكون تعزيرية وأخرى حدية. وقد اجريت تعديلات اخرى على القانون الجنائي لتشمل جرائم الابادة الجماعية والجرائم ضد الانسانية و جرائم الحرب لا لتحاكم مرتكبى هذه الجرائم الخطيرة بل لحماية رأس النظام الهارب من العدالة الدولية بعد ان وجهت اليه الاتهام بواسطة محكمة الجنايات الدولية بسبب هذه الجرائم، ومصداقا لهذا تم تعديل قانون الاجراءات الجنائية لسنة 1991 الذى جاء فى المادة (3) انه: لا يجوز اتخاذ اجراءات جنائية من تحر أو تحقيق أو محاكمة ضد أى سودانى متهم بارتكاب اى فعل أو امتناع يشكل مخالفة لاحكام القانون الدولى الانسانى بما فى ذلك الجرائم ضد الانسانية والابادة الجماعية وجرائم الحرب الا امام شرطة السودان أو النيابة العامة أو القضاء السودانى، ولا يجوز لأية جهة حكومية او أى شخص أن يساعد أو يقدم اى دعم لأى جهة

لتسليم أى سودانى ليحاكم فى الخارج لأتهامه بارتكاب أى جريمة تشكل مخالفة للقانون الدولى الانسانى بما فى ذلك الجرائم ضد الانسانية والابادة الجماعية وجرائم الحرب.

القانون عموماً به عيوب ومعايير غير واضحة وغموض فى النصوص مثل جرائم الأفعال الفاضحة والزى الفاضح، ومخالفة النظام العام والاداب هذه القوانين و النصوص اتخذت ذريعة بواسطة اجهزة انفاذ القانون كالشرطة وجهاز الأمن والمخابرات، والمحاكم الخاصة لأرتكاب إنتهاكات واسعة للحقوق دون رقابة أو حماية أو تدخّل من أي جهة، فيما يلى الجرائم التى تنتهك الحقوق والحريات:

- المادة (4) الفقرة (3): أكّدت على عدم سريان القانون بأثر رجعى وعدم تنفيذ أي عقوبة حدية بإعتباره شبهة مُسقطّة للحد. يُعتبر هذا تناقضاً واضحاً فى تطبيق شريعة دين واحد على كافة الشعوب السودانية المتنوعة دينياً، إضافة إلى التناقض بين القانون السابق والسارى والدستور بإعتبار أنها تحمل نفس الإيديولوجيا الإسلاموعروبية.
- كل جرائم الحدود (الردة، شرب الخمر، الزنا، القذف، الحراية والسرقه الحدية) وهى تنتهك الحق فى حرية العبادة والإعتقاد.
- كل الجرائم ضد الانسانية والابادة الجماعية وجرائم الحرب (انتهاك المواد 28، 33، 34 – وثيقة الحقوق فى الحق فى الحياة)
- منع الاحتجاج والتظاهر وضرب المتظاهرين، انتهاك للحق فى التجمع والتنظيم
- فتح البلاغات الجنائية ضد طلاب دارفور وفصلهم من الدراسة فى الجامعات ، التفرقة بين المواطنين على الاساس الاثنى والاقليمى:

- منع النساء من السفر للخارج ، انتهاك للحق في مغادرة البلاد و العودة كنص المادة 42 الفقرة الثانية من وثيقة الحقوق.
- شيوع حالات الخطف و الاعتقال والحجز غير المشروع و حالات الاختفاء القسرى، انتهاك للحق في الحرية و الأمان و السلامة الشخصية المادة 28 من وثيقة الحقوق.
- حملات المُداهمات و التفتيش و الضرب لمكافحة الخمر أدت لإنتهاكات واسعة للمواطنين داخل مساكنهم مثل (إنتهاك الخصوصية و نهب الممتلكات).
- الأفعال الفاضحة المادة (152) من القانون الجنائي لسنة 1991 يتعارض مع المادة (29) و المادة (37) و المادة (47) الحرية الشخصية، الخصوصية، وحق المجموعات العرقية و الثقافية من وثيقة الحقوق.
- المواد : (50 ، 51 ، 52 ، 53 ، 58 ، 63) من القانون الجنائي لسنة 1991 أُستخدمت لقمع الخصوم السياسيين – ويتعارض مع مبادئ حرية التعبير و الإعلام – المادة (39) 1- 2- 3 / و المادة (40) حرية التجمع و التنظيم من دستور 2005.
- في حمل الإغتصاب أجاز القانون : (حق الأم في إسقاط الجنين قبل بلوغه (90 يوماً). وهذا انتهاك الحق في الحياة وحق الجنين في النمو و الطفل في الولادة.

العقوبات التي تنتهك الحقوق و الحريات الأساسية :

- الرجم، ينتهك الحق في عدم الخضوع للتعذيب و العقوبة القاسية
- الصلب جريمة مُهينة للكرامة الإنسانية وحق الحياة، وهذا يُعتبر تمثيل بالجنّة.
- القصاص المادة (28) (1) من القانون الجنائي القصاص هو معاقبة الجاني المتعمد بمثل فعله يُعتبر تمثيل بالجنّة.

- القطع من خلاف عقوبة لجريمة الحراية ينتهك المادة 33 كعقوبة قاسية ومهينة
- المادة (171) عقوبة السرقة الحدية قطع اليد ينتهك المادة 33 كعقوبة قاسية ومهينة
- الجلد وفق المادة (35) عقوبة مُهينة للكرامة الإنسانية.

1. قانون الاجراءات الجنائية 1991 :

جاء فى نصوص مختلفة من القانون ان الجلد واحدة من العقوبات التى توقعها المحاكم كجزاء عند الادانة ، هذه العقوبة مخالفة لنصوص وثيقة الحقوق الواردة فى الدستور الانتقالي لسنة 2005 و اتفاقية مناهضة التعذيب و العقوبات القاسية لسنة 1984.

نص المادة (3) تكرر لمبدأ الافلات من العقاب التى تقول بعدم جواز اتخاذ اجراءات جنائية من تحر أو تحقيق أو محاكمة ضد أى سودانى متهم بارتكاب اى فعل أو امتناع يشكل مخالفة لاحكام القانون الدولى الانسانى بما فى ذلك الجرائم ضد الانسانية والابادة الجماعية وجرائم الحرب الا امام شرطة السودان أو النيابة العامة أو القضاء السودانى، ولا يجوز لأية جهة حكومية او أى شخص أن يساعد أو يقدم اى دعم لأى جهة لتسليم أى سودانى ليحاكم فى الخارج لأتهامه بارتكاب أى جريمة تشكل مخالفة للقانون الدولى الانسانى بما فى ذلك الجرائم ضد الانسانية والابادة الجماعية وجرائم الحرب.

2. قانون الاحوال الشخصية للمسلمين 1991 :

هذا القانون هو القانون الوحيد للمسلمين ولا يقابله قانون آخر لغير المسلمين صادر من البرلمان، عدا قانون زواج غير المسلمين الصادر عام 1926 الذى لا يطبق على زواج المسلمين و الوثنيين. إحالة مسألة تفسير النصوص، وما لم يرد بشأنه نص فى القانون يتم إحالته إلى المذهب الحنفى، وهو خرق لحقوق المسلمين أنفسهم لإعتماد القانون على مذهب واحد من بقية المذاهب الأخرى.

المادة (19) (ه) تحرم التزوج بالمرأة التي لا تدين بدين سماوى، و احكام الكفاءة والولاية وشهادة المرأة كلها تنتهك حق المرأة فى المساواة بين الرجل و المرأة ، والتفرقة على اساس الدين. المادة (46) أباحت زواج القاصر بواسطة ولي الأمر، المادة(40) تجيز زواج المجنون و المعتوه والمميز الذى بلغ سن العاشرة و هذا إنتهاك لحقوق الطفل.

3. قانون الاثبات 1994 :

فى هذا القانون تستصحب المحكمة القواعد الاصولية للشريعة الاسلامية، ففى المادة (9) تعتبر الدليل غير مقبول اذا انتهك مبادئ الشريعة الاسلامية ، ويجوز الشهادة باليمين (القسم بالله او الرب) وكذلك احكام اللعان.

4. قانون الامن الوطنى و الاستخبارات 2010 :

نصوص قانون جهاز الأمن والمخابرات الوطنى - تُجد وتنتهك المبادئ السامية الواردة فى المادة (3) حاكمة الدستور القومى الإنتقالى لجمهورية السودان 2005.

جاء هذا القانون مخالفا للدستور الإنتقالى لسنة 2005، فالمادة (151) (3) تنص على ان تكون خدمة الامن الوطنى خدمة مهنية وتركز فى مهامها على جمع المعلومات وتحليلها وتقديم المشورة للسلطات المعنية، الا ان قانون الامن الوطنى و المخابرات جعلت منه قوة نظامية وتعمل تحت اشراف رئاسة الجمهورية وبهذه الصفة خولت المادة (24) الحق لاعضاء الجهاز فى استدعاء الاشخاص واستجوابهم و الرقابة والتفتيش، قبض وحجز الافراد والاموال. نصت المادة (50) من القانون على سلطات أعضاء الجهاز التى تشمل التفتيش بأمر من مدير الجهاز وممارسة أى سلطات قانونية تكون ضرورية لتنفيذ احكام القانون ويكون له سلطات رجل الشرطة وله الحق فى القبض الذى يصل الى ثلاثين يوما ويجوز للمدير تجديد الحبس الذى له الحق أيضا فى رفع الامر لمجلس الامن الوطنى لمد

فترة الحبس، ويتم القبض و الحجز على أى شخص مشتبه فيه حتى فى غياب اية بينة مبدئية وفقا لمفهوم الفقرة (ط) من المادة المشار اليها اعلاه.

المادة (6) من القانون تخضع اى شخص يكون متهما بالاشتراك مع أى عضو من الجهاز لاحكامه وهذا انكار لحق مثل هذا الشخص فى أن يحاكم امام المحكمة المختصة وبالتالي حقه فى المحاكمة العادلة.

القانون ايضا يؤسس الى الافلات من العقاب باضافته للحصانات لاعضائه و المتعاونين معهم، فوفق المادة (52) فلا يعتبر جريمة أى فعل يصدر من أى عضو فى الجهاز بحسن نية أثناء أو بسبب أداء أعمال وظيفته، أو القيام بأي واجب مفروض عليه، أو عن فعل صادر منه بموجب أى سلطة مخولة أو ممنوحة له بمقتضى هذا القانون، أو أي قانون آخر ساري المفعول، أو لائحة، أو أوامر صادرة بموجب أي منها، على أن يكون ذلك الفعل في حدود الأعمال أو الواجبات المفروضة عليه وفق السلطة المخولة له بموجب هذا القانون، ولا يجوز اتخاذ أي إجراءات مدنية أو جنائية ضد العضو أو المتعاون، إلا بموافقة المدير، كما تكون أي محاكمة أمام محكمة عادية لأي عضو أثناء الخدمة، أو بعد انتهائها فيما يقع منه من فعل متصل بعمله الرسمي سرية ما لم تقرر المحكمة خلاف ذلك.

هذا القانون صار اداة لممارسة كافة الانتهاكات ضد حريات الاشخاص وحقوقهم، فالحق فى الكرامة ينتهك بممارسة كافة صنوف التعذيب و المعاملة القاسية و المهينة، الاختفاء القسرى و التمييز على اساس الدين او الاثنية و غيرها، انكار حقوق الاقليات و الحق فى المحاكمة العادلة وحرية الرأى و التعبير و الحق فى التجمع و التنظيم.

القوانين التي تنظم شئون المسلمين وحدهم دون الطوائف الاخرى :

1. الامر بالمعروف والنهر عن المنكر
2. منظمة الدعوة الاسلامية
3. صندوق التكافل
4. الاتحاد الاسلامى العالمى للشباب و الطلاب
5. قانون الزكاة
6. بنك فيصل الاسلامى
7. الاوقاف الاسلامية
8. المجلس القومى للذكر و الذاكرين
9. منظمة الشهيد
10. جامعة ام درمان الاسلامية
11. جامعة القران الكريم و العلوم الاسلامية
12. جامعة الامام المهدي
13. مقر اتحاد شركات التامين و التكافل الاسلامى
14. مجمع الفقه الاسلامى

ومما ذكر أعلاه فإن بعض النصوص الواردة فى القوانين السودانية المُمثِّلة فى القانون الجنائى لسنة 1991 / وقانون الأحوال الشخصية للمسلمين 1991 / وقانون جهاز الأمن والمخابرات وغيرها من القوانين والنصوص تُعتبر نصوص مُنتهكة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية المُضمَّنة فى الدستور الانتقالى لسنة 2005، والإتفاقيات والمواثيق الدولية المختلفة.

نتائج هذه الإنتهاكات وتأثيرها على المناطق المُهمَّشة:

نتيجة للإنتهاكات الواردة أعلاه فى المسائل القانونية والدستورية نجد أن الكثير من الإنتهاكات الأخرى الجسيمة والمُنتهجة، منها :

1. فشل الحكومات السودانية منذ الإستقلال فى الوفاء بالتزاماتها الإقليمية والدولية فى الحماية والوفاء والإحترام

لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وانتهاكها لتلك الحقوق بصورة مُستمرة مع عدم العدالة، والمساواة، والإنفراد بالحكم.

2. إستمرار الحرب بإسم الجهاد في كل من جبال النوبة، والفونج، ودارفور، مما قاد لإرتكاب جرائم حرب، والإبادة الجماعية، والتطهير العرقي، وجرائم ضد الإنسانية لشعوب تلك المناطق.

3. فشل إتفاقيات السلام والتسويات السياسية مثل : (إتفاقية السلام الشامل، الدوحة، الخرطوم للسلام، اتفاق الشرق وسابقاً إتفاق أديس أبابا). وعدم الإتفاق على دستور مُستقر ودائم، ونشوب الحرب من فترة لأخرى.

4. رفض الحكومة الإعتراف بالتعدُّد والتنوُّع الإثني واللغوي والديني وتكريس النهج الإسلاموعروبي في حكم البلاد .

5. الاضطهاد الديني للمجموعات الغير مسلمة باصدار فتاوى الجهاد وتوظيفها كمبرر للانتهاكات الجسيمة في اقليم جبال النوبة ابتداءا بفتوى جهاد النوبة عام 1992 وفتوى قتال النوبة و الحركة الشعبية عام 2011 الذى مثل الاساس الشرعى لنظام الجبهة الاسلامية لشن الحرب فى جبال النوبة والنيل الازرق.

6. إقرار الدولة بالموافقة لشعب جنوب السودان بتقرير مصيره ورفض ذلك الحق لبقية الشعوب، وهذا تفرقة وعدم مساواة في جوازه للبعض ورفضه للآخرين.

الحكم بإعدام مريم ابراهيم بعد إدانتها بالردة مخالف للدستور..

الفتاح حسين محمد علي – المحامي

جريدة الأيام عدد يوم ١٧ أبريل ٢٠١٤

قبل الوقوف عند الحكم الذي أصدرته محكمة جنايات الحاج يوسف العامة برئاسة مولانا/ عباس محمد خليفة بتاريخ 11 مايو 2014م ضد السيدة مريم يحي ابراهيم والذي قضي بإدانتها بمخالفة المواد (126- الردة) و (146 – الزنا) من القانون الجنائي لسنة 1991م والحكم عليها بالإعدام والجلد 100 جلدة ، وإمهالها لمدة ثلاثة أيام للإستتابة إنقضت يوم الخميس الموافق 15 مايو 2014م وقد أصرت علي موقفها وقالت أمام المحكمة انها لم تكن يوماً مسلمة حتي ترد عن الإسلام ، قبل ذلك أود أن أتوقف عن مدي دستورية المادة (126- الردة) من القانون الجنائي والتي تنص علي الآتي:-

(1) يعد مرتكباً جريمة الردة كل مسلم يروج للخروج من ملة الإسلام أو يجاهر بالخروج عنها بقول صريح أو بفعل قاطع الدلالة .

(2) يستتاب من يرتكب جريمة الردة ويمهل مدة تقررها المحكمة فإذا أصر على رده ولم يكن حديث عهد بالإسلام، يعاقب بالإعدام .
(3) تسقط عقوبة الردة متى عدل المرتد قبل التنفيذ .

فهذه المادة تعاقب المسلم الذي يروج للخروج من ملة الاسلام أو يجاهر بذلك بالاعدام ، في رأيي إن هذه المادة فيها مخالفة صريحة لدستور السودان الانتقالي لسنة 2005م وإنتهاك سافر لحقوق الانسان التي تعهدت الدولة بحمايتها ، حيث تنص المادة (28) من الدستور علي أنه:-

(لكل إنسان الحق في حرية العقيدة الدينية والعبادة، وله الحق في إعلان دينه أو عقيدته أو التعبير عنهما عن طريق العبادة والتعليم

والممارسة أو أداء الشعائر أو الاحتفالات، وذلك وفقاً لما يتطلبه القانون والنظام العام، ولا يُكره أحد على اعتناق دين لا يؤمن به أو ممارسة طقوس أو شعائر لا يقبل بها طواعية)، فهذه المادة الدستورية أعطت الحق لكل انسان الحق في حرية العقيدة الدينية والعبادة، فكيف يمارس الناس هذه الحق في ظل وجود المادة (126- الردة) من القانون الجنائي التي ترهبهم باهدار حياتهم لمجرد الخروج عن دينهم السابق؟.

وبحسب المادة (2/6) من قانون تفسير القوانين والنصوص العامة لسنة 1974م والتي تنص علي أنه (إذا تعارض أي نص في أي قانون مع أي حكم من أحكام الدستور تسود أحكام الدستور بالقدر الذي يزيل ذلك التعارض) فكان واجباً علي السطات التشريعية إزالة هذا التعارض بإلغاء هذه المادة، لأن نصوص الدستور يجب تُعلي علي كل القوانين بما في ذلك القانون الجنائي، ومن ناحية أخرى أن المادة (126 - الردة) التي أدخلت في التشريعات السودانية في العام 1991م سابقة لصدور الدستور الانتقالي، ومن المعروف أن النص القانوني اللاحق له السيادة علي السابق، وللأسف الشديد لم يعدل القانون الجنائي كغيره من القوانين التي لا تتوافق مع الدستور وتعهدهات السودان الدولية وبقيت لإرهاب الناس من قبل حكومة الإنقاذ دون تعديل حتي الآن، رغم أن الدستور قد صدر في العام 2005م كما أن وجود هذه المادة (126 الردة) من ضمن مواد القانون الجنائي يعتبر إخلالاً وتوصلاً من قبل الحكومة من تنفيذ التزامات السودان الدولية، التي تكفل للناس حرية العقيدة والتدين وممارسة الشعائر الدينية وتعليمها لأبنائهم، فالمادة (18) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي صدر في 10 ديسمبر 1948م تنص علي انه (لكل شخص حق في حرية الفكر والوجدان والدين، ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه أو معتقده، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حده) وعلي الرغم من عدم إلزامية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلا وأنه يعتبر إنجازاً تاريخياً لمسيرة حقوق الإنسان في العالم، بل يعتبر الخطوة الأولى لتنظيم

وحماية حقوق الإنسان التي تم تضمينها في الإتفاقيات والمعاهدات الدولية اللاحقة ، ولذلك تعتبر مخالفة أحد مواد إنتهاكاً لحقوق الإنسان ، وقد تم تنظيم الحق في حرية العقيدة والتدين بشكل أكثر دقةً وإلزاماً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر في 23 مارس 1966 والذي أنضم إليه السودان فى العام 1986م ، عقب الإطاحة بحكم الجنرال جعفر نميري بثورة مارس أبريل المجيدة ، والذي تنص المادة 18 منه علي الآتي :-

1. لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين. ويشمل ذلك حريته في أن يدين ما، وحرية في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحرية في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حده.

2. لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بحريته في أن يدين بدين ما، أو بحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره.

3. لا يجوز إخضاع حرية الإنسان في إظهار دينه أو معتقده، إلا للقيود التي يفرضها القانون والتي تكون ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحريةهم الأساسية.

4. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء، أو الأوصياء عند وجودهم، في تأمين تربية أولادهم دينياً وخلقياً وفقاً لثقافتهم الخاصة.

يضاف الي ذلك نص المادة (8) من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب التي تنص علي ان (حرية العقيد وممارسة الشعائر الدينية مكفولة، ولا يجوز تعريض أحد لإجراءات تقييد ممارسة هذه الحريات، مع مراعاة القانون والنظام العام) والسودان أيضاً طرفاً في هذا الميثاق.

عليه فإن وجود المادة (126 الردة) من ضمن التشريعات السودانية مخالف للدستور ومنتهك لحقوق الإنسان وتصل من قبل

حكومة الإنقاذ من إلتزامات السودان الدولية ، مع العلم بأن جميع الإتفاقيات والعهود الدولية المصادق عليها من قبل حكومة السودان جزءاً لا يتجزأ من الدستور وفقاً لنص المادة (3/27) من الباب الثاني (وثيقة الحقوق) من الدستور ، بل إن وجود هذه المادة في التشريعات السودانية علي الرغم من إضمام السودان (للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) و(الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب) يبين مدي إستهتار حكومة الإنقاذ وتكرها للعهود والمواثيق.

أما بخصوص إدانة السيدة / مريم يحي إبراهيم بالزنا بعد تطليقها من زوجها من قبل محكمة جنايات الحاج يوسف العامة ، فإن هذا يؤكد مدي التخبط الذي صاحب كل إجراءات هذه القضية، لأن هذا الحكم معيب ومخالف للقانون في هذه الجزئية من عدة جوانب ، أهمها أن المحاكم الجنائية لا يدخل من ضمن إختصاصها الفصل في مسألة صحة أي زواج من بطلانه وفقاً لنص المادة (7) من قانون الإجراءات الجنائية لسنة 1991م التي حددت سلطات المحاكم الجنائية بالفصل في دعاوي الجنائية دون سواها من القضايا ، كما أن المحكمة المختصة بالفصل في مسائل الزواج والطلاق هي محكمة الأحوال الشخصية وفقاً للفصل الثاني من الباب الأول من جدول قضايا الأحوال الشخصية الملحق بقانون الإجراءات المدنية لسنة 1983م ، ومن ثم تكون إدانة شخص ما بجريمة الزنا من زوجه بناءً علي تقرير عدم صحة الزواج من قبل المحكمة الجنائية لا أساس له من الصحة، لأن سلطة الفصل في ذلك تخرج عن إختصاصها ، ولا ندري كيف وقعت المحكمة الجنائية العامة في ذلك؟ .

فضلاً عن ان جريمة الزنا يتم إثباتها بطرق معينة وعلي القاضي أن يبحث عن الشبهات الدارئة للحد ومن واجباته القانونية والشرعية تلقين المتهم الإنكار.

ما نود أن نصل إليه من خلال هذه الإطالة هو أن وجود مادة الردة في القوانين السودانية حتي الآن يؤكد الخلل في تشريعاتنا التي غلبت عليها الرؤية السياسية لواضعيها، خاصة التشريعات المتعلقة بمسائل الحريات ، لأن جريمة الردة في الأساس ماهي إلا جريمة سياسية إستغلها بعض الحكام ورجال الدين في تصفية خصوماتهم السياسية تعويضاً لهزائمهم الفكرية قديماً وحديثاً ، وما حادثة إغتيل شهيد الفكر الأستاذ محمود محمد طه من قبل الجنرال جعفر نميري إلا خير شاهدٍ علي ذلك ، تلك الحادثة التي سبق بموجبها الشهيد وبعض أتباعه الي المحكمة بسبب رأيهم في قوانين سبتمبر المسماة جزافاً بقوانين الشريعة الإسلامية ، والتي أبدي فيها الاخوان الجمهوريون رأيهم للشعب السوداني في منشور مكتوب , وقالوا ان ما يطبقه النميري لا علاقة له بالاسلام ، وقدموا ادلتهم علي ذلك ، ولكن النميري لم يتورع أبداً في شنق الأستاذ محمود محمد طه بل ذكر في لقاء معه قبل وفاته بفترة وجيزة أنه ان عاد محمود محمد طه مرةً أخرى سيشتقه ، علي الرغم من أن المحكمة العليا الدائرة الدستورية ألغت ذلك الحكم المشؤوم ، وللذين لم يجدوا تفسيراً لإصرار الجنرال جعفر نميري علي رأيه بعد مرور كل تلك السنين أقول أن ذلك سببه الخلاف السياسي ولشعوره بأن ما قاله الشهيد في قوانينه تلك كان له أثراً فعالاً في الإطاحة به في ثورة مارس أبريل المجيدة ، وفي تلك المحاكمة لم يتقدم الأستاذ محمود محمد طه بأي دفوعات لنفي التهمة المنسوبة إليه ورفض التعاون مع المحكمة بعد إرتجال كلمته الشهيرة أمام المحكمة وقال إنه لا يتعاون مع المحكمة لأن قضاتها غير مؤهلين فنياً وضعفوا أخلاقياً عن ان يمتنعوا عن مساندة الدكتاتورية والظلم والإستبداد والإرهاب , وختمها بقوله (إنني غير مستعد للتعاون مع أي محكمة تنكّرت لحرمة القضاء المستقل ورضيت ان تكون أداة من أدوات إذلال الشعب وإهانة الفكر الحر والتنكيل بالمعارضين السياسيين) ، وما يؤكد ما ذهبنا إليه في أن جريمة الردة ماهي إلا جريمة سياسية هو عدم وجود جريمة في كل القوانين السودانية المعمول بها في ذلك الوقت إسمها (الردة) ، وعلي الرغم من ذلك حوكم وقتل الشهيد بحد الردة ، في مخالفة

واضحة للقاعدة الجنائية العامة التي تقول انه (لا جريمة ولا جزاء إلا بنص تشريعي سابق) ، فضلاً أن القرءان الكريم لم يضع أي عقوبة دنيوية علي الردة وأكتفي فقط بالعقوبة الأخروية ، ولكن جماعات الإسلام السياسي ومنذ عهد بعيد تصر علي أن عقوبة الردة هي القتل إرهاباً لمن إختلف معهم في الرأي علي الرغم من عدم ورود هذه العقوبة القاسية في القرءان الكريم وهذا محل بحث.

ختاماً أقول إن مسألة الإعتقاد والتدين من المسائل الخاصة بين العبد وربيه وليس للحكومة أن تتدخل فيها ، خاصةً عندما تكون هذه الحكومة متخمة بالفساد ومقصرة في مسؤولياتها تجاه مواطنيها وملطخة أيديها بدمائهم منذ مجيئها قبل حوال ربع قرن من الزمان ، وما حدث في جلسة الإستنابة يوم الخميس الموافق 2014/5/15م من رفع اللافتات والهنافات من قبل مجموعتين مختلفتين من المواطنين في وجهات النظر إلي هذه القضية ، يعتبر مؤشراً خطيراً لإنقسامات أخرى ستحدث في المجتمع السوداني الذي مزقته وأرهقته الحروب والتفرقة.

المصادر :

- مقالات، بيانات، منشورة في صحف مقروءة وإليكترونية،
- آراء منشورة في وسائل التواصل الإجتماعي (تويتر – فيس بوك – واتساب).

أثار الموقف الذي طرحته الحركة الشعبية لتحرير السودان - شمال على طاولة التفاوض (العلمانية وفصل الدين عن الدولة) جدلاً واسعاً وحرك المياه التي ظلت ساكنة لسنوات طويلة. ف قضية العلمانية وفصل الدين عن الدولة هي قضية كل السودانيين باعتبارها تشكل واحدة من الجذور التاريخية للأزمة السودانية. فاستغلال الدين في السياسة عبر التاريخ قاد إلى إنهيار وتدمير البلدان، أما في السودان فقد أدى الى تقسيم الشعب السوداني وإشعل الحروب الأهلية الطويلة وإنفصال جنوب السودان ولا زالت هذه الحروب مستمرة في أجزاء واسعة من البلاد مما يهدد بتفكيك الدولة برمتها.

تابعنا خلال الأيام الماضية الحراك الواسع الذي أثارته قضية العلمانية وطرحها من جانب الحركة الشعبية كمبدأ تفاوضي خاصة في وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة بالإضافة إلى وسائل التواصل الاجتماعي، وقد رأينا ضرورة توثيق هذه المواقف والآراء في هذا الظرف التاريخي المفصلي حول هذه القضية المصرية لفائدة الجميع ولمصلحة الأجيال القادمة لأننا نرى إن هذه القضية هي قضية تهم الشعب السوداني كله في المقام الأول وهو صاحب الكلمة العليا في تحديد مستقبله السياسي. فالشعب السوداني الذي ثار ضد النظام البائد ورسم ملامح سودان المستقبل، قادر على مواصلة ثورته من أجل بناء سودان جديد تسود فيه قيم (الحرية .. العدالة .. المساواة) .. سودان يتساوى فيه الجميع بغض النظر عن (الدين - العرق - اللون - اللغة - النوع - الجهة ... إلخ).

والحركة الشعبية لتحرير السودان - شمال إذ تدعو لإقامة الدولة العلمانية، فهذا ينطلق من حرصها على تماسك ووحدة البلاد التي لا يمكن تحقيقها في ظل الدولة الدينية، والذين يرفضون العلمانية فإنهم يقفون ضد وحدة البلاد ويدفعون الشعوب المتضررة من ممارسات الدولة الدينية إلى التمسك بحق تقرير المصير. فالدولة الدينية لا تقبل بالتنوع والتعدد وهي تقسم المواطنين، وتهميش النساء والآخر الديني، وتنتهك الحريات وحقوق الإنسان وتقف حجر عثرة أمام التحول الديمقراطي.